بسم الله الرحمن الرحيم

تم رفع هذه المادة العلمية من طرف أخوكم في الله: خادم العلم والمعرفة (الأسد الجريح) بن عيسى قرمزلي. ولاية المدية

الجنسية جزائرية

الديانة مسلم

موقعي المكتبة الإلكترونية لخادم العلم والمعرفة للنشر المجاني للرسائل والبحوث على

www.Theses-dz.com

للتواصل: رقم هاتف 00213771087969

البريد الإلكتروني: benaissa.inf@gmail.com

حسابي على الفيسبوك: www.facebook.com/Theses.dz

جروبي: https://www.facebook.com/groups/Theses.dz

تويتر https://twitter.com@Theses_DZ

الخدمات المدفوعة

01- أطلب نسخة من مكتبتي



السعة: 2000 جيقا أي 2 تيرا !

فيها تقريبا كل التخصصات

أكثر من 80.000 رسالة وأطروحة وبحث علمي

أكثر من 600.000 وثيقة علمية (كتاب، مقالة، ملتقى، ومخطوطة...)

المكتبة مع الهرديسك بالدينار الجزائري 50.000.00 دج

المكتبة مع الهرديسك بالدولار: 500 دولار .

المكتبة مع الهرديسك بالأورو: 450 أورو

02- نوفر رسائل الأردن كاملة 20 دولار للرسالة الواحدة على
https://jutheses.ju.edu.jo/default2.aspx

لا تنسوني بدعوة صالحة بظهر الغيب: ردد معي 10 سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم

اللهم صل وسلم على نبينا محمد .... بن عيسى قرمزلي 2016.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالى
جامعة الجزائر
معهد الحقوق و العلوم الادارية

البنك الجزائرى للتنمية

رسالة للحصول على درجة الماجستير فى القانون « فرع الإدارة والمالية »

اعـــداد
يحيى محمد الحجاوى
اشـــراف
دكتور عصمت عبد الكريم خليفة

لجنة المناقشة والحكم

استاذ دكتور	رئيسا
استاذ دكتور	مقررا
أستاذ دكتور	عضوا

الجزائر : 1987

اهــــداء

اهدي هـذه الدراسـة المتواضعـة ،الى مـن وقف بجانبي طوال اعدادها ،ولم يبخل عليا في لحظة واحدة مهما كانت الضروف ،اهديها الى زوجتي التي كان لها فضلا كبيرا عليا لكي اقوم بعملي هذا ،لعلى اوفيها جزءً من ما قدمت.

المقدمة

يشمل الجهاز المصرفي شريان الحياة الاقتصادية في مختلف الدول بل أنه في نظام الاقتصاد الحر يتبع دوره في مجال الانتاج والمبادلة ، وتصل احيانا الى حد السيطرة على فروع واسعة من الحياة الاقتصادية وخاصة في مجال الصناعة والتى تعتبر اساس النظام الاقتصادى الحر. كما يلعب دور اداة في يد الدولة في النظم الاشتراكية لتحقيق اهداف البلاد الاقتصادية والاجتماعية المخططة.

ان هيكلة وملكية الجهاز المصرفي في الدول النامية ، قد لا تكون لها أهمية كبيرة اذا ما سخر هذا الجهاز في سبيل تحقيق طموحات التنمية التى تحتاجها هذه البلدان ، ولكن هذا القول لا يصدق على اطلاقه ، فمراقبة الجهاز المصرفى في الدول النامية وكيفية سير عمله تعد من الاهمية بمكان وخاصة في البلدان التى تقل لديها روؤس الاموال الوطنية أو التى يكون الجهاز المصرفي فيها مختلط أو تابع للقطاع الخاص. ومن الأجدر أن يوطن هذا الجهاز ويراقبه مباشرة من قبل الدولة حيث بدون هذه الامور يشكل ثغرة واسعة تتحكم من خلالها روؤس الاموال الاجنبية واحيانا المحلية في اقتصاديات الدول النامية. من هنا فان بعض الدول النامية اختارت انشاء جهاز مصرفي وطنى اقرب في ملكيته وهيكلته الى النظام المتبع في الدول الاشتراكية ويعتبر في هذه الحالة اداة فعالة في يد الدولة لتحقيق خطوات واسعة في التنمية الشاملة.

ان جل الدراسات والكتابات تكتفي بدراسة النظم المصرفية في اطار النظام الرأسمالي ، وبصفة أقل في النظم الاشتراكية ، اما الدول النامية فأنها تصنف بين هذين النظامين الرئيسيين. ولكن واقع اقتصاديات الدول النامية مختلف جذريا عن هذين النظامين ، وهي بحاجة الى نظم مصرفية تتماشى وواقعها واحتياجاتها ، كيف لا وهي في حاجة الى تجميع اكبر قدر من روؤس الاموال المحلية والاجنبية وحشدها وتعبئتها في سبيل اهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

وهـذا مـالـم تبينـه معظـم الدراسـات التى تهتم فـي دراسـة الاجهـزة المصرفية وتكتفـى بتصنيفهـا للجهـاز المصرفي لدولـة ناميـة مـا علـى انـه اقـرب الى النظـام المتبـع في احـدى الـدول الرأسمـاليـة أو الاشـتراكيـة ، دون اعطـاء مدى تمـاشـي هـذا الـوضـع مـع احتيـاجـات هـذه الـدولـة أو تلـك .

ومـن هذا المنطلـق كـان اختيـارى لـدراسـة البنـك الجزائـرى للتنميـة وموقعـه فـي الجهـاز المصـرفـي الجـزائـرى ، والذى يعـتبر من النماذج الفريـدة والـرائـدة فـي الـدول الناميـة ، فلقـد وجـدت البنـوك فـي الجـزائر قبل الكثيـر من الدول النامية بـل وجـودهـا مـرتبـط بـوجـود المحتـل نفسـه ، وتعـتبر احـدى الـركائز الرئيسـة الـتى كـان ينفـذ مـن خـلالهـا السيـاسـة الاقتصـاديـة .

انـه ليـس بـالأمـر السهـل والهـين البحـث فـي مـوضـوع يعـتبر جديـد ولـم يتطـرق اليـه مـن قبـل وخصـوصـا فـي القسـم العربـى ، حيـث يحتاج الى جهـد وعمـل ووقـت كبـير ، ولقـد اعتمدت الـدراسـة علـى الطـابـع الوصفـي والتحليلـي والمقـارنـة كلمـا أمكـن ذلـك ، وهـي محـاولـة متـواضعـة لالقـاء الضوء على البنـك الجـزائـرى لتنميـة وموقعـه فـي الجهـاز المصـرفـي الجـزائـرى ولاادعـى لهـا الكمـال . بـل انهـا تحتـاج الـى جهـود دارسـين أخـريـن يتعمقـوا أكثـر فـي هـذا المجـال وعلـى الخصـوص فـي كليـة الحقـوق وبـالتحـديـد فـي فـرع الادارة والمـاليـة ، ومـا هـذه الـدراسـة الا مفتـاح علـى هـذه الطـريـق .

ولقـد كنـت علـى يقـين بصعـوبـة القيـام بهـذه الدراسـة منـذ بدء العمل حيـث ندرة المـراجـع المتخصصـة ،أثـرت كثـيرا وادت الـى الابطـاء فـي العمـل . كمـا ان المـراجـع الرئيسيـة ، والمبـاشـرة موجـودة فـي اللغـة الفـرنسيـة ،وكـذلك لأن كـافـة وثـائـق وقـوانـين البنـك هـي الاخـرى فـي اللغـة الفـرنسية ، وكانـت بحـاجـة الـى وقـت طـويـل لـترجمتهـا .

وانـوه بـالتجـاوب والمسـاعـدة الـتى وجـدتهـا لـدى استـاذى المشـرف الـذى كـان لتـوجيهـاتـه الاثـر الكبـير علـى سـير هـذه الـدراسـة ، واشكر فيه سعـة صـدره وتجـاوبـه ، واعطـائـى الفـرصـة لـلاختيـار. دون أن يفـرض رأيا. فـأنا مديـن لـه بـالفضـل والتقـديـر لجهـوده الخـالصـة .

وفي البداية اشير الى أنه لم يكن امامي مجال للخيار، وكان من الضروري التعرف على الجهاز المصرفي الجزائري وتطوره ولمعرفة البيئة التي نشأ فيها البنك الجزائري لتنمية، ومدى انسجام هذا البنك وواقع الجهاز المصرفي الجزائري ؟ ومدى ارتباطه مع البنوك الاخرى ؟ والى أي مدى يمكن انطباق صيغة بنك تنمية عليه ؟.

ان مواصفات بنوك التنمية يمكن استخلاصها من تقرير هيئة الامم المتحدة، في دراسة اعدتها تحت عنوان دور مؤسسات تمويل التنمية في التنمية الاقتصادية القومية والتي نشير الى فقرات منها بهذا الصدد حيث جاء فيه ان التمويل يقوم بدور رئيسي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وانه عصب أساسي لا غنى عنه في صياغة ووضع السياسات الاستراتيجية القومية الرامية الى حشد وتعبئة وتوجيه الموارد المالية، من خلال الانشطة التنموية المطلوبة والمرغوبة، ويختلف الدور الذى تقوم به المؤسسات المالية في الدول النامية نتيجة زيادة الاستثمار الذى أدى لخلق طلب كبير على التمويل المتوسط وطويل الامد - تلعب دور كبير واحيانا مسيطر في حين انها غالب بنوك تجارية محدودة النشاط والنطاق وموروثة عن المحتل.

ان اعادة تنظيم القطاع المصرفي - سوف نستعمل في الدراسة كلا الاصطلاحين حيث يأدي لنتيجة واحدة - تعد من المهام الاساسية للدول النامية، ان هذا القطاع في الغالب بل دائما لا يحقق الطموح الذي تسعى اليه هذه البلدان في تحقيق التنمية ان تدخل الدولة في القطاع المصرفي و تنظيمه، تعد مهمة اساسية يجب ان تسيطر من خلالها على هذا القطاع و تنظمه و تعممه و توجهه وتغير هيكلته، لكي يصبح متماشيا واحتياجات البلاد، و التي هي ليست نفس احتياجات المستعمر في السابق.

ان انشاء مؤسسات مختصة في تمويل التنمية تعد هي الاخرى مهمة اساسية، يجب القيام بها. و من الاجدر حتى للدول التي لا تتبع التأميم في القطاع المصرفي، ان تكون مثل هذه المؤسسات ان وجدت خاضعة الى سلطة و رقابة الدولة.

ان لهذا النوع من المؤسسات (مؤسسات تمويل التنمية) سمات ومؤشرات خاصة تختلف عن تلك التي تتصف بها البنوك العادية او التقليدية (الابتدائية) . ان اهم هذه السمات تتمثل في ان اختصاصها هو تمويل وتنمية الاستثمارات الطويلة الأجل والمتوسطة الأجل في داخل اطار مجموعة من الاستراتيجيات والأولويات المستمدة والمستندة الى الخطط التنموية القومية . حيث ان معظم الدول النامية لها خطة تنموية ومجموعة من الاهداف والأولويات ، المتوسطة الاجل والطويلة الاجل ، وخصوصا في اطار القطاع العام وهي تحتاج الى ترجمة وتجسيد ، على شكل مشاريع وانجازات صغيرة وتعد مؤسسات تمويل التنمية أداة فعالة لتحديد ووضع ورعاية هذه المشاريع في اطار سياسة واهداف التنمية في البلدان النامية . وطبيعة فان تمويل الاستثمارات الطويلة الاجل والمخططة تصبح احدى الوظائف الرئيسية التي تنفرد بها بنوك التنمية ، وهي المؤهلة الوحيدة في الجهاز المصرفي التي تستطيع القيام بهذه المهمة على اكمل وجه .

ولكي تقوم هذه البنوك او المؤسسات في مهمتها لابد من وجود تنسيق واتصال متبادل مع جهات التخطيط المركزي في الدولة ، حيث تزودها هذه الجهات بالمؤشرات الرئيسية حول الاهداف القطاعية النوعية ، والطاقات الاستيعابية للمؤسسات التي سيتم انشاؤها واستحداثها واختيار انواع التكنولوجيا ... الخ ، وفي المقابل فان بنوك التنمية تزود جهات التخطيط بالمعلومات المكتسبة من خبراتها العملية في مجال تحديد ووضع وتنفيذ المشاريع ، وهذا يؤدي لتدعيم دور هذه البنوك في العمل التنموي والى توفير مجموعة كبيرة من المعلومات التي يمكن استخدامها في مراجعة ووضع خطط التنمية في البلاد . الى جانب هذا هناك مهام اخرى تقوم بها بعض هذه البنوك ، وهي مهام تكميلية الى جانب المهمة الرئيسية الا وهي تمويل استثمار الطويل الاجل المخطط ، ومنها — توفير الخدمات الفنية ، الكفاءات الادارية ، حشد وتعبئة المدخرات (وفي هذه المهمة فهي تنسق مع البنوك الابتدائية) ، تقديم الاستشارات الفنية ، اعداد الدراسات الجدوى وضع ودراسة المشروعات ، التوجيه العام في مجال التكنولوجيا وهياكل رأس المال في تمويل المشروعات ... الخ . (1)

أن دور الجهاز المصرفي في التنمية الأقتصادية التي تنشدها اغلبية البلدان النامية في اعادة بناء اقتصادياتها على اسس جديدة متماشية مع احتياجاتها . تشكل مهمة اساسية ولكن لا يتم هذا على اكمل وجه الا ببناء جهاز مصرفي وطني في البلدان النامية .

وتمويل التنمية الاقتصادية بمفهومها الدقيق تعد عملية فنية تحتاج الى مؤسسات تمويلية ذات خصائص معينة .

---

(١) لجنة خبراء الأمم المتحدة. تقرير حول مؤسسات تمويل التنمية في التنمية ،(ترجمة صبحي محرم) عمان، المنظمة العربية للعلوم الادارية. 1980 ص 10

فالى أى مدى ، استطاعت الجزائر في انشاء مؤسسة تمويلية متخصصة في تمويل التنمية الوطنية الشاملة في البلاد؟ وماهو الدور الذى لعبته هذه المؤسسة في هذا المجال؟ وذلك من خلال دراسة البنك الجزائرى للتنمية .

للأجابة على هذين السؤالين ، كان لابد من الاشارة الى تطور الاقتصاد الجزائرى قبل الاستقلال وبعده ، والنهج الذى اختارته البلاد فيما بعد ، حيث هذا البنك وهو البنك الجزائرى للتنمية واكبه عملية تطور الاقتصاد الجزائرى .

وكان من الضرورى التعرف على البيئة التى نشأ فيها اى الجهاز المصرفي ، تطوره هو الأخر والذى نشأ في غالبيته بعد ظهور البنك الجزائرى للتنمية بشكله الوطنى الحالى .

اذن سيكون موضوع دراستنا هو البنك الجزائري للتنمية من خلال موقعه في الجهاز المصرفي ودوره في الاقتصاد الوطني ومن ثم مدى مواصفاته ومطابقته الى مفهوم بنك التنمية في الجزائر .

الفصل التمهيدي

المشاكل الاقتصادية و دور السياسة المالية

الفصـــل التمهيـــدي

المشـاكل الأقتصـادية و دور السياسة المـاليـــة

تمهيد و تقسيم :

ان هدف التنمية الاقتصادية هو تطوير الاقتصاد القومي لبلد ما ، وترقيته من الوضع الراهن الى وضع افضل • ولهذا راينا تخصيص الفصل التمهيدي لدراستنا هذه لتحديد مفهوم التنمية ، و التعرف على المشاكل الاقتصادية بصفة عامة ، قبل الدخول في تفاصيل هذه الدراسة ، وكذلك راينا ضرورة معرفة السياسة المالية المتبعة في مختلف الدول •

وبناءً على هذا قسمنا الفصل التمهيدي الى مدخل وثلاثة مباحث على النحو التالي :

مدخل : تحديد مفهوم التنمية •

المبحث الاول : المشاكل الاقتصادية في الدول المتطورة و دور السياسة المالية فيها •

المبحث الثاني: المشاكل الاقتصادية في الدول النامية و دور السياسة المالية فيها •

المبحث الثالث : المشاكل الاقتصادية في الجزائر بعد الاستقلال واعادة بناء الاقتصاد الوطني •

مـــدخــــــل

تحـــديـد مفـهوم التنميـــــة

لقـــد صعب على اقتصـاديي العـالم تحديد مفـهوم التنمية،وهذا يرجع الى وجهة النظر التي ينطلق منها الاقتصـاديون في تحديد هـذا المفهوم حسب توجهـاتهم والخلفية التي ينطلـق منها كل مجموعة،كما يصعب تحديد هـذا المفهـوم في الواقع العملي لـدى الـدول المختلفة وحسب توجهاتها وحسب النظـام السـائـد فيهـا . وسوف نشير الى اهم التعاريف التي جاءت بهذا الصدد لعلنا نصـل الى مفهوم شامل للتنميـــة .

تحظى مفهوم التنمية من الناحية النظرية والعملية بأهمية قصوى لدى الاقتصاديين ، وخصوصا في البـلـدان النامية ، وعلى وجه التحديد بعد نهاية الحرب العالمية الثانية ولم ينته الامر حتى وقتنا الحاضـر ، حيث تطـرح هذه المسألة نفسها بقوة على السياسة الاقتصـادية والاجتماعية لأنظمة وشعـوب البلـدان النامية . وتتجلى اهمية تحديد مفهوم التنمية بجانبها الاقتصادي والاجتماعي من خـلال علاقتها العضوية بطبيعة التطـور السياسي والاقتصادي والاجتماعي الحالي والمستقبلي ، وبسـبب تجسيـد نمط التنميــة المتبنى لمحتوى السياسة الاقتصادية والاجتماعية للـدولة ، وكذلك المنهج استخدام الموارد الاقتصادية المادية والبشرية المتوفرة ، وتعبير عن مصـالح الطبقات والفئات الاجتماعية ، وتأثيره المباشر وغير المباشر على نمط حياة الجماهير الشعبيـة الواسعـة،وارتباطه الوثيق بمحتوى واتجاهات تطـور العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان النـاميـة .

وعلى ضوء المنطلقات الطبقيـة الفكرية والسياسية للاقتصاديين سواء كانوا من البلـدان الناميـة أو الرأسمالية او الاشتراكية ، اختلفت مضـامين وصيغ مفهوم التنميـة الاقتصادية من الناحية النظـريـة ، وبالضـرورة فقـد أدى هذا الى اختلاف الأسس والاتجاهات المقترحة،وكذلك تحديد الادوات المناسـبـة لمواجهـة مشكل التخلف والتنميـة .

فالاقتصـادي الامريكي المعروف وخبير الأمم المتحـــدة ((جيـرالد مايـز)) يقول في هذا الصـدد : ان التنميـة الاقتصـادية هي عملية يرتفع من خلالها الدخل القـومـي الحقيقـي خلال مدة من الزمن . (1) ويحتوي هذا التعريف ثلاثة سمات رئيسيـة هي - استمـرارية حركيـة عملية التنميـة ، وهذا خلال فترة زمنية طويـلة نسبيا ، وانعكاسها على ارتفاع متزايـد في الدخل القـومي الحقيقي .

ويضيف نفس الاقتصـادي (ولقـد تصـور بعض الاقتصاديين الكلاسيكيين المحدثين ، التنميـة بأنها زيادة

---

(1) جيرالد ماير وروبرت بولـدوين - التنميـة الاقتصاديـة - الجزء الاول الطبعة العربية . مكتبة لبنان . بيروت . 1965 . ص 18 .

الناتج القومي نتيجة لتوزيع الموارد المحلية بشكل اكثر كفاءة من قبل ، اى بلوغ حد الانتاج الاقصى وعلى لعكس من هذه فان نقل موقع الانتاج الاقصى الى الخارج يعني زيادة العمل والرأسمال والارض وتحسين التكنولوجيا ، ان الرأى الكلاسيكي المحدث من حيث ارضاء الشروط الحدية لا يغير وحده فى فهم مشاكل التنمية الحدية الصغيرة ، بل التغيرات الكبيرة الواضحة الحدود ، فان التغيير الناجم عن انتاج سلعة جديدة أو بناء خط حديدى يقلب التركيب الانتاجى رأسا على عقب ، ليس بالتغيير الذى يمكن اعتباره مجرد تعديل حدى بل هو تغيير فى «مجموعة الظروف» لا فى الظروف الحدية .) (1)

وبخصوص دور الدولة فى التنمية الاقتصادية يشير جرالد ماير الى انه بامكانها توفير الاسواق عن طريق تشجيع بعض الترتيبات المؤسسية المناسبة ، كما انه يمكنها الدخول فى المجالات التى تقل فيها الارباح او تزداد مخاطرها بحيث لا يتجه اليها القطاع الخاص ، ويمكن للدولة التدخل فى النشاطات التى لا يقدر الافراد على ممارستها ، أو أن قيامهم اذا تم فانه يكون ضعيفاً ، ويزداد الاحتياج الى تدخل الدولة لتشجيع الاحتياجات الخارجية والنمو المتوازن بصفة عامة . (2)

مما سبق يظهر بأن جرالد ماير ، يعتبر الاعتماد على القطاع الخاص هو اساس التنمية ، وما دور الدولة سوى ثانوى وتكميلى فى بعض النشاطات ، كما انه يغفل دور التخطيط الاقتصادى فى التنمية الاقتصادية المبنى على تخطيط مالى ، والمحدد لما هو نظام السوق ، كما إنه لا يعطى اهمية لقضايا التحرر من سيطرة الاحتكارات الرأسمالية وخاصة الاجنبية منها ، والتنمية لديه لا تخرج عن طريق التطور الرأسمالى وان كانت لا تمر فى نفس المراحل والاطوار التى مرت بها الدول الرأسمالية المتقدمة فى العهود السابقة .

اما الكاتب الامريكى "رستو" فى كتابه ((مراحل النمو الاقتصادى)) وفى هذا الصدد انه يمكن تصنيف جميع المجتمعات من جهة ابعادها الاقتصادية الى خمس فئات هى : المجتمع التقليدى ، والمجتمع الذى تحققت له الشروط المؤهلة للانطلاق ، والمجتمع المنطلق ، والمجتمع السائر نحو النضوج ، واخيرا المجتمع الذى دخل مرحلة الاستهلاك الشعبى العالى . (3)

أما "ج . ميردال" الاقتصادى السويدى فهو يقول فى مفهوم التنمية بأنها التحركات التصاعدية بالنظام الاجتماعى ككل ، ويضيف ان تعريف النمو الذى يدل ضمنيا على التخلف يعانى من الغموض ،

---

(1) جيرالد ماير وروبرت بولد وين : التنمية الاقتصادية . الجزء الثانى ص 125

(2) جيرالد ماير وروبرت بلدوين ، المرجع السابق ، ص164 .

(3) و . و . رستو : مراحل النمو الاقتصادى . الطبعة العربية . بيروت منشورات المكتبة الاهلية . 1960 . ص 8 .

خاصة عندما نريد تحديد نمجة النمو ، وينشأ الغموض من فقدان الدقة المنطقية والتجانس عند التقييمات . (1)

أما " س . واجل" الاقتصادي الامريكي يشير بهذا الصدد الى التنمية تتضمن الموازنة بين النظم والاشخاص ، وبذلك فلدينا معايير اساسية اربعة يمكن تقدير التنمية الاقتصادية على اساسها وهي :

أولا : النمو الذي يتم بين فترة و اخرى بما يدل على الارتفاع الزمني في متوسط الاستهلاك للفرد ، وينبغي بطبيعة الحال ان يكون الارتفاع مستقرا ومتصلا بما ترغب فيه الجماعة بصفتها الكلية .

ثانيا : التقييم المبني على الموازنة بين الاشخاص والذي هو اصلا تلك الناحية التي تتعلق بالكيف من عملية النمو التي تتم من فترة الى اخرى . وينبغي ان يكون النمو الاقتصادي بحيث يؤدي الى تقليص الفرق في الاستهلاك بين مختلف الجهات والفئات داخل المجموعة الواحدة .

ثالثا : المقارنات الدولية التي تحدث عموما في نفس الوقت الواحد ، فالتنمية يدل عليها تحول صعودي في مستويات المعيشة على نحو يؤدي لتقليل التفاوت بين الدول من ناحية متوسط استهلاك الفرد .

رابعا : التقييم على اساس الموازنة بين الانظمة ، وفيه تكون التنمية متصلة بالطاقة الكافية التي يمكن الوصول اليها عن طريق استخدام جميع ما يتوافر من المعرفة والتكنولوجيا استخداما تاما . (2)

ويرى الاستاذ " س . واجل" ضرورة توفير الموارد المالية للتنمية حيث قال بهذا الصدد : وثمتى علاقة بين التنمية الاقتصادية وتكوين رأس المال وان كانا غير مترادفين ، والواقع ان تكوين رأس المال يمثل عملية بناء الطاقة الانتاجية في الاقتصاد ، بينما تتطلب التنمية استغلال مثل هذه الطاقة من اجل رفع مستويات عيش الجماعة . وكما سبق ان لاحظنا فالتنمية الاقتصادية تدل عليها اساسا الزيادة في استهلاك الفرد وهي زيادة ترجع بوجه عام الى تقدم الانتاج نتيجة الارتفاع في الطاقة الانتاجية ، غير ان الزيادة في الانتاج قد لا تتحقق في نفس الوقت الذي يجري فيه بناء صرح رأس المال بل أنها تتعثر دونه دائما في الاقتصاد المتخلف ، ويتوقف مدى التعثر الزمني على عاملين بصفة اساسية اولهما تركيب

---

(1) يحيى غني النجار ، التنمية بين المفاهيم المغلوطة والصحيحة ، بغداد : دار الحرية للطباعة 1977 ص 31

(2) س . واجل ، فن التخطيط ، ترجمة راشد البراوي ، مكتبة الانجلو المصرية ، الطبعة الاولى ، القاهرة . 1963 . ص 32 وما بعدها .

رأس المال وثانيهما الطريقة التي يشتغل بها الانتاج . (1)

ويفرق ج . ولنسكي" بين التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي ، حيث يقول : ان التنمية بالنسبة للاقتصاديين تعني قبل كل شيء النمو الاقتصادي، أي ازدياداً اجمالياً في انتاج السلع والخدمات بمعدل اسرع من نمو السكان . ان النمو الاقتصادي في الحقيقة هو أهم عنصر منفرد في التنمية الاقتصادية، وهو اساسي لها . الا ان النمو وان كان اساسيا ، فانه ليس مرادفا تماما للتنمية الاقتصادية ، ولا يكفي لوحده لضمان تحقيقها . . . ان التنمية بالنسبة للبلدان النامية لا تعني النمو الاقتصادي فقط ، بل اشياء كثيرة اخرى ، انها تعني اللحاق بالدول الصناعية، واستبدال العمل البشري المرهق بالآلات والتكنولوجيا ، والقضاء على الجوع والقذارة والمرض، ونشر العدالة الاقتصادية والمساواة في مجتمعات تلك البلدان ، والتحرر من الاعتماد على انتاج سلعة واحدة أو منتجات أولية قليلة ، وتطوير الصناعة ، وتنحية الاجانب من مراكز التسلط في اقتصادياتها ، وتحقيق الاستقلال الاقتصادي القوي ، وزيادة ... واحترام البلد في الخارج ، وفي بعض الاحوال العامة ، تعني التنمية الاقتصادية الاشتراكية ، وذلك لأن ملكية الدولة وتسييرها الأهم بوسائل الانتاج قد تعتبر الوسيلة المثلى لتحقيق المجتمع الاقتصادي المتقدم ، وهكذا فان المعنى وراء التنمية الاقتصادية يشمل بالنسبة الكثير من تلك البلدان على العديد من الاهداف الرئيسية الاقتصادية وغير الاقتصادية التي يعبر بها جميعا عن دوافع أكثر قوة من حافز النمو الاقتصادي . (2)

أما فؤاد مرسي في كتابه ((المفهوم المادي للتنمية الاقتصادية)) فقد رأى : ان التنمية الاقتصادية الشاملة عملية بالغة الدقة ، تتمثل في الارتفاع المتعاظم في انتاجية العمل من خلال تغيرات ميكانيكية تتناول ظروف الانتاج الاجتماعي واستعمال تكنيك ارقى ، واستخدام وسائل انتاج احدث واعقد كفاءة مع تحقيق اشباع متزايد للحاجات الفردية والاجتماعية . (3)

---

(1) س سواجل ، المرجع السابق ، ص ٣٤ وما بعدها .

(2) ل . ج . ولنسكي ، التخطيط والتنفيذ في التنمية الاقتصادية ، (ترجمة احمد راتب ايوب) ، دمشق : منشورات وزارة الثقافة ، 1972 ، ص 32 وما بعدها .

(3) فؤاد مرسي ، المفهوم المادي للتنمية الاقتصادية ، بغداد : مطبعة الاديب البغدادية ، 1977 ، ص 73 .

يلاحظ من خلال هذه التعاريف سواء اتخذت صفة شروح موسعة او نسبية لمفهوم التنمية الاقتصادية ، مدى اهمية تحديد هذا المفهوم ومدى اختلاف وجهات النظر في ذلك .

وعلى ضوء هذه الحصيلة من التعاريف يمكن الخروج بنتيجة الاوهي أن مفهوم التنمية قابل للنقاش ، ويصعب وضع تعريف محدد يصدق على كافة الدول النامية ، ولكن و رغم ذلك هناك عدة اعتبارات تطرح نفسها وهي التي تحدد معيار مفهوم التنمية لكل مجموعة من البلدان بل لكل بلد على حدة . ومن اهمها طبيعة النظام السياسي ، والذي بدوره ينعكس على مجمل العوامل الاقتصادية والاجتماعية ، أي في اختيار النهج المتبع لتطوير البلاد اقتصاديا واجتماعيا ، حيث انه اي النظام السياسي هو المحدد النهائي لخلق تنمية حقيقية في البلد الذي يسود فيه . وهو الذي يحدد مدى سعة او بطء سيرورتها .

فاذا كان النظام السياسي ذو طبيعة ليبرالية فهذا لاشك سوف ينعكس على مسار التنمية في البلد وتتخذ نهج التطور الرأسمالي ، حيث تنشأ طبقات داخل المجتمع منها من هي مالكة لوسائل الانتاج ولا تعمل وتجني الارباح والريع وتحدد المسار الاقتصادي ونوع الاستثمارات التي ستساهم بها ، وطبقات اخرى واسعة متخلفة وعاملة ومنتجة مقابل اجر في الغالب هو اقل مما تقدمه ، مع ملاحظة غياب التخطيط وان وجد فهو عبارة عن برامج هشة وضعيفة وفي قطاعات هامشية ، ونرى ان هذا النهج لا يستطيع تحقيق تنمية حقيقية مهما كانت نوع من الاموال المستثمرة في البلاد ، حيث ان اهم هدف للتنمية هو رفع مستوى حياة الطبقات الاقل دخلا .

ان التنمية بالمفهوم الواسع هي عملية تغيير شاملة لمجمل العوامل المؤثرة في الوضع الاقتصادي في البلد . اولها التحرر من هيمنة المحتل سياسيا ، وكذا من الاحتكارات الرأسمالية الاجنبية وحتى المحلية ، واقامة سلطة وطنية قادرة على طرح المخططات التنموية الشاملة لكافة الهياكل الاقتصادية في البلاد والتحكم من جانب الدولة في مجمل الثروات الموجودة في البلاد وتجنيدها لاعادة بناء اقتصاد البلاد على اسس متينة ، تهدف الى رفع مستوى الطبقات الواسعة والحد من هيمنة الطبقات المالكة والمهيمنة على الاقتصاد الوطني أو القضاء على هيمنتها ، وكذا زيادة الوعي والثقافة

ورفع مستوى التعليم لابناء الطبقات العاملة والحرفيين والفلاحين ، والتي تعتبر من الامور الواجب الاسراع بها في البداية وذلك ليتم تجنيدها في معركة البناء المستقبلي . وبكلمة لابد من اعادة علاقات الانتاج السابقة على اسس سليمة، تحقق العدل الاجتماعي لكافة ابناء البلاد . والنظر لامكانيات البلاد وطبيعة الثروات الموجودة فيها وتنميتها ورفع انتاجيتها وعدم الخوض في مجال صناعة او زراعة وايهما اصلح للتنمية .

المبحث الاول

المشاكل الاقتصادية في الدول المتطورة ودور السياحة الدالية فيها

المطلب الأول

: المشاكل الاقتصادية في الدول المتقدمة :

ان الازمة الاقتصادية في بداية الثلاثينيات من هذا القرن ، ابرزت مشاكل رئيسية عانت منها هذه الدول ، وكانت تتمثل في نقص الطلب النقدى الناجم عن الزيادة في الادخار على الاستثمار وانعكس ذلك على مستوى الانتاج والتشغيل ، ومن هنا اصبح عدم التوازن بين الاستثمار والادخار المشكل الرئيسي لاقتصاديات الدول المتقدمة ، وادى هذا الى النقص في التشغيل والانتاج ، مما نتج عنه عدم التوازن في الاقتصاد القومي على مستوى يحقق التشغيل الكامل لكافة الموارد الانتاجية .

وأهم اسباب زيادة الادخار في الدول المتقدمة تتمثل في :- أولا طبيعة هذه الدول بأنها غنية في الوقت الحاضر -ولسم نتعرض هنا الى طرق وصولها الى هذا الغنى - وهذا ادى الى نقص الاستهلاك فيها اى ان استهلاك الافراد لديها اقل من دخولهم . (1) ثانيا وجود قاعدة صناعية كبيرة لدى هذه الدول تزيدها غنى على حساب الدول النامية ، وذلك من خلال ميزان المبادلات التجارية والذى هو دائما لصالحها ، وهو يزيد بدوره حجم الدخل القومي فيها . ثالثا ان هيكلة المجتمع الرأسمالى الطبيقية ، حيث مجموعة قليلة من الرأسماليين تملك وسائل انتاج ، وغيرها ملة ودخلها في ازدياد مما يزيد من الدخل القومي حيث مهما بلغ استهلاكها فهو محدود ، وغالبية عاملة ، يذهب دخلها في اغلبه الى الاستهلاك ، مما يؤدى هذا الى عدم التوازن في الدخول .

كما أن تجميع الادخار في هذه الدول يسير ، ويرجع ذلك لتأصل المادة المصرفية لدى الافراد ، وكثرة المؤسسات الائتمانية لديها وتنوعها ، وكذلك اقتطاع جزء من دخل الافراد على شكل اقساط حكومية ، واقتطاع جزء من ارباح

---

(1) محمد لبيب شقير ، النقود ، القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ، 1955 ، ص 286 .

المشاريع الاستثمارية الكبرى تعد عوامل تزيد في حجم الادخار الكلي للاستثمار .(1)
ان عنصر المنافسة الموجود في داخل النظام الرأسمالي ، يعد احد مقومات الاقتصاد في هذا النظام حيث تبرز المنافسة وتلعب دوراً كبيراً عند زيادة الانفاق على الاستثمار عند توظيف رؤوس اموال جديدة الى جانب رؤوس الاموال المستثمرة ، مما يؤدي الى زيادة الطلب على عناصر الانتاج ، والذي يؤدي الى زيادة النفقات في الانتاج لدى الوحدات الاقتصادية ، وينعكس في نقص مردود رأس المال المستثمر حديثاً حيث ينقص الطلب على رؤوس الاموال هذه وخصوصاً عندما يقل مردودها عن سعر الفائدة المعمول بها، وهذا ما يفسر انخفاض قيمة رؤوس الاموال المستثمرة من المدخرات الموفرة وهذا عامل اعاقة لنمو اقتصاديات هذه الدول .

والخلاصة – ان المشاكل الاقتصادية لهذه الدول تتمثل في نقص الميل للاستهلاك وللاستثمار مما يزيد في حجم الادخار عن الاستثمار، وهذا يؤدي بدوره الى قصور الطلب النقدي مما يحدث تراكم في الانتاج ، ينشأ عنه بطالة ترجع الاقتصاد القومي لمستوى اقل مما كان عليه في السابق . وهذا بدوره يؤدي الى تقلص حجم الدخل القومي ، ومن ثم الادخار بحيث يتساوى مع الاستثمار، وتتكرر العملية ويعود الطلب النقدي ليتوازن مع عرض المنتوجات من جديد ، ولكن عندما يصبح هذا الانتاج في مستوى ادنى مما هو عليه في المرحلة السابقة، تزداد البطالة ويقع البلد في الأزمة الاقتصادية .

وفي حالة عدم تحقق العمالة الكاملة يستوجب تدخل الدولة للعمل على زيادة الاستثمار ، مما يؤدي الى زيادة الطلب النقدي، مما ينتج عنه زيادة الطلب على الخدمات والسلع ، ويدفع الى ضرورة زيادة الانتاج الذي يؤدي الى زيادة الدخل القومي .

وفي حالة تحقق العمالة الكاملة ، فان اي زيادة في الانفاق الحكومي ينعكس على مستوى الاسعار وترتفع ، ويؤدي هذا لبروز ضغوط تضخمية في البلاد .

---

(1) عبد الكريم الطيار ، دور الجهاز النقدي والمصرفي في اطار السياسة المالية في سوريا ، رسالة دكتوراه . جامعة القاهرة – كلية الحقوق . 1974 . ص . 18 .

المطلب الثاني

السياسة المالية في الدول المتقدمة

بناءا على المشاكل الاقتصادية في الدول المتقدمة السالفة الذكر ، وخصوصا محاربة عدم التوازن بين الاستهلاك (الطلب) والانتاج (العرض) لتحقيق التوازن الاقتصادي ومن ثم القضاء على البطالة والكساد المتولدين ، من هذا المنطلق فان دور السياسة المالية في الدول المتقدمة تهدف الى تكييف ميزانية الدولة حسب اوجه الدورات الاقتصادية التي تمر فيها البلاد ، وهذا من خلال :

- اتباع سياسة مالية تضمن اعادة توزيع الدخل القومي لصالح الطبقات الفقيرة والتي ميلها للاستهلاك كبير ، ودخلها محدود ، عن طريق منحها علاوات اضافية وزيادة التعويضات العائلية ، وتخفيض الضرائب عنها ، واعتماد اسلوب الضرائب التصاعدية والتي تمس الطبقات الاكثر دخلا ، فهي سياسة الى جانب كونها تحاول تحقيق التوازن الاقتصادي في البلاد،فانها تعمل على تحقيق التوازن الاجتماعي في نفس الوقت ، وبعبارة اخرى فهي تهدف الى اعادة توزيع الدخل القومي ،والذي يعد توزيعه احدى اهداف السياسة المالية سواء لتحقيق هدف اقتصادي ((بمعالجة انخفاض الطلب الفعلي عن المستوى اللازم لتحقيق التشغيل الكامل)) (1) أو لتحقيق نوع من العدالة الاجتماعية بمحاربة التفاوت في الدخول . -

- اتباع سياسة مالية توازن بين الاستثمار والانتاج السلعي، للوصول في اقتصاد البلد الى مستوى العمالة الكاملة ، وحيث ان اعتماد الاقتصاد القومي على القطاع الخاص ، فانه في حالة النقص في الاتجاه للاستثمار تتخذ هذه اجراءات وتدابير مثل الاعفاءات الضريبية للمشاريع الحديثة ، ومساعدة بعض المشاريع الاخرى ،وتخفيض سعر الفائدة لدى بنك الاصدار ، يتبعه انخفاض الفائدة لدى البنوك الاخرى حيث يزداد الطلب على الاستثمار .

---

(1) رفعت المحجوب ، اعادة توزيع الدخل القومي خلال السياسة المالية . القاهرة : دار النهضة العربية . 1968 . ص 40 .

اذا لم تحقق الاجراءات المشار اليهما سابقا ، العمالة الكاملة في اقتصاد البلاد فان تدخل الدولة ضروري هنا ، رغم أن ((دورها يقتصر على موازنة ومساندة الاستثمار الخاص وسد الثغرات الانكماشية التي قد تطرأ على مستوى الدخل نتيجة لنقص حجم الاستثمار)) . (1)

ان تدخل الدولة هذا لابد من ان يجعل ميزانيتها في حالة عجز لمجابهة الانفاق على المشاريع العامة ، اضافة الى نقص مدخولها نتيجة اتباع سياسة اعادة توزيع الدخل القومي ، ولكن اصبح لايعتقد في هذا العجز في ميزانية الدول المتقدمة ((فقد اثبتت الدراسات والتجارب أن اتباع سياسة عدم توازن الميزانية أداة فعالة لتحقيق التوازن الاقتصادي في هذه البلاد)) . (2)

حيث أن في حالة اختلال التوازن نتيجة الكساد في الانتاج وانتشار البطالة لعدم كفاية الطلب الفعلي لتحقيق العمالة الكاملة فان احداث التوازن عن طريق زيادة الاصدار من خلال التمويل بالعجز بزيادة الدين العام بهدف التوسع في الانفاق على بعض المرافق والمشاريع العامة التي تتم بسرعة ومرونة تؤدي الى زيادة الطلب الكلي ورفعه بشكل يحقق التناسب مع مستوى العرض الكلي .

وعلى عكس ذلك ففي حالة اختلال التوازن الاقتصادي لزيادة الطلب على السلع والخدمات ، والتي ينجم عنها ظهور عوارض تضخمية نقدية وارتفاع في الاسعار ، يتم محاربتها عن طريق عدم توازن الميزانية بهدف تخفيض مستوى الطلب الكلي لاعادة التوازن من جديد . (3)

واخيرا فان دور الجهاز المصرفي في السياسة المالية في هذه الدول كبير ، فاذا كانت السياسة المالية توسعية عمل البنك المركزي على تشجيع البنوك في منح الاعتمادات المصرفية بكافة الطرق والعكس صحيح في حالة ما اذا كانت السياسة المالية انكماشية

---

(1) عبد المنعم فوزي ، المالية العامة والسياسة المالية ، الاسكندرية : منشأة المعارف . 1965 . ص 45

(2) رياض الشيخ ، المالية العامة ، القاهرة : دار النهضة العربية . 1969 . ص 334 .

(3) A. barrere economie et institutions financières . tome. 11 paris . 1971 . p. 538.

فان البنك المركزي يعمد الى الضغط على البنوك في فتح الاعتمادات البنكية ، حيث يلاحظ التنسيق بين الجهاز المصرفي والسياسة المالية المتبعة ، بهدف تحقيق التوازن الاقتصادي ولكن ليس اعتمادا . حيث أن بعض البنوك وخاصة في حالة الركود الاقتصادي تحجم عن منح الاعتمادات المصرفية،فيباشر البنك المركزي بعض العمليات المصرفية لزيادة حجم الكتلة النقدية . حتى يتم تحقيق التوازن المطلوب . (1)

---

(1) محمد زكي الشافعي ، مقدمة في النقود والبنوك ، بيروت، دار النهضة العربية ، 1967 ، ص 282

المبحث الثاني

المشاكل الاقتصادية في الدول النامية ودور السياسة المالية فيها

المطلب الأول

المشاكل الاقتصادية في الدول النامية

تتصف اقتصاديات البلدان النامية بأنها اقتصاديات زراعية في اغلبها ، اذ أن القطاع الزراعي يشكل العمود الفقري لاقتصاديات هذه البلدان ، وطبيعي أن يكون غالبية السكان مزارعين في الاراضي الزراعية ، مع الاحتفاظ غالبا في استخدام الاساليب البدائية والتقليدية .

ان الجزائر التي عانت حقبة استعمارية طويلة تمتاز بكثرة الاراضي الزراعية وخصوبتها، ولكن الشيء الملاحظ هو أن المحتل الفرنسي حاول الاستيلاء على الاراضي الخصبة بانتزاعها من اصحابها الاصليين ، بعد أن حاول تدمير كيانهم السياسي ، ولم يخف المسؤولين الفرنسيين ذلك ، حيث صرح (بوجو - Bugeauo) أمام المجلس في عام 1840 : ((يجب ان نضع المعمرين في ظروف ملائمة جدا حيث توجد المياه الجيدة والاراضي الخصبة ، يجب ان نخلق المستعمرات ويجب توزيع كل الاملاك على المعمرين دون الاستفهام عن من يملك هذه الاراضي)) .(1)

نتج عن انتزاع الاراضي من ايدي الاهالي في الارياف ، الفقر والمرض والبطالة حيث بلغت الاخيرة قبل اندلاع الحرب التحريرية 91 % من السكان ، مما دفع بالمزارعين للهجرة الى المدن الكبرى او الى خارج البلاد .(2)

ولم يدع المحتلون طريقة الا واتبعوها في نزع اراضي المزارعين واهم هذه الطرق هي :

---

(1) وردت في كتاب ((تكوين التخلف في الجزائر)) . لعبد اللطيف بن اشنهو . ترجمة نخبة من الاساتذة . الشركة الوطنية للنشر والتوزيع . الجزائر . 1979 . (هامش ص 51) .

(2) تركي رابح ، التعليم القومي والشخصية الوطنية . رسالة دكتوراه جامعة الجزائر . 1975 . ص 83 .

- عن طريق اصدار القوانين التي تنظم انتزاع الاراضي .(1)
- البيع بالمزاد .(2)
- المصادرة والهدم .
- الضرائب .(3)

ان دخول الفرنسيين للجزائر ادى الى عدة نتائج في مجال الزراعة تمثلت في نزع ملكية الاراضي الزراعية وتغيير البنية الزراعية من زراعة تلبي حاجات اهل البلاد الاصليين الى زراعة تلبي وتكمل احتياجات المحتلين (اتساع زراعة الكروم . وكذا وجود نوعين من الاراضي الزراعية احداهما تخدم بطرق عصرية الى جانب خصوبتها واتساعها ، واخرى ضيقة ومجزأة وشبه جرداء ، وتستغل بطرق بدائية وتقليدية .

ان هذه الاعمال أدت الى اتساع انتشار البطالة (من مشاكل الدول النامية الرئيسية) وكذا البطالة المقنعة . وقد عمل المحتل على خلقها في هذا البلد خلقا ، حيث غالبية اهالي البلاد من المزارعين الذين انتزعت اراضيهم ، اصبحوا يعملون لدى المحتلين على شكل عائلي ، مقابل لاشيء تقريبا ، رغم استعمال طرق حديثة في الزراعة فلم يمنعهم ذلك من الاستفادة من الايدي العاملة شبه المجانية من الطبقة الفلاحية

---

(1) قرار اكتوبر 1844 بمصادرة اراضي الاوقاف ، المرسوم الامبراطوري ل 23 مارس 1863 الذي عين الحدود وقسم الدواوير (وردت في بحث لعمار بوحوش . اسباب الهجرة الى فرنسا . بحث منشور في مجلة الثقافة الجزائرية عدد 13 / 1973 . ص 50) قرارات 1871 التي نصت على مصادرة اراضي الافراد الذين ساهموا في ثورة حداد والمقراني (حسن بهلول . القطاع التقليدي والتناقضات الهيكلية في الزراعة بالجزائر . الجزائر . 1976 . ص 125)

(2) لقد كانت هذه احدى الطرق الاحتيالية في اغتصاب الاراضي الزراعية حيث عند عدم تسديد القروض التي يتحصل عليها الفلاحين فانه في نهاية الموسم تباع الاراضي بالمزاد ، حيث يستولي عليها مقابل القرض - قانون 1873 - (وردت في كتاب تكوين التخلف في الجزائر . لعبد اللطيف بن أشنهو . ص 76 وما بعدها)

(3) " فرض المحتلين الفرنسيين الضريبة على الارض في الجزائر ، مع علمهم بأن الافراد لا يملكون ما يدفعونه ، مما يؤدي بهم للاقتراض في فوائد فاحشة وصلت الى 60% (حلو عبد الرحمن مسلم أبو حلو . نظرية العمل التجاري في ظل التحول الاشتراكي . رسالة دكتوراه . جامعة الجزائر . معهد الحقوق والعلوم الادارية . 1982 . ص 296) .

المتبقية على اطراف الاراضي الزراعية .

وتتصف اقتصاديات البلدان النامية بأنها اقتصاديات تابعة للخارج ، وهذا من خلال اعتماد معظمها على محصول اساسي واحد في التصدير ، وحيث أن الدول المستوردة يتوقف الاستيراد فيها على مستوى الحالة ، فان دخل البلدان النامية بدوره يتوقف على الظروف الاقتصادية للبلدان الصناعية المستوردة لهذه المواد ، ومن هنا يقال بأن الدول النامية هي ذات اقتصاديات تبعية .

لا تتوقف مستويات الدخل والمعيشة للبلدان النامية بدرجة كبيرة ، على الاحوال السائدة في اسواق التصدير في الخارج ، وتتوقف هذه الاحوال بصفة اساسية على مستوى الاحوال الاقتصادية بالبلدان الصناعية . (1)

ان الجزائر تتوفر على مواد اولية لا بأس بها مقارنة بالكثير من الدول النامية ، الى جانب القطاع الزراعي ، كما كانت تتوفر في البلاد صناعات يدوية وجدت لتلبي احتياجات اهل البلاد ، وكانت تعتمد على المواد الاولية الموجودة فيها ، الا أن المحتلين سواء بطرق مباشرة أو غير مباشرة حاولوا القضاء على هذه الصناعات .(*)

(*) بدخول المحتلين الفرنسيين للجزائر حاولوا بكافة الطرق تدمير هذه الصناعات ، رغم انها كانت ضرورية لاحتياجات السكان المحليين ، حيث صدر قانون الغاء النظام الحرفي في 1868 ، للقضاء على الصناعات التقليدية ولنزع قانون المهنة من اصحاب الصناعة ، وهذا ما يؤدي لاضعاف منطق اعادة انتاج النظام الحرفي ، حيث وسع دائرة التداول نحو التشكيلة الاجتماعية ، والذي ضر بشكل كبير بشروط اعادة الانتاج في الصناعة التقليدية اولا في مجال الامداد في المواد الاولية ، اصبح انتاج الاخشاب والجلود والاصواف والحديد والنحاس . . . الخ ، اكثر توجها نحو التصدير وعلى الخصوص لفرنسا ، وذلك بفعل ضغط التجارة وارتفاع الضرائب والذي ادى بدوره لارتفاع اسعار هذه المواد بالنسبة للحرفيين واصحاب الصناعة ثانيا : في مجال تصريف المنتوجات ـ ان ارتفاع الاسعار والمنافسة للصناعة القادمة من اوربا أدى الى الصناع واصحاب الحرف الى كساد في بضائعهم الى جانب وجود المصارف وبيوت التجارة ، ورؤس الاموال التي انتزعت المواد الاولية لصالح الصناعة الاوربية والتي قامت في ارسال منتوجاتها للبلاد لمنافسة الصناعة المحلية والتي هي في الغالب صناعة يدوية (تكوين التخلف في الجزائر . ص 244) .

(1) محمد زكي الشافعي ، التنمية الاقتصادية (ك) ، القاهرة : دار النهضة العربية ، 1970 ، ص 34 .

والمتتبع للأوضاع الاقتصادية في الجزائر لابد له من الخروج بنتيجة ، قد لا تنطبق على كثير من الدول النامية وهي أن المحتلين الفرنسيين عملوا بطريق مباشر على تخلف البلاد وافقار اهلها وتجهيلهم ، والذي لم يحصل في كثير من البلدان . فالمحتل الفرنسي لم يجد الاراضي الزراعية مهملة ، ولم يجد شعباً جاهلاً ، بل أن الامر في حقيقته نتيجة وضع سياسي ، فهو احتلال نتيجة حروب متكررة . وهنا يغلب عليها الطابع العسكري والسياسي والاستيطاني ، حيث أن كثرة الحروب البحرية التي قام بها الاسطول الجزائري أثرت كثيرا في انهاك قوى اهل البلاد ، الى جانب الفتن والانقسامات التي ادت بدورها لمساعدة الفرنسيين لاقتناص الفرصة واحتلال الجزائر . وهذا امر قد لا ينطبق على كثير من الدول التي احتلت في افريقيا خصوصا والدول النامية بصفة عامة .

المطلب الثاني

السياسة المالية في الدول النامية

ان ظاهرة التخلف في الدول النامية تمتاز بخصائص غير تلك التي تتصف بها الدول المتطورة ، كما أنها تختلف من مجموعة من هذه البلدان الى مجموعة اخرى ، كما أنها تختلف من بلد الى آخر . ولكن هنالك سمات رئيسية تشترك فيها اجمالا هذه الدول اهمها ـ ندرة رؤوس الاموال الموجهة للاستثمار ، تخلف طرق الانتاج ، اتساع ظاهرة البطالة والبطالة المقنعة ، التبعية الاقتصادية للدول المتطورة .

ان عملية التنمية الاقتصادية تتطلب من الدول النامية تحقيق انجازات في كافة مجالات النشاط الاقتصادي والاجتماعي .

حيث انها عملية التطوير الدائم نحو الاصلح الذي يصيب البنية الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية تماما كما يصيب وجدان الافراد وسلوكهم فيفجر الحركة في القوى الاجتماعية الانسانية ، ويزيد من انتاجية العمل الانتاجية . (1)

ولا يمكن تحقيق النجاح لهذا العمل بدون التغيير الهيكلي ، الناتج عن دفعة قوية على اسس استراتيجية مناسبة . (2) فيؤدي الى تفاعلها مع بعضها البعض ، مما يزيد في الانتاجية والانتاج وهو المقصود من التنمية الاقتصادية . (3)

والتغيير الهيكلي يتطلب تشجيع الصناعة لدى الدول النامية ، حيث يعتبر التصنيع جوهر التنمية الاقتصادية ، ومن خلاله يمكن امتصاص اليد العاملة الموجودة في حالة بطالة مقنعة وخصوصا في القطاع الزراعي ، وتستخدم في المشاريع الصناعية الجديدة ، ولكن هذا لا يعني الاستغناء عن القطاع الاساسي في الدول النامية وهو القطاع الزراعي ، بل لا بد من تطوير هذا القطاع لانه في اغلب هذه الدول يعتمد عليه في المراحل الاولى من التنمية الاقتصادية .

---

(1) عبدالكريم الطيار ، مرجع سابق ، ص 31 .

(2) محمد زكي الشافعي ، التنمية الاقتصادية ، ص 77 ..

(3) محمد لبيب شقير ، العلاقات الاقتصادية الدولية . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية . ص 516 .

ان التغيير الهيكلي للاقتصاد القومي ، يتطلب تجميع رؤوس الاموال اللازمة للاستثمار ، ويعتبر الكثيرون أن عقدة التنمية ليست في وجهتها وهو التصنيع وانما في تمويلها .
ويشترط في التمويل ان يكون في دفعات كبيرة متتابعة أو دفعة قوية ، ووفقة تخطيط مدروس ومنظم ، ووضع كافة الاحتمالات التي قد تظهر في المستقبل .

ان الكلام عن الدفعات التمويلية ، يؤدي بنا الى البحث عن مصادر التمويل التي تلجأ اليها الدول النامية في سبيل اعادة بناء الاقتصاد الوطني ، او في اعادة توزيع القطاعات الاقتصادية الرئيسية ، ولا يخفى علينا بأن هناك اسلوبين وهما :

الاول : التمويل الداخلي (المصادر الداخلية) ، ويتم عن طريق تكوين الادخار القومي وتجميعه ، ويعتبر النهج الاسلم والاصح رغم ما يحمله من اجبار للافراد في التضحية في المراحل الاولى ، بل أن الدول النامية والمستقلة حديثا لم تنته معركتها بعد ، ويجب عليها أن تواصل طريق الكفاح بتعبئة الموارد الداخلية لاقصى حد .

الثاني : التمويل الخارجي – ويتم من خلال القروض والمساعدات الخارجية والدولية ، وهو يحمل في طياته الكثير من المساوئ والمخاطر على الاقتصاد القومي للدول النامية الى جانب مساسه غالبا بالسيادة الوطنية لهذه الدول . وخاصة اذا كان قادما من الدول الصناعية المتطورة وهو غالبا منها ، رغم ظهور استقبال رؤوس اموال جنوب جنوب – الدول النفطية – .

ان السياسة المالية الواجبة الاتباع في الدول النامية ، هي السياسة المعتمدة على تكوين الادخار القومي ، والذي يتم بطريقين الأول – الادخار الاختياري ، وكما هو معروف فان هذا الاسلوب ضعيف المردودية لأن غالبية ابناء هذه البلدان هم من ذوي الدخول المحدودة ، ومجالات الادخار لديهم ضعيفة ، بل أن دخولهم لاتكاد تغطي احتياجاتهم الاستهلاكية . والثاني – الادخار الاجباري ، حيث يدخل فيه اسلوبين هما الضرائب والاصدار النقدي . فمعظم الدول النامية تحاول تخفيف العبء الضريبي على الطبقات الاقل دخلا – وهي الطبقات الاكثر عددا – وغالبا ما يؤخذ بنظام الضريبة المتصاعدة على الدخول ، اضافة الى فرض الضرائب على السلع الكمالية . وعلى الاجمال تحد الضريبة

موردا رئيسيا لتمويل التنمية ، ولكن لا يعول عليها وحدها كأساس لتمويل التنمية .

أما الاصدار النقدى فانه يعتبر أحد المصادر الرئيسية لتمويل التنمية فى السياسة المالية للدول النامية ، ويتوقف الامر هنا على مدى مرونة الوحدات الاقتصادية فى البلاد ، حيث قد يحمل معه آثاراً سيئة تؤدى الى تضخم مالى ، ينقلب بدوره الى ارتفاع فى الاسعار نتيجة لعدم المرونة فى الجهاز الانتاجى فى البلاد .

((على درجة المرونة فى الجهاز الانتاجى يتوقف مدى ملائمة استخدام الاصدار النقدى الجديد فى تمويل التنمية الاقتصادية)) . (1)

كما أن وجود جهاز مصرفى منظم ومحكم يساعد بدوره فى تجميع المدخرات الى جانب مؤسسات التأمين وصناديق الضمان ، وكذا وجود بنك اصدار قادر على التحكم فى مسير الجهاز المصرفى ، تعد عوامل رئيسية لتمويل التنمية .

ان عادات الاكتناز المنتشرة فى الدول النامية لا يتحمل مسؤليتها الافراد وحدهم ، لجهلهم فى فائدة التعامل مع البنوك من جهة ، ولعدم ثقتهم فى التعامل بالاوراق النقدية والاسهم والسندات من جهة اخرى ، فالجهاز المصرفى يتحمل جزءاً من المسؤلية فى هذا الصدد لعدم استغلاله الاساليب الحديثة بتعريف الجمهور من خلال طرق كثيرة منها النشر والدعاية والاعلام والاتصال بالافراد وتوعيتهم بأهمية التعامل المصرفى .

ان انشاء جهاز مصرفى وطنى يعتبر مهمة اساسية بشرط أن يكون محدد المهام ، مع وجود نوع من الحرية يتطلبها طبيعة هذا الجهاز .

---

(1) رفعت المحجوب ، المالية العامة الكتاب الثاني . الايرادات العامة . القاهرة : دار النهضة العربية . 1968 . ص 381 .

المبحث الثالث

المشاكل الاقتصادية في الجزائر بعد الاستقلال واعادة بناء الاقتصاد الوطني

المطلب الأول

المشاكل الاقتصادية في الجزائر بعد الاستقلال

لم يكن ممكنا استمرارية الوضعية الاقتصادية في الجزائر على نفس النمط الذى كانت عليه قبل الاستقلال . حيث أن هذا لا يلبي طموح واحتياجات البلاد ، ولقد كان هناك تصور شامل لدى جبهة التحرير الوطني عن طموحاتها في التحولات المرجوة في البلاد ، كيف لا ؟ وهي ثورة شعبية ، اعتمدت على كافة فئات الشعب . ويظهر هذا جليا من خلال مؤتمرات الجبهة ومواثيقها الاساسية :

مؤتمر الصومام : – عشرين اوت 1956 – جاء فيه بهذا الصدد ما يلي : ((يجب أن تكون جبهة التحرير الوطني قادرة على تصريف الامواج الجبارة التى تهيج الحماس الوطني ، ويجب أن لا تضيع الغضبة الشعبية ذات القوى الهائلة للشعب التى لا تقاوم كما تضيع قوة السيل الجارف حيث يغور في الرمال ... ان الاغلبية الساحقة للفلاحين والخماسين والعمال الزراعيين في الثورة ، والنسبة القوية التى يشكلونها بين المجاهدين والمسبلين في جيش التحرير الوطني دلالة بالغة على الصفة الشعبية التى تتصف بها الثورة الجزائرية ... لكن الفلاحين صاروا موقنين بأن جوعهم للأرض لا يمكن أن يشفى غليله الا بتحقيق الانتصار والاستقلال الوطني . فالاصلاح الزراعي الحقيقي الذى هو الحل الوطني لمشكلة البؤس التى تتخبط فيها البوادى ملازم لهدم النظام الاستعمارى هدما تاما شاملا .

ويجب على جبهة التحرير الوطني ان تخوض في هذه السياسة العبادلية الاجتماعية المشروعة – وسيكون من نتائجها – ... نشر اسباب الخطر في البوادى بأعمال الاتلاف واحراق المزارع وتحطيم محلات الجمعيات التعاونية للتبغ والخمر التى هي رمز وجود الاستعمار))(1)

---

(1) النصوص الاساسية لجبهة التحرير الوطني – (1954 – 1962) . مقتطفات من منهج الصومام 20 أوت 1956 . الجزائر : وزارة الاعلام والثقافة ص 34 وما بعدها .

برنامج طرابلس : جاء في مؤتمر طرابلس المنعقد في جوان 1962 تحت عنوان ((لتحقيق المهام الاقتصادية والاجتماعية للثورة الديمقراطية الشعبية)) :

(ان الاقتصاد الجزائري ، اقتصاد استعماري ، تسيطر عليه فرنسا وتحت أيدي اجنبية ، فهو مصدر للمواد الاولية وسوق للمواد المصنعة ، وتنعكس تبعيته في كبر حجم المبادلات الخارجية بالنسبة للانتاج الوطني وحصة فرنسا منها ، وفي حجم الاعتمادات وتعديل ميزان الحسابات وانعدام التصنيع الجدي ، فظلت الجزائر الزبون الأول لفرنسا ومموّنها الأول .

ولقد استولت اقلية استوطنت البلاد تحت جناح الغزو وبفضل دعم المستعمر على أهم وسائل الانتاج والتمويل ، فهي تملك أهم الاراضي المنتجة وتحتكر البنوك والنشاط الصناعي ، كما انها تحتكر الاطار التقني والاداري للبلاد . . . ان طموح شعبنا الى التنمية الاقتصادية والى رفع مستوى معيشته ، طموح عميق شامل لا يقاوم . وقد علمتنا تجربة البلدان حديثة الاستقلال العدول عن اساليب الليبرالية التقليدية لاجراء تحول حقيقي في المجتمع . ذلك أن مثل هذه الاساليب تزيد في خطورة فوضى السوق ، وتدعم التبعية الاقتصادية الامبريالية ، وتجعل من الدولة مؤسسة تنقل الثروات وتضعها في أيدي الاغنياء والمحظوظين وتغذي نشاط الفئات الاجتماعية الطفيلية المرتبطة بالامبريالية . فالبرجوازية المحلية تعمل على خلافة الاجانب تدريجيا في القطاعات الاقتصادية غير المنتجة ، وبينما تحقق هذه البرجوازية ثراءها سيظل الشعب اسير البؤس والجهل . ان ضعف الدخل القومي والادخار الخاص ، وهروب الجزء الأكبر من الارباح المحققة من البلاد ، وتوجيه رأس مال المحلي نحو المضاربات كالربح الجشع والربح والربا ، وعدم استعمال المصدر الهائل لليد العاملة . كلها عوامل توجب محاربة الطريقة الرأسمالية للتنمية . لا يمكن لحزبنا ان يعهد بحل المشكلات الاساسية المطروحة في البلاد الى البرجوازية الهشة والمرتبطة بحكم طبيعة انشطتها بدائرة الاقتصاد الامبريالي . . . لا يمكن لبلادنا أن تترك اقتصادها في أيدي الاحتكارات الاجنبية وتنتظر منها تنميته وتطويره ، وليس لنا ان نعتبر المساعدة الاجنبية الا قوة اضافية بسبب تردد اصحاب رؤوس الاموال في توظيف اموالهم في الاستثمارات التي لا توفر لهم ربحا كبيرا وبسبب ضعفهم المنتظر في توفير

الاحتياجات الفورية وبسبب شروط العمل التي يضعونها مسبقا ... أن متطلبات التنمية الاقتصادية في البلاد تستوجب القضاء على تسلط الاحتكارات وذلك بمراجعة العلاقات الاقتصادية مع الخارج ومع فرنسا اولا ، وبازالة العراقيل الداخلية ، بادخال تغيير جذري على هياكل الحياة الريفية ، وتصنيع البلاد من اجل توفير حاجيات الشعب.»(1)

اذن فلقد كان للسلطات الوطنية الجديدة في البلاد توجيه ونظرة شاملة لما ينبغي أن يكون عليه المسار الاقتصادي في البلاد بعد الاستقلال . فمؤتمر الصومام دعى الى تعبئة الجماهير الواسعة وتأطيرها في مسار الثورة وتنظيمها ، وقاوم محاولة المستعمر في جلب فئة من المواطنين الى جانبه من خلال مشروع قسنطينة . ولقد تجاوب افراد الشعب مع نداء الثورة مما اثبت فشل هذا المشروع فشلا ذريعا ، حيث أن طموحات الثورة الوطنية كانت اعمق منه ، وتهدف الى بناء علاقات اقتصادية من نوع جديد تتماشى وطموحات الجماهير واحتياجاتها .

أما ميثاق طرابلس فلقد سطر الخطوط العريضة التي تراها الثورة مناسبة للمسار الاقتصادي الوطني وفي مختلف جوانبه ، وكذا في الاطار العام لهذا النظام . ويمكن الاشارة الى ان الميثاق الوطني الصادر (بموجب الامر رقم 76 / 57 المؤرخ في 5/ 7/ 1976) دعم هذه التوجهات وحدد مفهومها تفصيليا .

لقد ورثت البلاد عند نيل الاستقلال الوطني (5 جويلية 1962) اقتصادا متخلفا ، منحرفا ، مشوها ، وذلك بفعل التبعية الجائرة التي كانت مفروضة عليها ، ولقد واجه الوضع الاقتصادي في الجزائر مشاكل كثيرة في سنوات الاستقلال الاولى ، وهذا بسبب الهجرة الفجائية للمعمرين الاجانب ، وهروب رؤوس الاموال للخارج ، وكذا التخريب المتعمد الذي قامت به المنظمة السرية الفرنسية في المنشآت الاقتصادية والمزارع ... الخ وحيث أن البلاد حصلت على الاستقلال في ظروف مغايرة للدول المجاورة خصوصا ، وباقي الدول الافريقية عموما ، تمثلت في حرب طويلة مدمرة استنزفت خيرات البلاد ، ودمرت الكثير من الهياكل الاقتصادية الموجودة فيها ، وترحيل اهالي الريف هروبا من سياسة الارض المحروقة التي اتبعها المحتل في محاولة القضاء على المقاومة الوطنية.

---

(1) النصوص الاساسية لجبهة التحرير الوطني (1954 ــ 1962) . ص 83 وما بعدها .

حيث نتج عنه تدمير الكثير من الاراضي الزراعية والذى ادى بدوره الى انخفاض الانتاج الزراعي . (1)

ولقد شمل عدد المستوطنين الاوربيين الذين هجروا البلاد حوالى 800 الف شخص يشملون اربعة اخماس الاوربيين في خلال ستة اشهر وهم من ذوى الكفاءات الفنية غالبا . وانعكس هذا سلبيا على الانتاج الوطني وانخفض في 1963 بنسبة 35% عما كان عليه في 1960 . (2)

ويظهر جليا بأن هدف الرحيل الجماعي كان للضغط على السلطة الوطنية في البلاد ، ومحاولة ابقاء الجزائر مرتبطة بفرنسا وبحاجة اليها ، الا ان الامور سارت واستطاعت البلاد من التغلب على مجمل المشاكل الاقتصادية شيئا فشيئا .

وكان هناك صراع من نوع آخر . حيث بقيت موازين القوى الاجتماعية ولمدة تزيد على ثلاثة سنوات تتصارع بتوجيه الاقتصاد الوطني لصالحها ، حيث نشاط الرأس مال الاجنبي أمر نصت عليه اتفاقيات ايفيان ، واعطى للشركات الفرنسية احتكار العمل في قطاع المحروقات . وفي المقابل نصت على مبادئ الاصلاح الزراعي على حساب البرجوازية الزراعية الاجنبية في البلاد ، كما نصت على منح مساعدات للتصنيع الصغير من قبل الدولة الجزائرية . ولقد كانت البرجوازية الوطنية تطمح في الحلول محل المحتلين، ولكنها كانت أضعف من ملء الفراغ الذى تركه المحتل ، فالاراضي الشاغرة التى كانت تطمح في السيطرة عليها منعت عنها ، من قبل الفلاحين . (3)

ان التدابير الاقتصادية المتخذة في مواجهة الطبقة البرجوازية لم تكن محددة وبقيت متأرجحة .ففي المجال الزراعي منعت البرجوازية المحلية من السيطرة على اراضي المعمرين، ولكن في مقابل هذا لم يتم وضع برنامج تسير عليه الزراعة ولم يتم وضع اصلاح زراعي ، حسب ميثاق طرابلس الذى نص صراحة على ذلك ، وبقي مدّة

---

(1) محمود الحمصي . خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية والتنافرية . مركز دراسات الوحدة العربية . الطبعة الثانية . أكتوبر 1980 . بيروت . ص 155

(2) سمير امين .المغرب العربي الحديث . ترجمة كميل . ق داغر . دار الحداثة ببيروت بالتعاون مع ديوان المطبوعات الجامعية بالجزائر الطبعة الثانية 1981 . ص 156 .

(3) عبد اللطيف بن اشنهو . التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط (1962 ـ 1980) . ترجمة ـ محمد صبح ، عبد الحميد اتباسمي ، رياض ربيع ، فضيل الايوبي . مركز البحوث في الاقتصاد التطبيقي . الجزائر . ص 21 وما بعدها .

طويلة حبرا على ورق ، وهذا ما اضر كثيرا بالبلاد ، أما في مجال القروض الزراعية فقد استفادت البرجوازية المحلية اكثر من غيرها من صغار المزارعين ، وهذا ما دعاها للتفاؤل من جديد .

وفي المجال الصناعي لم يكن الحال افضل مما كان عليه في القطاع الزراعي ، وهذا شيء بديهي لأنّ الزراعة هي عماد الاقتصاد الوطني في تلك الفترةوتدابير الحماية الجمركية التي اقرت في 1963 كانت لصالح البرجوازية الصناعية ، وخصوصا في مجال السلع الاستهلاكية ، وشهد هذا القطاع بعض التوسع ، اضافة الى مشاركة الدولة في المشاريع الانتاجية بتمويل خارجي ، خصوصا في قطاعات النسيج ، المواد الغذائية ، الجلود .. الخ . الا أن الركود الاقتصادي الذي ساد في تلك الفترة لم يشجع على تنمية هذه القطاعات بالشكل الكامل .

وبخصوص القطاع التجاري ، أنشأ القطاع الخاص في مجال الاستيراد والتصدير تجمعات تجارية تقوم بتنظيم السوق ، ولكن الدولة تدخلت جزئيا بانشائها الديوان الوطني للتسويق الذي كانت مهمته استيراد بعض المنتوجات الاساسية وبيعها للمواطنين باسعار ثابتة ، حتى لا يترك مجال على الاقل في هذه المنتوجات لمضاربات القطاع الخاص . (1)
الا أن الدولة لم تترك الامور سائبة وفق ما تريده فئة قليلة على حساب قطاعات الشعب الواسعة ، فحاولت السيطرة على كافة قطاعات الاقتصاد الوطني ، لرسم سياسة اقتصادية ومالية ذات مردودية فعلية لتنمية حقيقية في البلاد ، وللحد من التبعية الخارجية ، وكذا للحد من انفراد القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني ، وبدأت تدريجيا في مراقبة الهياكل المالية في البلاد ، ومن ثم مراقبة الانتاج في كافة القطاعات . فقامت بجزأرة القطاعات وبدأت العملية في القطاع الزراعي ثم امتدت الى باقي فروع الانتاج . (2)

---

(1) عبد اللطيف بن اشنهو ، التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط، المرجع السابق ص 22 وما بعدها .

(2) bruno rossignoli .le système bancaire de l'algérie.p.3.

المطلب الثاني

المخططات الوطنية كسبيل اساسي للتنمية في الجزائر

ان في السنوات الاولى للاستقلال كانت الاعمال الانمائية ، من قبيل الطبيعة الترميمية ، وكانت تتم على شكل سنوي بهدف تخليص الوضع الاقتصادي للبلاد من حالة الارتباك والتحريف الذى اصابه ، ثم بدأت البلاد في التفكير بالتخطيط الشامل في 1966 ، وتم وضع صيغة استراتيجية عامة للتنمية ، ثم تلاها مشروع سباعي ، عبر عن الطموحات الانمائية ، والتوقعات لسبع سنوات مقبلة (1967 ــ 1973).وفي داخل هذا المشروع السباعي تم اعداد مخطط ثلاثي (67 ــ 1969) فكان عبارة عن برنامج يهدف لتحقيق السيطرة الوطنية التامة على نشاط الاقتصاد الوطني ، وذلك من خلال تأميم المصالح الاجنبية في البلاد ، وفي الوقت الذى تزايد فيه دور الدولة في حياة البلاد الاقتصادية ، وتوجيه وادارة حركة التنمية الوطنية الشاملة . (1)

لقد تأخرت البلاد في وضع المخططات الشاملة وتنفيذها ، رغم أن هذا الامر جاء في مواثيقها منذ الاستقلال . ولعل الظروف التي كانت سائدة ، والاختيار الاشتراكي الذى يكون فيه القطاع العام من الاتساع بحيث يشمل كافة مجالات الحياة الاقتصادية في البلاد لم يكن من الممكن ظهوره بشكله الحالي منذ الاستقلال ، وكذا التأميمات التي كانت متتابعة وفي فترات متفاوتة ، والتي حصلت بعضها نتيجة ظروف دعت للقيام بها . تشكل في مجموعها اسباب وضع المخططات الطويلة والمتوسطة المدى .

ان ميثاق طرابلس المشار اليه آنفا حدد الخطوط العريضة للاقتصاد الوطني حيث جاء فيه على الخصوص :

اولا : في الاطار الجزائري تقتضي الثورة الديمقراطية الشعبية ثورة زراعية بدرجة اولى ،

ان خلق سوق داخلية وبداية التصنيع يتوقفان على القيام بثورة حقيقية في الحياة الريفية ، والثورة الزراعية مهمة اولية ذات جوانب ثلاثة متكاملة : اصلاح زراعي ، تحديث الفلاحة ، والمحافظة على الثروة العقارية ...

---

(1) محمود الحمصي ،مرجع سابق ص 155 .

ثانيا : تطوير المنشآت (دعائم الاقتصاد) . لقد وضعت شبكة السكك الحديدية والطرق فى بلادنا حسب المقتضيات الاقتصادية والاستراتيجية للاستعمار ، تم خلال الحرب فتح طرق قروية لتسهيل عمليات دخول القوات الفرنسية الى الاماكن النائية ، وسوف تكون هذه الشبكة قاعدة تطور منشآت ملائمة لتسهيل تطوير المبادلات والقضاء على كل ما يعترض توسيع السوق الداخلية ، وتسوق المنتوجات الفلاحية ، ان سياسة الحزب يجب أن تهدف الى :

- تأميم وسائل النقل .
- تحسين وتجديد شبكات الطرق والسكك الحديدية .
- اقامة مواصلات برية بين الطرق الكبرى والاسواق القروية .

ثالثا : تأميم القرض والتجارة الخارجية : ويفرض من جهته الى -

- أ - تأميم شركات التأمين .

- ب - تأميم المصارف ، وهذه المهمة عاجلة يجب انجازها فى اقرب الآجال ، فتكاثر البنوك يهمل الافلات من قبضة المراقبة الوطنية ، ان تحويل هذه المؤسسات الى شركات انمائية لن يخفى طابعها الاساسى المتمثل فى كونها وسيلة مساومة مالية .

- ج - تأميم التجارة الخارجية ...

رابعا : تأميم الثروات المعدنية والطاقة - ان هذا التأميم يشكل هدفا يجب تحقيقه على الامد الطويل ، أما الآن يجب على الحزب أن يعمل على - توسيع شبكة الكهرباء والغاز الى المراكز الريفية - تكوين المهندسين والتقنيين فى كل المستويات حسب مخطط يؤهل البلاد الى أن تشرف بنفسها على الثروات المعدنية والطاقة .

خامسا : التصنيع - انه لايمكن تحقيق تقدم الاقتصاد الفلاحى وتعبئة الجماهير من اجل تنمية البلاد الا بالاعتماد على قاعدة تقنية واقتصادية ، تكون نتيجة للتقدم المحقق فى ميدان الصناعة . وستتمثل مهمة الدولة الجزائرية فى توسيع قطاع الدولة الموجود فى الجزائر ليشمل المناجم ، ومصانع الاسمنت . غير أن التنمية الحقيقية التى سوف تتم فى البلاد على الأمد الطويل مرتبط بانشاء صناعات قاعدية لابد منها للفلاحة العصرية ،

وللجزائر امكانيات هائلة بالنسبة للصناعات النفطية والحديدية ، وفي هذا الميدان تملك الدولة توفير الشروط الازمة لخلق صناعة ثقيلة .

أما في ميادين الاقتصاد الاخرى ، فانه يمكن تشجيع المبادرة الخاصة بل وتوجيهها في اطار مخطط عام للتصنيع .

... ولن تتحقق هذه الغايات الا بانتهاج سياسة التخطيط وتولي الدولة شوءون الاقتصاد بمشاركة العمال ، فالتخطيط ضرورة حيوية تمكن وحدها تراكم الرأس مال اللازم لتحقيق تصنيع مفيد خلال فترة قصيرة نسبيا وتركيز أهم قرارات الاستثمار والقضاء على انواع التبذير والمصاريف الباطلة التي يعود سببها الى التنافس بين الموءسسات . وسوف تمكن مساهمة العمال في تسيير شوءون الاقتصاد من مراقبة التخطيط وتنفيذه ، وتكيفه التدريجي مع الامكانيات الموجودة . (1)

وفي فبراير 1967 - صدر عن المديرية العامة للخطة والدراسات الاقتصادية تحت عنوان ((آفاق التخطيط واستراتيجية التنمية)) من اجل استراتيجية التنمية التي ينبغي أن تشكل اطار السياسة الاقتصادية المخططة بالنسبة للفترة القادمة ولمدة 15 سنة أي حتى سنة 1980 - ثلاثة محاور اساسية هي :

- اهداف الاستراتيجية .
- وظائف الصناعة .
- المسألة الزراعية .

الهدف الرئيسي الذي تدور حوله كافة الاهداف الاخرى ، هو اقامة اقتصاد متكامل ومزدهر ، وقادر على تلبية احتياجات السكان ، الى جانب القضاء على البطالة والاستخدام الجزئي حتى سنة 1980 ، وكذا رفع مستوى معيشة الطبقات الصغيرة ، وهذا يعني تحولات جذرية في اقتصاد البلاد خلال 15 سنة منذ بداية التخطيط .

وبخصوص التصنيع جاء في هذه الوثيقة ، ينبغي أن يلعب دورا كبيرا وهاما في اعادة هيكلة الاقتصاد كما انه يساهم في زيادة الواردات الخارجية ، بهدف تمويل التنمية الشاملة

(1) النصوص الاساسية لحزب جبهة التحرير الوطني (1954 - 1962) . تحت عنوان ((من أجل سياسة تخطيط مع المشاركة الديمقراطية للعمال في السلطة الاقتصادية / المهام الاقتصادية للثورة الديمقراطية الشعبية)) . ص 86 وما بعدها .

بمشاركة الزراعة ، كما يقوم بتوفير العمل وتمديل وظائف الانتاج والاستغناء عن الاستيراد . ورغم أن التنمية الصناعية ستشمل كافة القطاعات الا أنها ستتركز في مجال الانشاءات الميكانيكية والكهربائية لاعتبار انه المحدد لاستقلال صناعة البلاد . ان بناء اقتصاد وطني سوف يقضي على البطالة والمعبّر الرئيسي يعود الى التصنيع بهذا الصدد .

وفي مجال التنمية الزراعية ، وحيث أن هذا القطاع غير قادر على أن يكون المحرك لاعادة بناء الاقتصاد ، وذلك راجع الى هيكل الزراعة الموروث عن المستعمر وما يتطلبه من جهد ووقت طويل لاعادة تماشيه مع المتطلبات والاحتياجات المحلية للسكان ، وهذا ما يلاحظ حيث أنه اعطى في السنوات الاخيرة دوراً كبيراً للزراعة ، اضافة الى المكننة التي تحتاجها الزراعة ، فمن الصعب انشاء زراعة حديثة متطورة دون وجود صناعة مكملة لها سواء لاحتياجات الزراعة نفسها أو حتى لتصنيع المنتوجات الزراعية ، الا أن التنمية الريفية باستنادها لمخطط طويل الامد لتحديث الريف ، تشكل المهمة الاساسية للاشتراكية الجزائرية . (1)

ولكي يفك ارتباط الاقتصاد الجزائري من التبعية قبل فرنسا وارساء القواعد الضرورية للتنمية المستقلة للاقتصاد ، فان السلطات العامة في البلاد بدأت تدريجيا في مراقبة الهياكل المالية في البلاد – كما سنرى في الفصل الاول – وكذلك الانتاج ، وعملية الجزأرة التي بدأت في القطاع الفلاحي ، ومن ثم امتدت لفروع اخرى من الانتاج . ولقد بدأ تدخل الدولة اقصى درجاته عند تأميم الشركات البترولية الفرنسية . (2)

ان هذا التأميم للنظام الاقتصادي والصرفي اعطى للمسيرين الجزائريين الوسائل الضرورية لوضع استراتيجية جديدة للتنمية قائمة بالاساس على التخطيط ، ان هذه التوجهات اعطيت في المخطط الثلاثي (67 – 1969) وثبتت في المخطط الرباعي الاول (70 – 1973) .

---

(1) عبد اللطيف بن اشنهو ، مرجع سابق ، ص 55 وما بعدها .

(2) bruno rossignoli , le système bancaire de l'algérie . p.55.

ان المخطط الثلاثي شكل اول محاولة للتدخل العضوي للدولة في الاقتصاد ، وهذا لاجراء الاصلاحات المناسبة للهياكل ، ولدفع انطلاقة الاقتصاد الوطني . فاهتم بعملية التصنيع وخصوصا بالصناعات التي تخص استغلال الثروات الطبيعية ، فكانت الاستثمارات العامة المبرمجة في القطاع الصناعي تشكل 48٪ من مجموع الاستثمارات ، أما استثمارات القطاع الفلاحي فكانت 16٪ .

ورغم أن المخطط الثلاثي نفذ جزئيا (الاستثمارات التي وصلت الى 124 . 9 مليون د ج . بمعدل 82٪) فان الاقتصاد الوطني استطاع تجاوز المرحلة الصعبة التي مر بها خلال السنوات الاخيرة من السيطرة الاستعمارية على المستوى الاقتصادي والمالي . فبينما كانت نسبة نمو الناتج الوطني الخام بثمن السوق * 6٪ خلال الفترة 1963 ـ 1967 فقد وصلت الى 12٪ في 1968 و الى 9٪ في 1969 ، وترجع هذه الزيادة لزيادة الانتاج في المجال الصناعي والبناء ونمو قطاع البترول .

ان تركيبة الانتاج الوطني في فترة المخطط الثلاثي (جدول رقم واحد) تبين الزيادة الملحوظة في مبلغ الاستثمارات الخاصة والتي انتقلت من 6 ، 16 الى 3 ، 23 ٪ خلال هذه الفترة .

كما أن هناك بعض التغيرات وقعت في هيكل الناتج الوطني الخام ، وذلك نتيجة انفصال اقتصاد الجزائر عن اقتصاد الوطن الأم الذي كان سائدا في السابق واستمر في السنوات الأولى من الاستقلال والتي بدأت مع المخطط الثلاثي كما يلاحظ في (الجدول رقم 2) ، حيث تظهر الزيادة في القطاع الصناعي ، وقطاع البناء والاشغال العامة ، وتناقص في جانب الادارة العامة ، وقطاع الخدمات .

ان عملية تصنيع البلاد التي وضعها هذا المخطط كانت الهدف الرئيسي للمخطط الرباعي (1970 ـ 1973) الذي تلاه ، حيث أن حجم الاستثمارات المخصصة للقطاع الصناعي في هذا المخطط قدرت ب 4 ، 12 مليون د . ج أي ما نسبته 45٪ من مجموع الاستثمارات البالغة 7 ، 27 مليون د . ج . ولقد حدد هذا المخطط الاولويات

(*) الناتج الوطني الخام بثمن السوق = الناتج القومي بتكلفة عوامل الانتاج + الضرائب غير المباشرة ـ المساعدات .

للنشاطات الاتيـة :

اولا : بعث وتحسين موارد الارض من اجل التصديـر ومن ثم زيادة احتياطي البلاد من العملات الصعبة .

ثانيا : تدعيم عرض السلع الاساسية ، لتحويث القطاع الفلاحي ، وتنمية الصناعة الوطنية خصوصا (الفولاذ ، مواد البناء ، المواد الكيماوية ، الاسمدة).

ثالثا : الزيادة في انتاج مواد الإستهلاك ، والمخصصة لتلبية الحاجيات الضرورية للمواطنين (مواد غذائية ، منسوجات) .

ان المبلغ الاجمالي للاستثمارات الصناعية وزع على اهم القطاعات حسب النسب التالية : 36 ٪ للمحروقات ، 15٪ للحديد والصلب ، 11٪ للصناعة الميكانيكية ، 8 ٪ لصناعة مواد البناء .

أما بخصوص القطاع الفلاحي فقد خصصت له استثمارات تقدر ب 140 . مليون د ج أي ما نسبته 15٪ من المجموع ، وكانت موزعة كالتالي - 50 ٪ لتحسين الانتاج ، 26 ٪ للري ، 7 ٪ المنشآت الارضية .

وخصص 10 ٪ من مجموع الاستثمارات للتعليم قدرت ب 720 . 2 مليون د .ج . وهي موضحة في (جدول رقم 3) .

بعد انجاز برنامج المخطط الرباعي فان الانتاج الداخلي الخام الذى كان يقدر ب 640 . 14 مليون د .ج ازداد بنسبة 9 ٪ حيث وصل الى 083 . 21 مليون د .ج . سنة 1973 . (1)

والملاحظ من خلال هذه الارقام تراجع الاستثمار الزراعي لحساب الاستثمار الصناعي ، الا أن هذه العملية بدأ فيها قبل بدء تنفيذ المخططات في الجزائر الاسباب منها : النمو السريع في المجال الصناعي يعود بالدرجة الاولى لمساعي الابحاث الموجهة للبحث عن البترول واكتشافه . حيث ارتفعت النفقات وزادت حول هذا القطاع ، ويرجع

---

(1) مصدر الارقام :- annuaire statistique de l'algerie ,1970 . plan quadriennal 1970/ 1973 .p.85.

ذلك لتطور الاقتصاد الفرنسي وشعوره بأهمية الطاقة وازدياد الطلب عليها . أما بعد الاستقلال فان الرغبة الوطنية كانت متجهة للتغيير هيكل الاقتصاد الوطني. ويمكن ملاحظة هذا التغيير لمواقع القطاعات حسب الجدول التالي :

القطاع	1954	1974
الزراعة	33،4٪	6،83٪
الصناعة	27،4٪	55،28٪
الخدمات	39،2٪	37،89٪
المجموع	100٪	100٪

تطور القطاعات الاقتصادية (1)

ونشير في النهاية الى انه سوف نركز دراستنا هذه على الاستثمارات المخططة ، والتي هي عماد نشاط البنك الجزائري للتنمية وهذا عند دراستنا في الفصول القادمة وخصوصا وظائف البنك والعمليات المالية له والدور الذي لعبه في تمويل الاستثمارات المخططة في الجزائر حتى السنوات الاخيرة .

(1) عثمان بالقدوز ، دراسة في الاقتصاد الجزائري . مجموعة مقالات متسلسلة في مجلة المجاهد الاسبوعية . الجهاز الانتاجي للقطاعات ومؤشرات . الجزائر ومطبوعة على الآلة الراقنة . الاعداد من 1047 حتى 1035 .

جدول رقم (1)

توظيف الناتج الوطني الخام - (بمليارات الدنانير الجزائرية)

السنة	1967		1969	
القطاعات	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية
الاستهلاك الخاص	10.1	%62،5	-	-
الاستهلاك العام	3.1	%19،1	3.3	%17،1
استثمارات خاصة	2.7	%16،6	4.5	%23،3
رصيد الواردات والصادرات	0.3	%1،8	-	-
الناتج الوطني الخام بثمن السوق	16.2	%100	19.3	%100

المصدر :

annuaire statistique de l'algerie-anne.1970

جدول رقم (2)

توزيع الناتج الوطني الخام حسب القطاعات الاقتصادية

مليارد .ج

السنة	1967		1969	
القطاعات	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية
الفلاحة، الغابات والصيد	2.3	%14،2	2.4	%12،4
البترول	3.3	%20،4	3.7	%19،2
المناجم	0.3	%1،8	0.4	%2،1
الصناعة، البناء، الاشغال العامة	2.4	%14،8	4.3	%22،3
الادارة العامة	2.2	%13،6	2.2	%11،4
النقل، التجارة، الخدمات	5.7	%35،2	6.3	%32،6
الناتج الوطني الخام بثمن السوق	16.2	%100	19.3	%100

المصدر: نفس مصدر الجدول السابق

جـــدول رقـم (3)

هيـكل بـرنامج الاستثـمارات العــــامـــة

الوحدة مليون د.ج

القطـاعـات	1970	1971	1972	1973	مجموع المبلغ	%
الصنـاعـة	3.100	3.100	3.100	3.100	12.400	% 45،0
الفـــلاحة	0.720	0.910	1.110	1.400	4.140	% 15،0
المنشآة الاساسية	0.494	0.500	0.600	0.713	2.307	% 8،0
التعليـــم	0.650	0.665	0.682	0.721	2.720	% 10،0
التكوين الثقافي والمهني	0.135	0.160	0.160	0.132	0.587	% 2،0
البنــــاء	0.238	0.368	0.438	0.476	1.520	% 5،0
النقـــل	0.368	0.208	0.131	0.093	0.800	% 3،0
السيـــاحـة	0.165	0.170	0.180	0.185	0.700	% 2،5
المنشـآت الاساسية الاجتماعية والمحلية	0.355	0.388	0.438	0.513	1.696	% 6،5
الادارة العـامـة	0.210	0.210	0.220	0.230	0.870	% 3،0
المجمـــوع	6.435	6.679	7.059	7.563	27.740	% 100

المــصـــدر :

ministère des finances- secrétariat d'etat au plan-
plan quadriennal Algérie 1970.1973 ,rapport général.p.85.

الفـــــصل الاول

النظام المصرفي الجزائرى و نشأة البنك الجزائرى للتنمية فيه

تطور تاريخي : نشأة البنوك في الجزائر

من الصعب الكلام عن نظام البنوك في الجزائر دون التعرف على تاريخ دخول البنوك لهذا البلد ، ان معظم البنوك التي تم انشاؤها بعد الاستقلال كما منري كانت تحل محل بنوك اجنبية وخصوصا البنوك الفرنسية . ومن هنا سوف نعرض لنشأة البنوك في الجزائر ، قبل التطرق الى انشاء الجهاز المصرفي الجزائري الوطني والذي مازال يعمل بنفس الكيفية حتى الآن .

بدخول المحتل الفرنسي وجد البلاد تصك نقودها بنفسها ، حيث كانت النقود المعدنية متداولة بين الافراد ، ولكنها لم تكن مستعملة في كافة المجالات ، أي ان البلاد كانت نصف نقدية ، فالتبادل السلعي كان له دور اكبير افي المعاملات بين الافراد . (1)

في البداية لجأ الفرنسيون الى منح تصريح لبنك فرنسا في فتح فرع له في الجزائر بموجب قانون 19 / 7 / 1845 . الا أنه لم يكن في استطاعة هذا البنك القيام بهذه المهمة ، وتوقف عن نشاطه في جويلية 1848 (على اثر ثورة 24 فبراير 1848) . فأنشئ صندوق وطني لاعادة الخصم ، الا انه لم يكن يملك سلطة اصدار الاوراق النقدية ، وبالتالي فلم يكن قادرا على تلبية حاجيات القرض .

ومن هنا رأت السلطات المحتلة انشاء بنك في البلاد ، وتم ذلك بموجب قانون 4 أوت 1851 ، حيث تم فتح اول بنك في الجزائر تحت اسم ((بنك الجزائر)) فكان بمثابة مؤسسة للاصدار ، وزود بمكاتب لفروع البنوك الفرنسية . وبعد هذا التاريخ توالت عملية افتتاح فروع للبنوك الفرنسية في الجزائر . (2)

اولا البنوك التجارية :

1 - القرض العقاري الجزائري التونسي - C.F.A.T. أنشئ في الجزائر في 1880 ، وكان اسمه القرض العقاري والزراعي ، وفي 1907 امتد نشاطه الى تونس ، حيث اصبح يحمل اسم القرض العقاري الجزائري التونسي .

---

(1) ملف للوثائق . النظام المصرفي الجزائري . وزارة الاعلام والثقافة . 1971 مديرية الوثائق والنشر . 119 . ديدوش مراد . الجزائر . ص 1 .

(2) Bruno rossignoli . Le système bancaire de lálgérie .p.41

2 ـ الشركة الجزائرية للقرض والبنك ـ (C.A.C.B.) تأسست في عام 1949 ، وهذا بعد توقف نشاطات الشركة الجزائرية التي تأسست في 1877 .

3 ـ المنضدة الوطنية البارسية للخصم ـ (C.N.E.P.) تأسست بعد الحرب العالمية الثانية في الجزائر .

4 ـ قرض الشمال ـ Crédit du Nord باشر اعماله في الجزائر في عام 1958 .

5 ـ قرض ليون ـ Credit Lyonnais بلشرعطه في فتح اول فرع له في الجزائر عام 1878 .

6 ـ الشركة العامة ـ Société Général بدأت اعمالها في 1913 .

7 ـ الشركة المرسيلية ـ Société Marseillaise بدأت نشاطها في الجزائر في 1920 .

الى جانب هذه البنوك الرئيسية هناك البنك الوطني للتجارة والصناعة (افريقيا) القرض الصناعي والتجاري C.I.C. ، بركلز بنك (فرنسا) barclays bank

ورمز وشركاؤه warms et c.ie

ان هذه البنوك التجارية كانت لها (409) مكتب في الجزائر وهي موزعة كالتالي : (149) في الجزائر ، (154) في وهران ، (83) في قسنطينة ، (23) فيمرعفى الصحراء .

ثانيا : بنوك الاعمال :

1 ـ البنك الصناعي للجزائر وحوض البحر الابيض المتوسط B.I.A.M. يباشر اعماله في الجزائر في الخمسينيات من هذا القرن .

2 ـ القرض الجزائري le crédit algerienne انشئ في باريس في عام 1881 ، بحجة الاسراع في التنمية في الجزائر ولم يمارس نشاطه الا في عام 1954 . وتوقف عن النشاط في عام 1961 .

3 ـ بنك باريس والاراضي المنخفضة banque de paris et des pays-bas باشر اعماله في الجزائر في عام 1954 .

ثالثا : شركات الخصم : الشركة البارسية لاعادة الخصم .

رابعا : القرض الشعبي ـ وكان يتكون من البنوك الاتية :

1 ـ البنك الشعبي التجاري والصناعي للجزائر .

2 ـ البنك الجهوي للقرض الشعبي للجزائر .

3 ـ البنك الشعبي التجاري والصناعي لقسنطينة .

4 ـ البنك الشعبي التجاري والصناعي لوهران .

5 ـ البنك الجهوي التجاري والصناعي لعنابة . (1)

ان اهم هذه البنوك هو بنك الجزائر ، والذى لعب دورا كبيرا في البلاد ، ولهذا فسوف نتعرف على اهم التطورات التي مر بها ، وكذا اهم النشاطات التي قام بها .

ان بنك الجزائر يمثل هيئة اصدار في البلاد ، تحت سلطة مدير معين باقتراح من وزير المالية الفرنسي ، ونتيجة لعدم وجود سلطة مراقبة متناسبة معه ، فقد بدأ تحت ضغط المستوطنين في توجيه معظم استخداماته لتمويل العمليات الزراعية والسلف العقارية ، مما نتج عنه عدم التوازن المالي في تسييره ، وذلك حتى 1900 . مما دفع بالسلطات الفرنسية لاتخاذ عدة تدابير اهمها :

ـ نقل مقر البنك الى باريس في محاولة لابعاده عن لعبة المصالح المحلية التي كان يقوم بها المستوطنون .

ـ حدثت تغييرات لنظام اصدار الاوراق النقدية وعملية تغطيتها .

ـ ادخلت الضريبة تدريجيا على تداول الاوراق النقدية .

اضافة لهذه التعديلات فقد امتد امتياز الاصدار الى تونس بقانون 1900 ، وصادق على المرسوم البلي في 1904 ، وعلى اثره امتد نشاط البنك الى تونس .

وبعد الحرب العالمية الثانية وعلى اثر تدابير التأميم المتخذة في 2 ديسمبر 1945 في مواجهة البنك الفرنسي . فان بنك الجزائر قد تم تأميمه بقانون 7 ماي 1946 .

وعلى اثره تم تغيير القانون الاساسي للبنك في 12 جانفي 1949 الذى عدّل القانون القديم بقانون جديد أكد على التحول الوظيفي لهيئة الاصدار وجعله بنك البنوك ، وزود

(1) Bruno Bossignoli . lesystème Bancair de l'algerie .p.61. et suivantes.

بسلطة للمراقبة وادارة القروض، كما سمح له في القيام بمعطيات السوق المفتوح ، أي زيادة فعالية اعادة الخصم لحماية الاحتياط على العملة الصعبة . (1)

أهم نشاطات بنك الجزائر :

اولا : مهمة اصدار الاوراق — حتى عام 1900 فان البنك كان يعمل على اساس العلاقة السابقة في الاصدار (1 : 3) قاعدة الثلث بين احتياطاته من الذهب ومبلغ الاوراق المتداولة والودائع تحت الطلب ، ولكن ومنذ هذه السنة الغي نظام الاحتياطي المتوازن وحل محله سقف الاصدار (*) المحدد من وقت لآخر من طرف الدولة لجعل انشاء الاوراق متماشياً ومتطلبات الاقتصاد الجزائري .

ثانيا : مهمة الصرف او التحويل — لقد كان يختلف صرف الاوراق باختلاف البلد المتعامل معه ، حيث يمكن التمييز بين جهتين :

- فرنسا ودول منطقة الفرنك الفرنسي . (**)
- البلدان الاخرى خارج هذه المنطقة .

وحيث ان الفرنك الجزائري قد حدد سلفا بسعر متعادل مع الفرنك الفرنسي ، فان العملية تتم خارج اطار منطقة الفرنك بناء على معادلة الفرنك الجزائري بالفرنسي ، مما يمثل زيادة على ارتباط الفرنك الجزائري بالفرنك الفرنسي ، فانه يمكن تحويل اي مبلغ من الفرنكات الجزائرية او الفرنسية الى العملات الاخرى .

---

(1) محمد زريحان . مجلة دفاتر العلوم الاجتماعية . جامعة عنابة . ع 2 / 1985 .
دراسة حول تاريخ النظام المصرفي الجزائري .

bruno rossignoli.p.41.

(*) وتسمى قاعدة غطاء الذهب النسبي أي أن بنك الاصدار يلتزم بتغطية نسبة معينة من رقم الاصدار بالذهب ، وتغطية النسبة الباقية بأصول اخرى .
سقف الاصدار : يقصد به ضمان وضع حد قانوني اقصى لقيمة اصدار الاوراق النقدية دون ربطه بالذهب .

(**) يمكن تعريف منطقة نقدية بأنها خضوع الشؤون النقدية في بلد أو اكثر الى سلطة نقدية واحدة ، مما يترتب عليه مساس في السيادة القومية للدولة التي تسير شؤونها النقدية من قبل دولة اخرى ، وابرز مثالين على هذا الامر في تاريخ الاستعمار هما — منطقة الفرنك الفرنسي (zone franc) والذى كان يسير بوجيه المستعمرات الفرنسية — منطقة الاسترليني وكانت تسير بوجيه الدول الخاضعة للتاج البريطاني . ورغم التحويل الحر بين دول المنطقة الواحدة بالرجوع الى النقد صاحب السلطة ، الفرنك في الاولى والجنيه في الثانية . الا أنه يعد مساسا بالسيادة الوطنية الى جانب مضاعفاته الاقتصادية في حالة انخفاض أو ارتفاع النقد الرئيسي ، وما ينجر عنه من مساوئ على البلاد الخاضعة للمنطقة .

ثالثا : مهمة الاقراض ـ في البداية كان البنك الجزائري متمركزا نشاطه على تمويل القطاع الفلاحي بمنحه قروضا متوسطة وطويلة الامد ، وبقي على هذه الحال حتى بداية الحرب العالمية الثانية . وسبب قيامه بهذا النشاط هو عدم وجود بنوك او مؤسسات مختصة في تمويل الزراعة ، ونتيجة لهذه العملية فقد اضر به كثيرا ، وانخفضت نسبة السيولة النقدية لديه مما ادى الى عدم التوازن المالي في تسييره . (1)

الخلاصة : ان هدف هذا العرض لتاريخ نشأة البنوك في الجزائر هو التعرف على مدى الفائدة التي قدمتها هذه البنوك لهذا البلد ، وعلى ضوء ذلك نلاحظ :

اولا : ان الهدف الرئيسي من فتح فروع للبنوك الرئيسية في الجزائر هو البحث عن الربح ، حيث أن هذا المفهوم ثابت في نظام عمل البنوك في النظام الرأس مالي ، وليس الربح العادي بل الربح الفاحش والسريع . (*) حيث أن معظم هذه البنوك هي بنوك تجارية تمارس اعمال البنوك التجارية ، فسوف نرى عند دراسة البنوك في بداية الاستقلال كيف أنها اتخذت موقفا سلبيا ، ومعرقلا من القطاعات الاقتصادية الحديثة التي انشأتها الدولة ، وانعكس الامر سلبا على هذه البنوك في الاسراع باخراجها من البلاد .

---

(1) محمد زريحان ، مرجع سابق . ص 4 وما بعدها

(*) البنك (المصرف) في النظام الرأس مالي مؤسسة رأس مالية تقوم بدور الوسيط بين القارضين والمستقرضين ، فهو يجمع الرساميل والمداخيل النقدية الحرة العاطلة ، ويضعها تحت تصرف الرأس ماليين العاملين ، وتحت تصرف الدولة البرجوازية . يوظف اصحاب البنوك الرساميل مباشرة في المؤسسات الصناعية والتجارية ويصبحون في الوقت نفسه رأس ماليين عاملين . ان غاية نشاط البنك هي ابتزاز الارباح (الربح البنكي هو الفرق بين الفائدة التي يأخذها البنك لقاء المبالغ التي يقرضها والفائدة التي يدفعها عن الودائع) .
والودائع (هي الموارد المالية الحرة المؤقتة التي يدعها الرأس ماليون والتجار ومالكي الاراضي ... الخ في البنوك) . ان هذه البنوك تقوم بدور الوساطة في عمليات التسليف بين الرأس ماليين ، وبكافة انواع العمليات المالية التي يكلفها بها الرأس ماليين ـ دور امين صندوق لعدد من اصحاب رؤوس الاموال ـ وفي مثل هذا النظام يشكل البنك نوع من جهاز توزيع الموارد النقدية بشكل عفوي =

ثانيا : ان هدف وجود هذه البنوك في الجزائر كان لخدمة المستوطنين فقط ولم تكن تقبل في الغالب التعامل مع أهل البلاد الاصليين ، بحجة عدم الثقة فيهم ، وذلك باعتراف مسيري هذه البنوك انفسهم ، ففي عام 1898 جاء بتصريح لمدير مصرف الجزائر ما يلي ((يجب أن لا يأمل احد بأن يقدم الاعتماد للسكان المحليين ، وذلك نظرا للغياب المطلق للضمانات التي تواجهنا في هذه الطبقة من المستفيدين من عدى ما بوسعهم تقديمه كرهن ، فهم عندما يحوزون سندات ملكية خاصة لا يملكون شيئا يقدمونه مقابل الاعتماد ، ولا حتى استقامتهم .)) (1)

ولكن الملاحظ أن هذه المؤسسات كانت تمارس التمايز في تعاملها حتى بين المستوطنين انفسهم ، ولم تكن تقدم القروض بالتساوي ، بل أن كبار الرأسماليين والملاك هم الذين كانوا يحوزون على حصة الاسد من هذه القروض .

ثالثا : مع قدم وجود البنوك في الجزائر الا انها لم تساهم في نشر الوعي المصرفي لدى أهل البلاد ، فكيف يتم هذا ؟ وهي في الغالب ترفض حتى التعامل معهم . حيث انعكس الامر سلبا وزاد في تشجيع ميل الافراد للاكتناز .

رابعا : عدم مساهمة هذه البنوك في تنمية البلاد ، حيث أن مقراتها الرئيسية في الوطن الأم ، ووجودها في الجزائر مرحلي وعرضي وبغاية تحقيق اكبر قدر من الارباح وتحويلها الى الوطن الأم ، وليس اعادة استثمارها في البلاد ، والجزء المستثمر كان هدفه دائما الربح دون اى مردودية يتمتع بها أهل البلاد الاصليين .

وفي النهاية فالأمر لا يدعو للاستغراب ، فهذه طبيعة الاقتصاديات المستعمرة ويصدق القول على كثير من البلدان ومثالها الهند في ظل الاستعمار البريطاني .

= بين فروع الاقتصاد ، ولكن هذا التوزيع لا يتم نهائيا لصالح المجتمع بل لصالح الرأسماليين . (نيكيتين ، اسس الاقتصاد السياسي . دار التقدم . موسكو . 1974 ص159 وما بعدها) .

(1) عبد اللطيف بن اشنهو . تكوين التخلف في الجزائر . ص 185 .

تمهيـــد وتقســيم :

بعــد هــذا العرض الوجيــز لنشأة البنــوك فــى الجــزائر نــدخل فــى دراسـة الجهاز المصـرفى فـى الجزائــر بعد الاستقــلال .

وفــى البــدايــة نتعــرّف على الخــطوات التى تمت فــى السنــوات الاولى مــن الاستقــلال ، حيث استمــرت بعض البنوك الاجنبيــة فــى ممــارســة نشــاطاتهــا فــى البلاد .

ثم ننتقــل الى الفترة التى استكمــل فيها نظــام البنــوك الوطنيــة وبــدايــة انتهاء دورعمــل البنــوك الاجنبيــة .

مــع الاشــارة الى انــه لابــد مــن التعرف على مجلس القــرض ، والــذى كان متــوقعالــه أن يلعب دوراكبيرافــى الجهاز المصــرفى فــى الجــزائــر .

وفــى النهــايــة ســوف نتعرف على طبيعة النظــام المصــرفى الجزائــرى والــدورة المــاليــة التى يتــم عمله بهــا .

وذلك فــى اربعــة مبــاحث : هــى ــ

المبحث الاول : السنــوات الاولــى وازدواجيــة نشــاط البنــوك فــى البــلاد .

المبحث الثانى : اتســاع الجهــاز المصــرفــى الوطــنى ، وزيــادة التضييــق على فــروع البنوك الاجنبية .

المبحث الثالث : انشــاء مجلــس القــرض ، ومــدى فعاليتــه .

المبحث الرابع : طبيعــة النظــام المصــرفى الجــزائرى ، بعــد استكمــاله .

المبحث الاول

السنوات الاولى وازدواجية نشاط البنوك فى البلاد

تمهيد وتقسيم :

فى بداية الاستقلال ، كان من الصعب انهاء مهام فروع البنوك الاجنبية فى البلاد دفعة واحدة ، لما ينتج عن هذا العمل من مضاعفات سيئة على الاقتصاد الوطنى والذى كا ن يواجه مشاكل كثيرة ومن اهمها نقص رؤوس الاموال . ولكن هذا لم يمنع البلاد من اعادة سيادتها على بنك الاصدار ، وانشاء وحدة نقدية وطنية ، كما أن البنوك الاجنبية باحجامها عن التعامل مع الكثير من القطاعات ، وكذا النقص فى بعض المجالات ادى الى الاسراع فى انشاء الصندوق الجزائرى للتنمية ، والصندوق الوطنى للتوفير والاحتياط ولهذا فسنقسم هذا المبحث الى خمسة مطالب هى :

المطلب الاول : البنك المركزى الجزائرى .

المطلب الثانى : اصدار الوحدة النقدية الوطنية .

المطلب الثالث : انشاء الصندوق الجزائرى للتنمية .

المطلب الرابع : الصندوق الوطنى للتوفير والاحتياط .

المطلب الخامس : البنوك الاجنبية التى بقيت بعد الاستقلال .

المطلب الاول
البنك المركزى الجزائرى

من خلال العرض التاريخى فى بداية هذا الفصل ، تعرفنا على بنك الجزائر ، والذى كان يمثل هيئة اصدار ، حيث أن اول ما اتجهت اليه انظار السلطات الجزائرية هو هذه المؤسسة فقد جاء فى مقدمة القانون رقم 62 / 144 - المؤرخ فى 13 ديسمبر 1962 مايلى : ((ان بنك الجزائر الذى انشئ بقانون 1851 ظل حتى 30 جوان 1962 يمارس خاصية اصدار الاوراق النقدية فى الجزائر فى اطار السيادة الفرنسية . وغداة نيل الجزائر الاستقلال ، اصبح من الحلم ان تسترجع الجزائر ممارسة كافة معطيات السيادة ، ومن اجل ذلك أصبح من الضرورى على الخصوص ان تمارس الدولة الجزائرية اصدار نقدها الوطنى عن طريق هيئة اصدار وطنية . وعلى اثر بروتوكول تم امضاءه يوم 28 أوت 1962 بين الجزائر والبنك الجزائرى ، فان خاصية اصدار النقود تأكدت بنفس الشروط السابقة ، ولكن لفترة شهرين فقط ابتداء من اول جويلية 1962 ، وفى حالة الحاجة تم الاتفاق ضمنيا أن تمدد هذه الفترة دون ان تتجاوز 31 ديسمبر 1962 . ونظرا لقصر المدة كان من الضرورى انشاء وتنظيم هيئة اصدار وطنية لتحل محل البنك الجزائرى بداية من جانفى 1963 . ومن اجل هذه الغاية تم اصدار مشروع قانون ، يتضمن قواعد هيئة الاصدار ، والتى ستحمل اسم البنك المركزى الجزائرى)) . (1)

من المفروض ومن الجانب النظرى اعتبار البنك المركزى الجهة المهيمنة على النظام المصرفى حيث يقع فى قمة هرم هذا النظام ، لقدرته من السيطرة على النظام الائتمانى والنقدى ، باحتكاره اصدار النقد مما يجعله مهيمنا على القاعدة النقدية ، أو على وسائل الدفع التى تتمتع بقوة الابراء القانونية العاملة ، حيث ان حجم الائتمان الذى تستطيع البنوك التجارية خلقه متوقفا على مقدار الاحتياطى النقدى فى حوزتها ، وعليه فان البنك المركزى هو الذى يستطيع التحكم فى العرض الاجمالى لوسائل الدفع . وهذا يؤدى الى ان يعمل البنك المركزى فى المحافظة على القوة الشرائية للوحدة النقدية فى الداخل ، وعلى حماية سعر صرفها بالنسبة للعملات الاجنبية . - لاشك أن هناك عوامل اخرى تؤثر فى سعر الصرف ، غير العرض الاجمالى للنقود -

---

(1) journal officiel . 1re.annee -no.10-28.12.1962

ان اتباع سياسة حكيمة فى مجال الادارة النقدية من قبل البنك المركزى تمكنه من القيام بدور فعال ، بتحقيق الاستقرار النقدى فى البلاد ، ودعم السياسة الاقتصادية العامة ، وبلوغ الاهداف المرجوة منها .

ان البنوك المركزية لا تتعامل مع الافراد الا استثناء وعلى الخصوص فى الاقتصاديات المتطورة ، ولكن البنوك المركزية فى الدول النامية تجد احيانا ضرورة قيامها بأعمال بنوك ابتدائية ، لمل الفراغ الائتمانى الذى تتركه المؤسسات المصرفية الاخرى . (1)

والسؤال المطروح هنا هل أن البنك المركزى استطاع ان يسيطر على النظام المصرفى فى البلاد ؟ وهل استطاع ان يسيطر على القاعدة النقدية والنظام الائتمانى والنقدى ؟ وهل استطاع ان يسيطر على سعر صرف النقود وكذا المحافظة على القوة الشرائية للنقد ؟

بالرجوع للقانون الاساسى للبنك المركزى الجزائرى السابق الاشارة اليه جاء فى المواد - 37 ، 41 ، 43 ، 44 ، 45 ، 47 ، 48 ، 51 ،

المادة : 37 - يمارس البنك المركزى وحده بتفويض من الدولة امتياز اصدار اوراق النقد فى الجزائر .

المادة : 41 (عمليات البنك المركزى الناتجة عن الاصدار تنظم : العمليات على الذهب أو على العملات الاجنبية ، عمليات الائتمان ، عمليات السوق النقدى ، المساعدات الممنوحة للدولة .)

المادة : 47 (يجوز للبنك المركزى ان يقوم بالعمليات التالية على الاوراق الحكومية ، الصادرة او المضمونة من الدولة ، والتى يحدد قائمتها مجلس الادارة - أ - أن يخصم للبنوك وللمؤسسات الائتمانية وللافراد الاوراق التى لا يجاوز تاريخ استحقاقها ثلاثة اشهر - ب - أن يقبل اوراقا لا يتجاوز استحقاقها ثلاثة شهور كضمان لمنح قروض مدتها ثلاثين يوما ، أو يحتفظ بها لديه أو يخصمها للبنوك ومؤسسات الائتمان فى تاريخ الاستحقاق الاتفاقى - ج - أن يمنح قروضا مضمونة برهن فى حدود القدر الذى يحدده المجلس ولمدة لا يجوز ان تتجاوز سنة . ولا يجوز فى اى حال مزاولة هذه

---

(1) نبيل سدره محارب النقود والمؤسسات المصرفية . مكتبة النهضة المصرية . الطبعة الاولى . القاهرة . 1968 . ص 386 .
وظائف البنوك المركزية : وظيفة الاصدار ، بنك البنوك ، بنك الحكومة ، المقرض الاخير ، الرقابة على البنوك ، تنظيم الائتمان وتوجيهه .

العمليات لصالح الخزانة أو الهيئات العامة) .

المادة : 43 (يجوز للبنك المركزي ان يحتفظ لديه كضمان او يعيد الخصم للبنوك والمؤسسات الائتمانية ، الكمبيالات المسحوبة على الجزائر ، او على الخارج ، الممثلة لعمليات تجارية ... الخ) .

المادة : 44 (يجوز للبنك المركزي ان يحفظ لديه كضمان او يعيد الخصم لمدة ثلاثة شهور على الاكثر للبنوك والمؤسسات الائتمانية . كمبيالات التحويل ... الخ) .

المادة : 45 (يجوز للبنك المركزي ان يحتفظ لديه كضمان او ان يعيد الخصم لمدة ثلاثة شهور على الاكثر . الكمبيالات المنشأة تمثيلا لائتمان متوسط الاجر ، للبنوك بالشروط التي يحددها المجلس للمؤسسات المقبولة لدى وزير المالية ، لمزاولة عمليات الائتمان ، متوسط الاجر ... الخ) .

المادة : 48 (يجوز ايضا للبنك المركزي ان يوافق على منح البنوك ومؤسسات الائتمان الاخرى سلفيات ، بضمان نقود وسبائك ذهب وعملات اجنبية ، بالشروط التي يحددها المجلس ، ولا يجوز في اية حال ان تجاوز مدة هذه القروض سنة) .

المادة : 51 يجوز للبنك المركزي ـ في الحدود وبالشروط التي يحددها المجلس ـ ان يتدخل في السوق الحر ، وبصفة خاصة ان يشتري ويبيع اوراق حكومية لا يتجاوز تاريخ 6 شهور ، وكمبيالات خاصة مقبولة لاعادة الخصم او للاقراض بضمانها ، ولا يجوز في اية حالة ان تزاول هذه العمليات لصالح الخزانة او لصالح الهيئات المصدرة لهذه الاوراق) . (1)

أول ما يلاحظ من خلال هذه النصوص ان البنك المركزي الجزائري خلافا لبنك الجزائر ، يعتبر بنك البنوك ، حيث لا يرتبط بعلاقات مع الافراد ، الا اذا تطلبت المصلحة الوطنية ذلك ، وانشاء هذا البنك يعبر عن استرجاع البلاد لحق استولى عليه المحتل طوال الحقبة الاستعمارية تقريبا يتمثل هذا الحق في صك نقود البلاد بصورة مستقلة .

---

(1) J·O.du.28.12.1962

وانطلاقا من كون البنك المركزي بنك البنوك فهو يقوم بما يلي :

- إصدار الاوراق المالية والنقود المعدنية ، ويساوي التداول النقدي ، يسير ويراقب توزيع القروض ، يقوم بشراء وبيع الذهب والعملات الصعبة ، يعيد خصم المستندات العمومية والخاصة القصيرة الأمد التي يقدمها البنوك (والافراد على سبيل الاستثناء) ، يقدم المساعدة للدولة بخصم المستندات المضمونة او المكتتبة باسم الخزينة كما يقدم تسبيقات غير مشروطة او مقيدة لها ، يطبق الانظمة القانونية للتداول ، يساهم في مفاوضات اتفاقيات المدفوعات والتعويض والسلف والقروض مع الخارج ، ينجز عمليات القروض والسلف الخارجية باتفاق مع وزير المالية ، يسير ويوظف الاحتياطي المتداول من الذهب والعملات الصعبة في البلاد ، يمنح اذن الاستيراد والتصدير في شكل رخص . (1)

ان اهم هذه المهام نص عليها كما رأينا القانون الاساسي للبنك المركزي ، فما مدى استطاعته من القيام بها ؟

ان اهم نقطة يمكن تسجيلها هنا هي ان هذا البنك هو هيئة اصدار ذات طابع ليبرالي ، فأريد له أن يكون وبصفة منفردة - حسب المشرع - بنك البنوك (مفتاح عقدة نظام البنوك على أساس أنه بنك الاحتياطي ، وعضو قيادة ، مراقبة القرض) . أي انه يجب ان يكون وعلى الخصوص هيئة اعادة خصم ، بحيث لا يكون له مبدئيا علاقات الا مع البنوك ، ولا يمكن ان تكون له عمليات مع الافراد الا بصفة استثنائية وحددت هذه الصفة (بأسباب تتعلق بالمصلحة الوطنية) .

ولكن مجريات الامور في السنوات الاولى لنشأة هذا البنك على الخصوص ، ظهر وبشكل سريع بأنه لم يكن بمقدوره ممارسة دور بنك البنوك - كما هو الحال في النظام الليبرالي - او ينحصر في الدور الابتدائي المقرر له بموجب قانونه التأسيسي . فعمل هذا البنك يقترب من كونه هيئة اصدار كما هو الحال في اغلب الدول النامية ، ويلاحظ هذا في نقطتين :

أولا : فيما يتعلق بدوره كبنك البنوك ، يمكن القول انه وحتى 1966 ، حيث أن معظم البنوك التي كانت موجودة في البلاد أجنبية ، ادى الى عدم استطاعته من السيطرة على السوق النقدي والمالي في البلاد ووضع السوق كان خارجا من يده ، وكان في يد فروع

---

(1) ملف الوثائق . النظام المصرفي الجزائري . ص 12 وما بعدها .

البنوك الاجنبية التى بقيت تعمل فى البلاد ، ويلاحظ هنا مدى الضرر الذى الحقه بقاء هذه البنوك على اقتصاد البلاد ، بتمويل النشاطات التى تعتبرها مربحة لها ، الى جانب لعبها دوراكبيرالتهريب روءوس الاموال الى الخارج ، وعدم تكيفها مع احتياجات البلاد وطموحاتها فى التنمية الوطنية ، وكانت من البديهى تتلقى تعليماتها وتوجيهاتها من (المترو بول) .

الا أن البنك المركزى فى الفترة التى تلت 1966 لم يستطع ممارسة السلطة الحقيقية لهيئة اصدارعلى البنوك الابتدائية ـ رغم ان البنوك الموجودة اصبحت فى غالبيتها وطنية ـ وكانت هذه السلطة نظرية بانعدام سوق نقدى ذو أهمية ، وعدم حاجةالبنوك الوطنيةلإعادة الخصم ، ومراقبتها تتم مباشرة من قبل وزارة المالية وليس من قبل البنك المركزى .

ثانيا :فيما يخص علاقته مع الموءسسات والافراد "الا استثناء"، فان الوضع في السنوات الاولى اصبح معكوسا . فحصته من مجموع القروض المقدمة من مجموع البنوك لعبت ... كبيراء وهذا امام بنوك قليلة الاستعداد للتعهد بتقديم قروض للقطاع الفلاحى المسير ذاتيا ، فأخذ دور الخزينة بمنح قروض هامة للديوان الوطنى للاصلاح الفلاحى ، واخذ دور بنك ابتدائى في تمويل الاستغلالات الاشتراكية وذلك من مارس 1964 ـ حتى ـ اكتوبر 1966 . (1)

كما انه بمرسوم 64 / 176 الموءرخ فى 8/ 6/ 1964 . (2) قام بدور ممول للموءسسات الصناعية المسيرة ذاتيا حتى انشاء البنك الوطنى الجزائرى .

---

(1) pierre pascallon - le systéme monétaire et bancaire algérien. tribune libre.octobre.197o.p.872.

(2) الجريدة الرسمية . ل 19 / 6 / 1964 . مرسوم رقم 64 ـ 176 الموءرخ فى 8 / 6 / 1964 . المتعلق بمباشرة البنك المركزى الجزائرى والصندوق الجزائرى للتنمية فى تمويل الموءسسات الصناعية المسيرة ذاتيا .

المطلب الثاني
اصدار الوحدة النقدية الوطنية

لقد بقيت الجزائر منتمية الى منطقة الفرنك الفرنسي طوال الحقبة الاستعمارية، وحتى لفترة قليلة بعد الاستقلال ، فالاصدار النقدي الذي كان يمارسه البنك الجزائري بقي حتى عام 1964 تاريخ انشاء الوحدة النقدية الوطنية ، أي اصدار الفرنك الجزائري المعادل بالفرنك الفرنسي . أدى هذا بطبيعة الحال الى استمرار حرية التحويل وتنقل رؤوس الاموال بين الجزائر وفرنسا وبقية منطقة الفرنك .

ان استمرار هذه الوضعية احدث ضررا كبيرا في الوضع الاقتصادي للبلاد تمثل في هروب الكثير من رؤوس الاموال الى الخارج ، في الوقت الذي كانت في امس الحاجة اليها الى جانب عدم استطاعة البنك المركزي الجزائري من السيطرة على السوق النقدية في البلاد كما اسلفنا .

من هنا لاحظت السلطات الجزائرية أن احداث بنك مركزي ، لم يكن كافيا لاستعادة السيادة النقدية التي تعد عملية متممة ، فقامت بعدة اجراءات تمثلت في انضمام الجزائر الى الهيئات المالية الدولية وهي - صندوق النقد الدولي (F.M.I.) والبنك الدولي للانشاء والتعمير (B.I.R.D.) . (1)

أما في علاقات الجزائر الخارجية فبقيت الجزائر منتمية لمنطقة الفرنك ، وهذا بناء على اتفاقيات ايفيان المبرمة في 18 مارس 1962 (اعلان المبادئ المتعلقة بالتعاون الاقتصادي والمالي) بين الجزائر وفرنسا ، والتي تم بموجبها التأكيد على انتماء الجزائر لمنطقة الفرنك من جديد .

كما أكد على استمرار هذا الوضع مرسوم رقم 62 / 158 المؤرخ في 1962/12/31 . (2)

حيث ابقى على اوراق النقد التي كان يصدرها بنك الجزائر سابقا ، ونقل هذه المهمة الى البنك المركزي الجزائري .

---

(1) J.O. du .6.9.1963.

(2) J.O.du .11.1.1963 .

وبعد هذا التاريخ فان العلاقات المالية مع فرنسا بقيت قائمة على اساس حرية التحويل ، ونكرر ان هذا أدى الى هروب الكثير من رؤوس الاموال ، والحق الضرر بالاقتصاد والمالية الجزائرية ، كما انعكس سلبيا على النظام البنكي في البلاد ، لانخفاض السيولة النقدية المعدة لاعادة البناء اللازم في البلاد . (1)

لم تستطع البلاد تحمل هذا الوضع ، فصدر مرسوم رقم 63/ 409 بتاريخ 19 أكتوبر 1963 . (2) وبموجبه تم مراقبة الصرف بالبلدان الاعضاء بمنطقة الفرنك .

ان هذا المرسوم يعد أهم اجراء اتخذ قبل اصدار الوحدة النقدية الوطنية ، بل يشكل منعرجا هاما جدا تمثل في بداية انفصال الجزائر عن منطقة الفرنك ، حيث وضع حد لحرية التحويل ، وعلى اثره يمكن اعتبار الجزائر قد خرجت من منطقة الفرنك نهائيا وبدون عودة .

قبل مرسوم (63/ 409) فان مراقبة الصرف كانت تتم فقط على الدول الخارجة من منطقة الفرنك ، ولكن بصدور هذا المرسوم فان مراقبة الصرف شملت الدول الداخلة في منطقة الفرنك الى جانب باقي الدول الاخرى . (3)

وبعد هذا المرسوم بحوالي ستة اشهر صدر القانون رقم 64/ 111 بتاريخ 10 أفريل 1964 . (4) فقد تضمن هذا القانون احداث وحدة نقدية جديدة في البلاد هي : ((الدينار الجزائري)) .

حيث تم التأكيد النهائي بصدور هذا القانون على انفصال الجزائر عن منطقة الفرنك ويظهر ذلك جليا بعدم ربط الوحدة النقدية الجديدة الدينار الجزائري بالفرنك الفرنسي ، وانما حددت بالنسبة للذهب ، حيث أن دينار جزائري واحد يعادل 0،180 ملغم من الذهب ،

ورغم ان هذه القيمة مساوية لقيمة الفرنك الفرنسي ، الا ان الجزائر حينئذ لم تختار الفرنك الفرنسي لمعادلة وحدتها النقدية ، وخير دليل على ذلك ، هو هبوط الفرنك

---

(1) Zerguine ramdane.le régime des banques en algerie- U.d'alger-1974.thése pour le doctorat .p.2.

(2) J.O. du 22.10.1963.

(3) pierre pascallon. p.872.

(4) J.O. du 10-4-1964 .

الفرنسي وتخفيضه في أوت 1969 ، لم يؤثر على الدينار الجزائري ولم ينخفض ، وهذا افضل دليل على استقلالية الوحدة النقدية الجزائرية عن الفرنك الفرنسي ، وخروج هذا البلد من منطقة الفرنك . (1)

لابد من مراعاة جملة من الشروط عند وضع عملة وطنية في التداول ، ولابد من توافر هذه الشروط لتحقيق الاستقلالية النقدية وهي :

الشرط الاول : ان اول هذه الشروط يرجع الى الهيئة التي تحتكر الاصدار ، فلابد أن تكون سلطة وطنية خاضعة للسلطات العامة في بلادها ، وخاضعة لقواعد بنك اصدار ، وهذا ما تم فعلا في الجزائر بانشاء هيئة اصدار وطنية هي البنك المركزي الجزائري .

الشرط الثاني : يتعلق بالناحية التأسيسية والمادية للوحدة النقدية الجديدة ، حيث لابد من ارتكازها على القدرة المالية للبلد ، فمستوى الاصدار ميكون في علاقة مع العناصر المشكلة لاصول هيئة الاصدار . وخاصة احتياطي الذهب والعملات الصعبة الموجودة في البلاد ، ويؤدي هذا بالضرورة الى حيازة احتياطي معين والسيطرة الحقيقية على هذا الاحتياطي ، ويلاحظ هنا بأن الجزائر ومنذ الاستقلال طلبت من الخزينة الفرنسية تشخيص القيم التي ترجع لها ، فيما بعد فان البنك المركزي الجزائري هو الذي كلف بتسيير احتياطات البلاد .

الشرط الثالث : يتعلق بمنح التعادل للعملة الجديدة . فبإستثناء الطابع النفسي الذي يتضمنه ، فهو ليس على قدر كبير من الاهمية على الصعيد الداخلي ، نظرا الى ان العملة التي تم اصدارها تحمل آليا السعر القانوني . أما على الصعيد الدولي فان معادلة الوحدة النقدية الدولية بالذهب أو بعملة قوية ، فهذا لا يؤدي الى تحويلها الى عملة دولية ويتم التداول بها كباقي العملات الدولية . (2)

---

(1) bruno rossignoli . le systéme de l'algérie .p.93.

(2) hamdi mohammed lamine . besoin en liguidités internationales et gestion des réserves de change ,avec référence an cas algerien .p.216.

واخيرا يجب مراعاة ان معادلة الدينار الجزائرى مع الذهب وليس مع الفرنك يعتبر تجديدا داخل منطقة الفرنك . وهذا له اثر كبير فى علاقات البلد مع باقى بلدان العالم من الناحية الاقتصادية . كما يؤدى الى تجنيب العملة الوطنية لتقلبات العملة الوسيطة وتخوف البلدان فى معاملاتها الاقتصادية مع الدول التى ترتبط عملتهما فى عملة واحدة ، وهذا يعنى احتفاظ البلد لاستقلاليته التامة وتجنيب عملته الوطنية لتقلبات العملة الوسيطة .(1)

(1) hamdi mohammedlamine . becoin en liguidités internationales et gestion des réserves de change .p.216.

المطلب الثالث

انشاء الصندوق الجزائرى للتنميـة

لن نتعرض بالتفصيل للصندوق الجزائرى للتنمية ، حيث سيكون محور دراستنا هذه ولكن لابد ونحن نتكلم عن انشاء الجهاز المصرفى الجزائرى من الاشارة من خلاله الى تاريخ انشاء الصندوق الجزائرى للتنمية واسباب نشأته حينئذ .

ان السلطات الجزائرية شعرت بفراغ كبير، وعلى الخصوص فى مجال تمويل الاستثمارات الوطنية ، هذا من جهة ومن جهة اخرى تزايد الضغط على البنك المركزى الجزائرى ، اضافة الى عدم قبول البنوك الاجنبية من القيام بهذا الدور ، وكذلك محاولة ملء الفراغ الذى كان يقوم به كل من :

- صندوق تجهيز تنمية الجزائر - الذى انشيء فى 17 مارس 1959 . (caisse d'equipement pour le developpement de l'algérie)

- القرض الوطنى - (crédit national)

- الصندوق الوطنى لصفقات الدولة (caisse national des marchés de l'état)

- صندوق الودائع والامانات (caisse de dépôts etconsignations) (1)

فلكل هذه الاسباب كان لابد من انشاء الصندوق الجزائرى للتنمية، وهذا فى وقت مبكر حيث انشيء بموجب قانون رقم 63/ 165 فى تاريخ 7 ماى 1963 .(2)

لقد لعب الصندوق الجزائرى للتنمية دورا كبيرا فى السنوات الاولى للاستقلال بجانب البنك المركزى الجزائرى ، وهذا من خلال عمليات التمويل التى قدمها للاقتصاد الوطنى بصفته وسيطا فى تمويل الاستثمارات ، رغم انه لم يكن هو الذى يقوم ... بجمع رؤوس الاموال اللازمة لهذه العملية . بل أن رؤوس الاموال كانت تأتيه مباشرة من الخزينة على شكل تقديمات .

ولكن يمكن اعتباره اداة بيد الدولة يتم عن طريقها تصريف رؤوس الاموال للقطاعات الحديثة النشأة ، بل يمكن اعتباره القناة الرئيسية التى تمر عبرها رؤوس الاموال هذه فى فترة غياب المخططات الاقتصادية فى البلاد ، الى جانب غياب بنوك ابتدائية

---

(1) bruno rossignoli .p.135. / zerguuie ramdane .p.13.
(2) J.O. du lo mai 1963.

وطنيـة .

ومـا يدعـم كـلامنـا هـذا المراسيم التى صـدرت ونظمت تـدخلات الصندوق الجزائـرى للتنمية . وفـيمـا بعـد ، وبظهـور بنـوك وطنيـة سحبـت كـثير مـن المهـام التى كلف بهـا فـى السنـوات الاولـى للاستقـلال . ليتفـرغ الصنـدوق الجزائـرى للتنميـة للهـدف الاسـاسـى الـذى انشـئ مـن اجلـه ، الا وهـو تمـويل الاستثمـارات المخططـة وكـذا كـفاءة للتخطيط المـالى فـى البـلاد .

ولقـد جـاء فـى المرسـوم رقـم 64 / 176 المـؤرخ فـى 8 / 6 / 1964 . والمتضمن (تمـويـل المؤسسـات الصناعيـة المسيـرة ذاتيـا) . المـواد مـن 3 ـ الـى ـ 6 : مايلي ـ يتـدخل الصنـدوق الجزائـرى للتنميـة فيمـا يخص تمـويل المؤسسـات الصنـاعيـة المسيـرة ذاتيا فـى نطـاق تحـقيـق تخطيطـات الاستثـمار المصـادق عليهـا . ويقـوم بتمـويل المشـاريـع المتضمنـة احـداث مـؤسسـات صنـاعيـة جديدة والمشـاريع الـلازمـة لتغيير هـدفهـا وتوسيـع او تجديـد الاجهـزة الخـاصـة بالمؤسسـات القـائمـة بالعمـل . (المـادة 3)

وللصنـدوق السلطـة فـى توقيـع صفـقـات الاشغـال والادوات وهو يـدعـى للمشـاركة فـى طلبـات العـروض وفـى فـرزهـا وفـى المـزايـدات ، ولـه أن يـأذن بالاداء للمقاولين عنـد تقـديـم شهـادات الاستـلام الصـادرة عـن سلـطة الوصـايـة . (المـادة 4)

تكـون الدفعـات التى تجـرى بأمـر مـن الصنـدوق الجزائـرى للتنميـة ، وبـرسم احـداث المؤسسـات تضبـط علـى شكل منح او تسبيقـات . (المـادة الخـامسـة)

يتـدخـل الصنـدوق الجزائـرى للتنميـة فـى تكوين رؤوس امـوال دوريـة ، تجـرى على شكل تسبيقـات أو منـح تمثـل قيمـة الكميـة المخـزونـة مـن الادارة . (المـادة 6)(1)

أمـا المرسوم رقـم 63 / 182 المـؤرخ فـى 16 مـاي 1963 . فقـد تضمـن منـح الصنـدوق الجزائـرى للتنميـة مهمـة التسيير المـالـى لبرنـامج التجهـيز العام للجزائـر (2)

(1) الجريـدة الرسميـة . ل 19 / 6 / 1964

(2) J.O.du 21.5.1963.

والشيء الملاحظ ان صندوق التنمية الجزائري ما زال يقوم في تمويل جزء من برنامج التجهيز العام في الجزائر حتى الآن .

ان الجزائر عملت على دفع التنمية المركزة ذاتيا ، والسريعة في نفس الوقت حيث ان الصندوق الجزائري للتنمية المنشأ بسرعة كان يراد له أن يكون هيئة قادرة على تحقيق طموح التنمية ، بأخذه مهام الصندوق الوطني لصفقات الدولة ، والقروض الوطني ، وصندوق الودائع ، وعلى الخصوص صندوق التجهيز وتنمية الجزائر .(١)

والسؤال المطروح هو ما مدى مقدرة الصندوق الجزائري للتنمية على القيام بهذه المهام ؟ هذا ما سوف نحاول الاجابة عليه في الفصول المتعلقة بنشاطات ومهام البنك الجزائري للتنمية .

(١) pierre pascallon . p.874.

المطلب الرابع

الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

لقد كانت مهمة تجميع الادخار والتوفير قبل الاستقلال محتكرة على المؤسسات التالية :

- الصندوق الوطني للتوفير الفرنسي (C.N.E.F.)

- صندوق التضامن لمحافظات وبلديات الجزائر (C.S.D.C.A.) (1)

وبصدور القانون رقم 64 / 227 المؤرخ في 10 / 8 / 1964 . (2) والمتضمن احداث الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط توقف نشاط جميع هيئات وصناديق الادخار التي كانت تمارس هذا النشاط في الجزائر في السابق . وقد نص هذا القانون على مايلي : تحل جميع صناديق التوفير الاخرى ، ووزير الاقتصاد الوطني مكلف بتصفيتها . يمنع اعطاء اسم (صندوق التوفير) سواء كتسمية أو كعنوان فرعي ، أو مع رمز آخر ، لأية مؤسسة اخرى ، غير الصندوق الوطني الذي يؤسسه هذا القانون ... (المادتين الخامسة والسادسة على التوالي) .

ان مهمة هذا الصندوق ، حسب قانونه التأسيسي هي تجميع التوفير النقدي للافراد باستعمال الشبكة البريدية - حيث يتم الادخار فيه من خلال شبابيك خاصة به عبر مكاتب البريد المنتشرة عبر ارجاء التراب الوطني - وتسيير راساميل التضامن الولائي والبلدي ، ومكلف بضمان التوزيع المتساوي لاعباء الميزانية للجماعات المحلية ، ويركز نشاطه خصوصا في قروض البناء والسكن للجماعات المحلية ، ويقوم باعطاء تقديمات ذات طابع اجتماعي ، ويفتح تسهيلات لمؤسسات القرض العامة ، ويهتم بتجميع التوفير القليل .

الا أن الشيء الملاحظ هو أن دور هذا الصندوق في الواقع العملي ضعيف ولم يستطع القيام بمهامه كما ينبغي ، وعلى الخصوص في مجال تجميع الادخار الصغير . ولعل

---

(1) zerguine ramdane . p.14.

(2) الجريدة الرسمية . ل 14 / 8 / 1964 .

هـذا راجـع الـى علـتين ، الأولـى فـى الافـراد انفسهـم بعـدم تـأصـل المادة الصـرفيـة لـديهـم ، وازديـاد ميلـهم الاستهـلاكـى ممـا يـدفـع الى عـدم اقتطاع مبالغ مـن دخـولهـم تتجـه لـلادخـار ، وكـذا ازديـاد الطـلب علـى السلع الاستهـلاكيـة وعـدم اشبـاع الحـاجيـات الاسـاسيـة ، وازديـاد حـدة التضخـم فـى البـلاد والـذى يعـد امراً طبيعياً فـى المـراحل الاولـى مـن التنميـة وخـاصـة فـى الـدول التى تنحـى فـى الاتجـاه الاشتـراكـى ، ممـا يـؤمـن لـلافـراد الضمـان الاجتمـاعى ، وخـاصـة التقـاعـد ، ومجـانيـة التعليـم والصحـة ... الخ . وهـى امـور تزيـد مـن اندفاع الافراد لـلاستهـلاك . وكـذا ميـل الافـراد فى الـدول النـاميـة عمـوما لـلاكتنـاز وشراء الحلـى والمـجـوهـرات والتى يعتبـرونهـا وسيلـة ادخـاريـة مضمـونـة ومـوثـوق فيهـا .

أمـا العلـة الثـانيـة فهـى متمثـلة فـى الصنـدوق ذاتـه . وهـذا راجـع لعـدم اتبـاعـه اسـاليب ـ كمـا يقـال ـ يستطيـع مـن خـلالهـا سحب المـدخـرات من جيوب الافـراد ، كتقـديـم الهـدايـا الـرمزيـة ، استعمـال وسـائل الـدعـايـة والاعـلان للترويج لمـدى اهميـة الادخـار الفـردى لـلافـراد انفسهـم وللبـلاد ، بـل لابـد من اتبـاعـه اسـاليب مباشـرة لـلاتصـال بالافـراد ولا ينتظـر منهـم القـدوم الى شبابيكـه وحـدهـم عـن طـريق تزوده بـالعامـلين المهـرة والقـادريـن على الاقنـاع لـلافـراد فـى مراكـز تجمعـاتهـم مثـل العـامليـن بالادارات والتجمعـات الزراعيـة والمصـانع ، واخـيرا للتـلاميـذ فـى المـدارس .

- المطلب الخامس

البنوك الاجنبية التى استمرت فى ممارسة نشاطاتها بعد الاستقلال

لقد عرضنا فى بداية هذا الفصل الى تاريخ نشأة البنوك فى الجزائر ، ويمكن الاشارة بطبيعة الحال ان هذه البنوك او الفروع او الشبابيك ، هى جميعها فروع لبنوك اجنبية ، وفرنسية بالدرجة الاولى . فمقراتها الاجتماعية (المتروبول) فى فرنسا . وعليه فهى تسير حسب نظام البنوك المعمول به فى فرنسا . وبقيت تمارس نشاطها بعد الاستقلال ، فى اطار القوانين الاساسية التى وجدت بناء عليها فى الاصل .

مباشرة وبعد الاستقلال ، كان يوجد فى الجزائر ، اربعة مؤسسات تابعة ، واحد عشر فرعا للبنوك الفرنسية والاجنبية الاخرى .

واصلت هذه البنوك نفس العمليات التى كانت تقوم بها فى السابق . ولم تحاول فى أى وقت الاندماج او التكيف مع الشروط الجديدة المتخذة فى البلاد فى سبيل التنمية الاقتصادية بل على العكس من ذلك سارعت فى اخراج رؤوس الاموال ، وتصرفاتها على العموم كان شيئا مخروغ منه سواء على مستوى تعهداتها او على مستوى صك الارصدة .

- فيما يتعلق بتعهداتها ، فانها عوضا عن تقديم مساهماتها للقطاع الفلاحى ، وعلى الخصوص الاستغلالات المسيرة ذاتيا ، فانها كانت تقوم بتمويل النشاطات التى اعتبرتها ذات مردودية مضمونة وسريعة .

- أما فيما يتعلق بالارصدة ، فان هذه البنوك - رغم انتماء الجزائر لمنطقة الفرنك - لم تشك فى حرية التحويل واستغلته فى اتجاه واحد ، وهكذا فان اغلب ارصدتها كانت تحول الى مقراتها الاجتماعية (متروبول) .

وهكذا فان الفترة (1962 - 1966) تميزت بغياب قطعى للنظام النقدى والمصرفى فى تمويل التنمية ، مما دفع بالبنك المركزى العضو الوطنى ميانة بالشهة للتدخل مباشرة كبنك من الدرجة الثانية وعلى الخصوص فى المجال الفلاحى . (1)

---

(1) hamdi mohammed lamine -p.214.

ان فروع البنوك التى استمرت بعد الاستقلال هى :

اولا : بنكان للاعمال – وهما ذو رأس مال فرنسى –

– البنك الصناعى للبحر الابيض المتوسط . (B.I.A.M.)

– بنك باريس والاراضى المنخفضة

ثانيا : بنوك الودائع عددها 13 موزعة على اربعة مجموعات :

المجموعة الاولى : تضم – القرض العقارى للجزائر وتونس (مراقب من طرف الشركة العامة) ، قرض ليون . يضمن كل منهما تسيير اكثر من 200 مليون د . ج . وودائع الطلب التى كانت فى حوزتهما ، تمثل اكثر من ثلث ودائع الزبائن فى البنوك المسجلة .

المجموعة الثانية : – تضم – الشركة الفرنسية للقرض والبنك ، الشركة العامة ، البنك الوطنى للتجارة والصناعة ، يسير كل واحد من هذه البنوك لحسابه ودائع تتراوح مابين 100 الى 200 مليون د . ج .

المجموعة الثالثة : – تضم – قرض الشمال ، الشركة المرسيلية للقرض ، القرض الصناعى والتجارى . يسير كل واحد منها ودائع مابين 25 الى 100 مليون د . ج .

المجموعة الرابعة : – تضم – بنك الجزائر مصر ، بركلز بنك ، البنك الشعبى العربى ، وكالة الخصم البارسية ، وكالة معسكر للخصم . يسير كل واحد منها ودائع مابين 3 الى 25 مليون د . ج .

ثالثا : الشركة البارسية لاعادة الخصم – كانت تلعب دور الوسيط فى السوق المالى ، وذلك باقراضها رؤوس الاموال التى تمنح من البنوك ، لكى تضعها فى قسائم الخزينة او لتسلفها لمؤسسات بنكية اخرى .

من هذه البنوك الخاصة نسجل أن البنك الجزائرى الوحيد هو بنك الجزائر مصر ، فرؤوس امواله جزء منها مشكل من رؤوس اموال عامة جزائرية ، والجزء الاخر من رؤوس اموال بنك مصر . اما بقية البنوك الاخرى فكانت فى اغلبها مرتبطة بطريق مباشر او بطريق غير مباشر بالبنوك الفرنسية الكبيرة ، سواء كانت ذو ملكية فرنسية عامة او خاصة ، ونشير الى ان البنك الشعبى العربى هو فرع للبنك التجارى العربى .

أن المؤسسة الاكثر اهمية فيهالجزائر في هذه الفترة هي الشركة العامة ، كانت تضم 60 شباكا ، ومع بداية الاستقلال اغلقت نصف شبابيكها الدائمة وثلثي الشبابيك غير الدائمة .

أما الشركة الفرنسية للقرض والبنك فقد كان لديها قبل الاستقلال عدد من الشبابيك مساويا لشبابيك الشركة العامة ، الا انها ومنذ الاستقلال وحتى عام 1965 اغلقت ثلاثة ارباع هذه الشبابيك ولم يبقى سوى 26 شباك .

ان هذا النزيف في القطاع البنكي كان عاما وفي مختلف انحاء البلاد ، ففي الجزائر العاصمة من اصل 168 شباك قبل الاستقلال لم يبق في عام 1965 سوى 8 شبابيك وفي غرب البلاد من اصل 174 شباك لم يبق سوى 36 شباك ، وفي منطقة الشرق انتقل الرقم من 95 الى 38 شباك وفي الصحراء من 24 الى 6 شبابيك . وفي المجموع من اصل 461 شباك لم يبق سوى 128 شباك . (1)

أما في الوقت الحاضر فلم يعد وجود لهذه البنوك او لفروعها في الجزائر ، ولقد بدأت تحل محلها بنوك وطنية . وفي عام 1972 على سبيل المثال لم يكن موجودا في البلاد سوى بنكين اجنبيين لهما نشاط هامشي .

---

claude palloi ,industrialisation et financement -alger - (1)
197o-1977.reuve tiers-monde , no spécial 5/1980 .

المبحث الثاني

اتساع الجهاز المصرفي الوطني ، وزيادة التضييق على فروع البنوك الاجنبية

تمهيد و تقسيم :

بعد تعرفنا على البنوك الاجنبية التي بقيت بعد الاستقلال ، وكذا ظهور البنك المركزي الجزائري ، وكذا الصندوق الجزائري للتنمية . فقد امتازت الفترة بما بعد 1966 بتقلص البنوك الاجنبية ، وهذا بظهور ثلاثة بنوك وطنية ابتدائية بدأت تحل محل البنوك الاجنبية وتدعم البنوك الوطنية الموجودة . ويمكن القول بأنه بظهور هذه البنوك الوطنية الجديدة ، يكون الجهاز المصرفي الجزائري قد استكمل . الا أن استكماله هذا أدى الى نوع من التعارض والتداخل بين نشاطات البنوك في البلاد .

ولم نتعرض الى البنوك الوطنية التي انشئت في الفترة السابقة بل سنعرض البنوك التي انشئت بعد سنة 1966 في اربعة مطالب هي :

المطلب الاول : البنك الوطني الجزائري .

المطلب الثاني : القرض الشعبي الجزائري .

المطلب الثالث : البنك الجزائري الخارجي

المطلب الرابع : الى أي مدى كملت البنوك الوطنية بعضها البعض؟ .

المطــــلب الأول
البنــــك الـوطــني الجــــزائـري

فـي البـدايـة وقبـل التعرف علـى هـذا البنـك . لابـد مـن التعرف على البنوك الـتي حـل محلهـا وهـي :

- القـرض العقـاري الجـزائـري التـونسـي : ابتـداء مـن 1 / 7 / 1966 . (1)
- البنـك الوطني للتجارة والصناعـة (افريقيـا) : ابتـداء مـن 1 / 1 / 1968 . (2)
- القـرض الصنـاعـي والتجـاري : ابتـداء مـن 1 / 7 / 1967 . (3)
- بنـك بـاريـس وهـولنـدا : ابتـداء مـن 1 / 6 / 1968 . (4)
- وكالـة الخصم لمـدينـة معسكر . (5)
- بنـك الجزائـر للقـرض الصنـاعي والتجـاري. (6)

يـلاحظ مـن خـلال الاعـلانـات المتاليـة والتي صـدرت عـن البنك الوطنـي الجزائـري مـدى اهتمـام السلـطات الوطنيـة فـي محاولتهـا بالاسـراع فـي اخـراج أكبـر عدد ممكن من البنوك الاجنبية المـوجودة فـي البـلاد وتصفيـة مهـامهـا .

انشـئ البنـك الوطنـي الجزائـري ، بموجب الامـر رقـم 66/ 178 المـؤرخ في 13 / 6 / 1966 . (7)

واعطـى بموجب هـذا الامـر صـلاحيـات واسعـة لهـذا البنك ، فهـو الى جانب كونـه بنك ودائـع ، فهـو يخـدم القـطاع الخـاص والقـطاع العام ، والقـطاع الاشتراكـي (المـادة 2) . كما يمـارس العمليات المالية مع الخـارج (المـادة 3) .

ركز القـانون التأسيسي لهـذا البنك على اتسـاع نشـاطه وانفراده في نفس الوقت بالقطاع الاشتراكـي ،

---

(1) الجريـدة الرسميـة ـ ل 21/ 6 / 1966 . اعلان صـادر عن البنك الوطني الجزائري .
(2) الجريـدة الرسميـة ـ ل 29 / 3 / 1968 . اعلان صادر عن البنك الوطني الجزائري .
(3) الجريـدة الرسميـة ـ ل 5 / 7 / 1968 . اعلان صادر عن البنك الوطني الجزائري .
(4) الجريدة الرسميـة ـ ل 6 / 7 / 1968 . اعلان صادر عن البنك الوطني الجزائـري .
(5) مـرجـع سـابق
pierre pascallon .p.875.
(6) الجريـدة الرسمية ـ ل 7 / 7 / 1967 . اعلان صادر عن البنك الوطني الجزائـري .
(7) الجريـدة الرسية ـ ل 14 / 6 / 1966 .

كما اعطى له دور رقابى على هذا القطاع . (المادة 9)

أسس البنك الوطنى الجزائرى برأس مال حكومى . وهذا ما نصت عليه المادة السادسة من ملحق قانونه الاساسى المشار اليه آنفا .

وفى المجال التجارى والصناعى فان البنك الوطنى الجزائرى ، بامكانه منح قروض ذات امد قصير ومتوسط لقطاعات الدولة ، والقطاعات المشتركة مناصفة مع القطاع الخاص . فهو يساهم خصوصا فى تمويل الشركات الوطنية ، والمشاريع الصناعية الكبرى ، ويتدخل فى مجال السكن باعادة خصم المستندات ، كما صرح له بتمويل عمليات التجارة الخارجية (المادة الثالثة ـ الفقرة الثانية) وعلى هذا الاساس فقد طور علاقاته مع الدول الاجنبية وخصوصا خارج اطار منطقة الفرنك .

اضافة لما سبق فان البنك الوطنى الجزائرى قد حل ، محل البنك المركزى فى تمويل المؤسسات الصناعية المؤسسة ذاتيا (مرسوم 64 / 176) وقد تعرضنا لها حين الكلام عن البنك المركزى الجزائرى . كما انه اخذ جزء من اختصاصات الصندوق الجزائرى للتنمية بخصوص التسيير المالى لبرنامج التجهيز العام ، وهذا بموجب المرسوم رقم 66/ 76 المؤرخ فى 4/ 4 / 1966 .

أما الامر رقم 68 / 534 المؤرخ فى 24 / 9 / 1968 . (1) فقد حل محل كل من ـ القرض الفلاحى التبادلى ، الصندوق المركزى للشركات الفلاحية للاحتياط ، صندوق التسليف الفلاحى ـ الصناديق الجهوية والمحلية . وكلف البنك الوطنى الجزائرى لتمويل جميع عمليات القطاع الفلاحى .

ان البنك الوطنى الجزائرى هو بنك التسيير الذاتى والمؤسسات الوطنية فهو بنك ودائع ، وبنك استثمار . متجه للسوق الداخلى والخارجى . فهو بنك متعدد الخدمات وحقيقة هو البنك الوطنى الجزائرى . (2)

ان اتساع صلاحيات هذا البنك يؤدى بنا الى القول بأنه يقوم بكافة عمليات البنوك . فاعطيت له مهام واسعة حسبما رأينا . وهو البنك الابتدائى الوطنى الاول فى البلاد .

---

(1) الجريدة الرسمية . ل 27 / 9 / 1968 .

(2) pierre pascallon .p.875.

والسؤال الذى يطرح هنا، لماذا تم انشاء بنوك ابتدائية اخرى ؟

ما يلاحظ انه فى الوقت الذى كان ينشأ فيه بنك جديد فانه يعطى له صلاحيات واسعة - سنلاحظ هذا الامر فى البنوك الاخرى - وعند انشاء بنك آخر يسحب جزء من اختصاصات البنك الاقدم لصالح الجديد . ولا ينتهى الامر (عند هذا) الا لقلنا بأن الامر لا يتعدى مشكل تنظيم مهام البنوك ، بل يتعدى ذلك احيانا لاعطاء البنوك نفس المهام ، مما اصبحنا نواجه نوعا من التداخل فى اختصاصات البنوك ، والذى ينعكس على مسار عملها من جهة وعلى مسار التنمية الوطنية (من جهة اخرى). فلقد جاء الوقت الذى لا بد معه من اعادة النظر فى القطاع المصرفى ككل،وتحديد اختصاصات كل بنك وحصرها فى مجال او مجالات محددة ، كيف لا وقد تمت فى السنوات الاخيرة اعادة الهيكلة للمؤسسات والشركات الوطنية .فمن المفروض،فى ظل نظام مصرفى ضيق ومحدد،حصر تعامل كل مؤسسة او شركة عامة لدى بنك واحد وليس مع كافة البنوك . وهذا الامر يسهل مراقبتها والتعرف على نشاطاتها المالية ، وكيفية سيرها . ويمكن ان يتم ذلك من خلال فتح حساب تسيير وحساب استثمار لدى بنك واحد لكل مؤسسة او شركة .

أما القطاع الخاص فيجب تحديد بنك واحد يتكفل بكافة متطلباته ، وهذا يتطلب توسيع شبكة وفروع هذا البنك عبر ارجاء البلاد . حيث ان البنوك فى الجزائر جميعها ملكية عامة،فلابد من ازالة عنصر المنافسة لديها وكذا المضاربة .

ان اتباع مثل هذه الاجراءات يفيد البلاد على صعيد التنمية الوطنية ، من خلال معرفتها لمدخلات ومخرجات المؤسسات والافراد وخاصة فى المجال الضريبى الذى يعود فى النهاية على حشد وتعبئة امكانيات البلاد الحقيقية لصالح تنمية افضل فى البلاد .

المطلب الثاني

القرض الشعبي الجزائري

انشئ القرض الشعبي الجزائري بموجب الامر رقم 66 / 366 المؤرخ في 29/ 12/ 1966 تحت اسم القرض الشعبي الجزائري . (1)

جاء في المادة الثالثة من هذا الامر مايلي ((ان القرض الشعبي الجزائري يحل محل : البنك الشعبي التجاري والصناعي لناحية وهران .

البنك الشعبي التجاري والصناعي لناحية قسنطينة .

البنك الشعبي التجاري والصناعي لمدينة الجزائر .

البنك الاقليمي التجاري والصناعي لعنابة .

البنك الاقليمي للقرض الشعبي لمدينة الجزائر .

وتحدد كيفيات حل هذه البنوك في القانون الاساسي للبنك الشعبي الجزائري ، كما تتوقف عن اي نشاط اعتبارا من 31 / 12/ 1966)) .

كما حل القرض الشعبي الجزائري محل :

- بنك الجزائر مصر : ابتداء من 1/ 1/ 1966 .

- الشركة المرسيلية : ابتداء من 30/ 6/ 1968 . (2)

نص الامر رقم 67/ 78/ المؤرخ في 11 / 5/ 1967 . على القانون الاساسي للقرض الشعبي الجزائري . (3)

وجاء في المادة الثالثة من هذا الامر ((ان الودائع التجارية في هذه البنوك لحين الطلب او لاجل تحال على القرض الشعبي الجزائري - البنوك التي اوقف نشاطها بالامر 66/ 366 - الذي يتحمل بضمان الدولة مسؤولية تسديدها بتمامها للمودعين . . . ويحل القرض الشعبي الجزائري

---

(1) الجريدة الرسمية - ل 30/ 12/ 1966 .

(2) reuve tiers-monde no spécial .1980-9

(3) الجريدة الرسمية - ل 16/ 5 / 1967 .

أيضا بتاريخ 1/ 1/ 1967 محل الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي في نشاطاته)) .
ويلاحظ التأخر الذي استمر الى اربعة شهور مابين اصدار القانون الاساسي للقرض الشعبي الجزائري واحداثه . وان دل هذا على شيء فانما يدل على محاولة الدولة في الاسراع بإخراج وتوقيف فروع البنوك الاجنبية في البلاد ، حتى لو اضطر الامر الى احداث مؤسسات بديلة دون قانون اساسي تسير بموجبه ، وهذا بمواجهة الضغط والعرقلة الذي كانت تشكله هذه البنوك الاجنبية في البلاد .

ان هذا النوع من المؤسسات الائتمانية والتي تسمى البنوك الشعبية المتخصصة ، تقدم قروضا قصيرة الاجل غالبا ، وذات قيم صغيرة نسبيا لاصحاب المشروعات الانتاجية والحرفية الصغيرة ، وتتدخل الدولة بالمساعدة على انشاء مثل هذه المؤسسات لدعم الاقتصاد القومي ومواصلة تطور الاقتصاد الوطني .

وهذا النوع من البنوك هو ذو اصل فرنسي ، غيرمعروفة في اوربا . الا ان هناك مؤسسات مشابهة في انقلترا والولايات المتحدة الإمريكية ، وتسمى البنوك التعاونية .

ولقد تضاءل هذا النوع من البنوك حتى في بلد النشأة (فرنسا) بعد انتشار البنوك التعاونية فيما بعد الحرب العالمية الثانية . واقتصر عمل هذا النوع من البنوك على خدمة الحرفيين ، والصناع الصغار ،وصغار التجار . وعلى العموم في المجالات التي لم تنتشر فيها الجمعيات التعاونية . (1)

استوحى المشرع الجزائري نشاط القرض الشعبي الجزائري من النظام الفرنسي ، بل انه اخذ نشاط البنوك الشعبية التي كانت موجودة في البلاد ، وضمنها في القانون التأسيسي للقرض الشعبي الجزائري ولكن الشيء الذي يعاب عليه هو عدم قصره على الدور الذي نشأ في بشمته ، بل وسع في صلاحياته ، و يكاد لايختلف عن البنك الوطني الجزائري .
من هنا يمكن اطلاق اى تسمية لهذا البنك غيراسم القرض الشعبي الجزائري وما يؤكد ذلك ، المادة السابعة من قانونه التأسيسي التي نصت على ((ان القرض الشعبي الجزائري الذي له صفة بنك للايداع والذي هو مقيد في قائمة البنوك . تنحصر مهمته بصفة خاصة ، بالقيام بجميع العمليات المصرفية ، ومنح القروض والاعتمادات ، على شتى الاشكال ، وتطوير النشاط

---

(1) نبيل سدرة محارب ، النقود والمؤسسات المصرفية . ص 366 وما بعدها .

وتنمية الصناعة التقليدية والغذائية ، والسياحية ، والصيد البحري والنشاطات الملحقة ، وكذلك التعاونيات غير الفلاحية ... تمويل عمليات البيع بالتقسيط ... يستلم ودائع المبالغ ، ويقوم بجميع العمليات المصرفية لجميع الاشخاص الطبيعيين والتعاونيات غير الفلاحية والاشخاص المعنويين التابعين للقطاع الخاص)) .

يلاحظ من خلال هذه المادة (تنحصر مهمته بصفة خاصة في القيام بجميع العمليات المصرفية) . فالمشرع قبل ان يحدد مهام البنك ونشاطاته خوله القيام بكافة نشاطات البنوك الابتدائية او البنوك التجارية او بنوك الودائع . وهذا ما يدعم كلامنا في السابق ، فالبنوك الجزائرية بنوك خاضعة للقطاع العام ولا داعي للتداخل في نشاطاتها ولا بد من تحديد مهام كل منها . ويكفي ان يكون البنك الوطني الجزائري ، بنك ودائع ولا داعي لاعطاء نفس المهام للقرض الشعبي الجزائري .

جاء في المادة الثامنة من القانون التأسيسي للقرض الشعبي الجزائري المشار اليه آنفا ((يختص القرض الشعبي الجزائري علاوة على ذلك بما يلي :

- تقديم معونته المالية للمهن الحرة .
- منح الاعتماد الشخصي .
- منح القروض والسلفيات على سندات عمومية صادرة او مضمونة من الدولة او الجماعات المحلية ، او المؤسسات العمومية)) .

ونشير في الاخير بكلمة الى ان اهم ميزات البنوك الشعبية هي تقديم المساعدة لأصحاب المهن ولكن يلاحظ بأن ترتيبها جاء متأخرا في المهام المسندة للقرض الشعبي الجزائري .

المطلب الثالث

بنك الجزائر الخارجي

بانشاء البنك الجزائري الخارجي يكون قد اكتمل الجهاز المصرفي الجزائري . حيث انشئ هذا البنك بموجب الامر رقم 67/ 204 المؤرخ في 1/ 10/ 1967 . (1)

حل البنك الخارجي الجزائري محل فروع البنوك الاجنبية الاتية :

- قرض ليون - بتاريخ 12/ 9/ 1967 .
- الشركة العامة - بتاريخ 16/ 1/ 1968 .
- بركلز بنك - بتاريخ 28/ 4/ 1968 .
- البنك الصناعي للجزائر وحوض البحر المتوسط - بتاريخ 26/ 5/ 1968 .
- قرض الشمال بتاريخ 31/ 5/ 1968 . (2)

وبانشاء هذا البنك وبالتحديد منذ منتصف سنة 1968 ، فان معظم البنوك الاجنبية الموجودة في البلاد قد تم استبدالها ببنوك وطنية ، وهذا عن طريق تجميعها بمجموعة محددة العدد من البنوك الوطنية التي اخذت مهام هذه البنوك حسب احتياجات ومتطلبات البلاد .

حسب المشرع فان الهدف الاساسي من انشاء بنك الجزائر الخارجي ، هو تمويل التجارة الخارجية ((ان الهدف الرئيسي لبنك الجزائر الخارجي هو تسهيل وتنمية العلاقات الاقتصادية الجزائرية ، مع البلاد الاخرى في نطاق التخطيط الوطني)) . الفقرة الاولى من المادة الثانية من قانونه التأسيسي .

ولكن الامر تعدى هذه المهمة ، حيث جاء في المادة الاولى (يحدث تحت تسمية بنك الجزائر الخارجي ، وعلى شكل شركة وطنية ، بنك للايداع ...) .

اما الفقرة السابعة من المادة الثانية فقد نصت على انه ((يمكنه ان يقوم في نطاق النظام الجاري به العمل ، بجميع العمليات المصرفية الداخلية والخارجية التي تتلاءم مع هدفه))

---

(1) الجريدة الرسمية - ل 16/ 10/ 1967 .

(2) ruve tiers-monde no spécial .198o-9 .p.8.

المطلب الرابع

الى اى مدى كللت البنوك الوطنية بعضها البعض ؟

قبل الاشارة الى مدى انسجام وتعارض البنوك الوطنية التى استكملت باحداث البنك الخارجي الجزائرى ، نشير الى أن اهم حدث على صعيد الجهاز المصرفى هو قرار 17/ 11/ 1967 . المتضمن سحب رخصة البنوك الاجنبية .

عند تتبع القوانين التأسيسية للبنوك الجزائرية يمكن الخروج بملاحظات عليها تتمثل فى وجود نوع من التعارض فى قيامها بمهامها وانتفاء صفة التخصص فيها . (1)

اولا : التخصص : بالمعنى الدقيق والصحيح لمفهوم التخصص البنكى يكاد لايوجد فى القطاع المصرفى الجزائرى مؤسسة واحدة متخصصة . فبالرجوع الى القوانين التاسيسية لكل من – الصندوق (البنك) الجزائرى للتنمية ، البنك الوطنى الجزائرى ، القرض الشعبى الجزائرى ، البنك الخارجى الجزائرى .

أ – الصندوق (البنك) الجزائرى للتنمية :

حسب المادة الاولى من قانونه التأسيسى رقم 63/ 165 . (2) فهو مكلف فى ((المساهمة بتمويل الاستثمارات المنتجة وتشغيل الخطط وبرامج الاستثمار ، وهذا بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية)) .

ان هذا البنك حدد له دور يكاد يكون محدد ومتمثل فى المنح المباشر للقروض المتوسطة والطويلة الاجل فى القطاعين العام والخاص ، كما يمكنه التدخل لاعادة الخصم للقروض القصيرة الاجل للبنوك الابتدائية . ويضمن وفاء القروض المتعلقة بالاسواق العامة الخارجية (المادة الثانية) ، ان هذا البنك هو اكثر بنك يحوز صفة بنك متخصص فى الجهاز المصرفى الجزائرى (ان البنك لا يستطيع ان يقوم بعمليات بنكية الا ما كان منها ضرورى لمهامه) – (المادة الثالثة) – فرغم اتساع نشاطات ومهام البنك الا ان طبيعة عمله ...

---

(1) hamdi mohammed lamine .p.224.

(2) J.O. du 10.5.1963.

قد تكون هى التى دفعت بالمشرع الى ذلك التوسع فى المهام .

ب ـ البنك الوطنى الجزائرى :

ان المادة الثانية من قانونه التأسيسى الصادر بالامر رقم 66/ 178 والمشار اليه آنفا (1) . نصت على ((ان البنك الوطنى الجزائرى عنده صفة بنك ودائع ، تمويل القطاع الخاص، القطاع العام ، القطاع الاشتراكى)) . بهذا المعنى نصت هذه المادة مما يلاحظ بأن البنك مكلف بأخذ الودائع ومنح السلف القصيرة ومتوسطة الاجل ، للقطاع الاشتراكى وللفلاحة فى مجموعها وللمؤسسات العامة . كما يعترف نفس الامر للبنك بكامل الحقوق بصفته وسيط مقبول للتنفيذ لضمان تنفيذ عمليات مع الخارج .

فى ظل نظام صرفى محصور ومحدد فى عدة مؤسسات بنكية يمكن القول ان التوسع بهذا الشكل فى مهام بنك واحد يعد ضارا ، حيث يمكن تنويع المؤسسات الصرفية وتخصيصها فى مجال محدد . ولكن نجد ان بنكا كالبنك الوطنى الجزائرى ، يمكنه القيام بكافة مهام واعمال البنوك الابتدائية . فالمشرع لم يحصر النشاط البنكى فى بنك واحد ، ولا وزع النشاط على عدة بنوك . وفى ظل النظام الاقتصادى الحر فان وجود بنوك تمارس نفس المهام يعد امرا طبيعيا لبروز عنصر المنافسة فى ظل هذا النظام ، وكذا السعى وراء تحقيق اكبر قدر من الربح . وهذا ما لم تقصده الجزائر من وراء انشاء البنوك الوطنية .

ج ـ القرض الشعبى الجزائرى : حسب قانونه التأسيسى الصادر بالامر رقم 67/ 78 المؤرخ فى 11/ 5/ 1967 . (2) مكلف هذا البنك بالتمويل الطويل والمتوسط والقصير الاجل فى المجالات الاتية : الصناعات التقليدية ، السياحة وقطاع الفنادق ، المهن الحرة ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، قطاع الصيد التعاونيات غير الفلاحية سواء كانت انتاجية او تعاونيات تسويق او خدمات .

كما يقوم القرض الشعبى الجزائرى بدور الوسيط بين الخزينة والجماعات المحلية من جهة والمؤسسات والخواص من جهة اخرى .

---

(1) الجريدة الرسمية ـ ل 14/ 6/ 1966

(2) الجريدة الرسمية ـ ل 16/ 5/ 1967

د ـ البنك الخارجي الجزائري :

ان الامر رقم 67 / 204 المؤرخ في 1/ 10/ 1967 . (1) والمتضمن احداث البنك الخارجي الجزائري ، اعطى لهذا البنك امتيازات كباقي البنوك الاخرى في التمويل الداخلي ، ولم يحصر المشرع دوره في الهدف الذي انشيء من اجله . والمتمثل في ايجاد هيئة يمكنها من تسهيل وتنمية العلاقات الاقتصادية مع الخارج ، فهو يمارس دور بنك ودائع كباقي البنوك الاخرى في البلاد . وكنا قد عرضنا لهذا عند التعرض لقانون انشاء البنك .

ثانيا : التعارض والتداخل في وظائف البنوك الوطنية الجزائرية :

عند تتبع القوانين التأسيسية لمختلف الهيئات البنكية . يلاحظ ان السلطات قد حاولت الاجابة ـ على العموم ـ اثناء انشاء كل واحد من هذه البنوك على عدد من الاسئلة المتعلقة بالتمويل . وبالفعل فان المشرع بمحاولته تجنب تضييق نشاطات البنوك ، قد اوجد مادة مرنة في كل قانون من قوانينها التأسيسية تمكنها من ترجمتها بشكل واسع ، بحيث تنشط في كافة قطاعات الاقتصاد الجزائري . وعن غير قصد قد خلق المشرع وظائف مزدوجة تسيء الى فعالية تدخل النظام البنكي في البلاد . (2)

ا ـ البنك الوطني الجزائري والبنك الجزائري للتنمية :

بالرجوع دائما للقوانين التأسيسية لهذين البنكين وعلى وجه التحديد المادة الخامسة من ملحق القانون التاسيسي للبنك الوطني الجزائري (امر رقم 66/ 178) والمادة الثانية من قانون انشاء البنك الجزائري للتنمية رقم (63/ 165) نجد ما يلي :

المادة 5 من الامر رقم 66/ 178 نصت على انه :

يمنح تحت جميع الاشكال القروض ، التسليفات ، والتسبيقات . مع او بدون ضمان سواء من طرفه او بالمساهمة .

ينفذ كل عمليات قرض لحساب مؤسسات مالية اخرى او لحساب الدولة ، مع اوبدون ضمانته ، ويوزع جميع الاعانات المتخذة من الاموال العمومية ويراقب استعمالها .

---

(1) الجريدة الرسمية ـ ل 16/ 10/ 1967 .

(2) pierre pascallon .p.879.

يتعاطى جميع عمليات الصرف حالا او بأجل ويبرم جميع القروض والتسليفات والرهون وترحيل العملات الأجنبية ...

المادة الثانية من القانون رقم 63/ 165 جاء فيها :

- يقدم مساهمته للدولة من اجل تنفيذ لحسابه او تحت ضمانه جميع عمليات القرض ، او يتدخل في هذه العمليات بهدف تسهيل تحقيقها . اعطاء ضمانه لحساب الدولة

- تنفيذ بتقييد او بدون تقييد ضمانه لجميع عمليات القرض لحساب هيئات او ادارات مالية اجنبية او دولية .

ب - القرض الشعبي الجزائري والبنك الجزائري للتنمية :

جاء في المادة الثامنة من الامر رقم 67/ 78 المتضمن القانون الاساسي للقرض الشعبي الجزائري مايلي :

- منح القروض والسلفيات على سندات عمومية صادرة او مضمونة من الدولة ، او الجماعات المحلية ، او المؤسسات العمومية .

- القيام بجميع عمليات خزينة الدولة لتسيير الاموال المتوفرة او اعادة استعمالها .

أما الفقرة الثانية من المادة الثانية من القانون رقم 63/ 165 وقد نصت على:

- التدخل بجميع الاشكال بهدف منح كل القروض لتسهيل تنفيذ الصفقات المبرمة من طرف الدولة وكذا التجمعات والمؤسسات العامة .

واضافت الفقرة 22 من نفس المادة - معالجة كل عمليات الخزينة من اجل تسيير كل الموجودات تحت الطلب او محفظة البنك .

ج - البنك الخارجي الجزائري والبنك الجزائري للتنمية :

بالرجوع للامر رقم 67/ 204 المتضمن احداث البنك الخارجي الجزائري وتحديد المادة الاولى منه ، نجد انها نصت على ما يلي :

- وهو يقوم ، علاوة على عمليات التمويل بعمليات الضمان والتضمان الاحتياطي وضمان الوفاء وكذلك بابرام عقود القرض مع العملاء الاجانب .

- يشارك في كل نظام او تأسيس خاص بالتأمين على القرض بالنسبة للعمليات مع البلاد الاجنبية ويمكن تكليفه بتأمين سيرها ومراقبتها .

وجاء في الامر رقم 63/ 165 المتضمن للقانون الاساسي للصندوق الجزائري للتنمية في المادة الثانية وتحديدا الفقرتين (2 ، 6) ما يلي :

الفقرة الثانية - ضمان او التعهد بضمان القروض المقبولة من طرف البنوك او الهيئات المالية الوطنية او الاجنبية او الدولية ، المشاركة في شكل هذه القروض تجميدها او التعهد بتجميدها ، او تقديم خدماته لتجنيدها .

الفقرة السادسة - تنفيذ بتقييد او بدون تقييد ضمانه جميع عمليات القرض لحساب هيئات او ادارات مالية اجنبية او دولية .

د - البنك الوطني الجزائري والبنك الخارجي الجزائري :

ان القانون الاساسي لكل من هذين البنكين كما مر معنا فيما سبق . صرح لهما بالتدخل في عمليات مع الخارج .

لقد ساهم البنك الوطني الجزائري في عام 1974 بـ 16 ونصف بالمائة في تمويل التجارة الخارجية ، وهذه الحصة في تزايد . كما اصدر في عام 1970 لعددا من السلف (eurodevises) وشارك في رؤوس اموال لبنوك انشأها مع شركاء عرب واوربيين .

فاذا كان هذا البنك مكلف بالتدخل في العمليات المالية مع الخارج ومع مؤسسات اجنبية . فانه يسجل بهذا الصدد أن هذه المهمة هي من اختصاص البنك الخارجي الجزائري ، بل هي مهمته الرئيسية . والذي يظهر بأنه يتمتع بامتيازات واسعة بخصوص العمليات المالية مع الخارج ، ولكن هذه الامتيازات تصتدم مع تلك الممنوحة للبنك الوطني الجزائري ، وحتى مع البنك الجزائري للتنمية . (1)

ان وضعا كهذا يجب ان لا يستمر فهو يعطي نتائج سيئة على الاقتصاد الوطني فبعد اعادة الهيكلة للمؤسسات والشركات الوطنية ، فلابد من ان يتبعها اعادة هيكلة النظام المصرفي ، وعلى الخصوص في تحديد اختصاصات كل بنك وحصرها .

---

(1) hamdi mohammed lamine .p.226.

المبحث الثالث

النظام المصرفي بعد انشاء مجلس القرض واهم العقبات التي واجهته

تمهيد وتقسيم :

لقد تميزت الفترة بعد سنة 1970 باحداث مجلس القرض واعادة تشكيل اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية ، وادخال تعديل على القانون التأسيسي للبنك الاساسي للتنمية .

ولم نتعرض فيما سبق للجنة التقنية للمؤسسات المصرفية التي انشئت في سنة 1967 وبقيت حبرا على ورق .

سوف نعرض في هذا المبحث الى كل من مجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية واهم العقبات التي وقفت في طريق ممارستهما لمهامهما . اما التعديل الذي طرأ على البنك الجزائري للتنمية فسنرجئه الى حين التعرض للقانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية في الفصل الثاني .

وعليه لقد قسمنا هذا المبحث الى ثلاثة مطالب هي :

المطلب الاول : مجلس القرض .

المطلب الثاني : اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية .

المطلب الثالث : أهم العقبات التي منعت كل من مجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية من مباشرة مهامهما .

المطلب الاول

مجلس القروض

انشئ مجلس القرض بمقتضى الامر رقم 71/ 47 بتاريخ 30/ 6/ 1971 . (1) تحت وصاية وزير المالية . وذلك من اجل :

اولا : القيام بشكل الدراسات المتعلقة بسياسة القرض والنقد ، وحجم وكلفة القروض في اطار مخططات التنمية الوطنية .

ثانيا : بحث الوسائل الكفيلة في تنمية موارد البلاد المالية ، واقتراح كافة التدابير التي تؤدي لتنويع مصادر الادخار والتمويل للاقتصاد الوطني .

ثالثا : المساعدة على تعزيز علاقات القطاع المصرفي مع القطاعات الاقتصادية في البلاد وتشجيع تمويل المصارف للمشاريع الاقتصادية في البلاد .

رابعا : تقديم التقارير الدورية لوزير المالية عن النقود والقروض وكافة الامور المحتملة والتي قد تنعكس على الوضع الاقتصادي في البلاد ، كما يجب عليه تقديم اقتراحاته في هذا المجال .

هذا ما نص عليه الامر المنشئ للمجلس من مهام ينبغي عليه القيام بها ولكن لم يتحقق اي من هذه الامور لان المجلس لم يباشر مهامه على الاطلاق بل ان نفس الامر المنشئ لمجلس القرض اشار الى ان تشكيل هذا المجلس سوف يتم بموجب مرسوم يحدد تشكيلته . ولكن هذا المرسوم لم يرى النور .

المطلب الثاني

اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية

لقد تم احداث هذه اللجنة مرتين المرة الاولى بموجب قرار صادر بتاريخ 17 / 11 1967 . وهو نفس القرار الذي سحب رخصة البنوك الاجنبية والمشار اليه آنفا . والمرة الثانية بموجب الامر رقم 71/ 47 الصادر بتاريخ 30/ 6/ 1971 . (2)

---

(1) الجريدة الرسمية ـ ل 6/ 7/ 1971 .

(2) الجريدة الرسمية ـ ل 6/ 7/ 1971 .

حيث هذا الامر فان هذه اللجنة تحت سلطة وزير المالية ، وهي بمثابة هيئة استشارية له ، في مجال النقد والمصارف .

وستكلف اللجنة خصوصا بما يلي :

اولا : تقديم الاراء والتوصيات لوزير المالية في كافة الامور المصرفية والمجالات المرتبطة في هذه المهنة .

ثانيا : تقوم بتسهيل تنسيق النشاط الذي تمارسه المؤسسات المالية ، وربط هذا النشاط في اطار المخططات للمنشآت الاقتصادية .

ثالثا : دراسة كافة الامور التي تسهل نشاط المؤسسات المالية في كافة جوانبها .

رابعا : دراسة ميزانيات وحسابات المؤسسات المالية وعرضها على وزير المالية .

وكما هو الامر بالنسبة لمجلس القرض فقد اشار الامر نفسه الى ان تشكيل هذه اللجنة سوف يتم بمرسوم .

المطلب الثالث

أهم العقبات التي منعت كل من مجلس القرض واللجنة التقنية المؤسسات المصرفية من مباشرة مهامهما

من خلال المهام التي منحت الى كل من مجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية يلاحظ مدى اتساع صلاحياتهما . وفي الاصل فان انشاءهما يتعارض مع البنك المركزي الجزائري ، حيث أن هذه المهام اذا ما خول له الصلاحيات يمكنه القيام بها افضل منهما وخاصة انه على احتكاك مباشر ويومي مع كافة البنوك في البلاد .

الى جانب هذا فان تركيبة البنوك الجزائرية وطبيعة عمل المؤسسات العامة والشركات الوطنية من جهة اخرى تمنع ممارسة اي من هذه المهام .

فالتداخل والتعارض وعدم التخصص وهي امور تعرضنا اليها سابقا في نظام البنوك الجزائرية تجعل من الصعب جدا عمل مجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية .

ان مراقبة القطاع المصرفي وحده لا تكفي بل لا بد من فرض رقابة على المؤسسات الاقتصادية .

وهذا امر لم يخول لا لمجلس القرض ولا للجنة التقنية للمؤسسات المصرفية .

ان الرقابة على المؤسسات الاقتصادية والشركات الوطنية كان من الصعب جدا على البنوك نفسها تطبيقها على الاقتصاد الجزائري ، حيث يوصف بأنه اقتصاد قرض ذو خصوصية (الامر يشبه الوضع فى الدول الاشتراكية فى السنوات السابقة) حيث انتفاء فكرة الربح ، ونظام التقديمات الذى تقوم به الخزينة - من خلال البنك الجزائرى للتنمية - لبناء مؤسسات وطنية امور صعبت من بقاء الدورة تسير دون رقابة .

وعليه جاء من قال بأن المؤسسات العامة ، صادرت السلطات النقدية ، لأن ترك السلطة النقدية للبنوك على المؤسسات والشركات الوطنية تعنى عقلية مبنية على المردودية المالية (تحقيق الربح) ، وهذا مالا تستطيع أى مؤسسة عامة جزائرية - باستثناء سونطراك تقريبا - من تحقيقه . وعليه فان المؤسسات العامة فى ممارساتها ادخلت وبشكل نسبى استحالة العقوبة النقدية للبنوك . ان امتلاك السلطة البنكية من طرف المؤسسات باستثناء بعض الخلل ، القوة الكبيرة للتخطيط الجزائرى ، كل تصريح للبرنامج ، وكذا الاستثمار . وهذا فى اطار التخطيط يترجم فورا باللا مركزية للسلطة النقدية داخل المؤسسات . وعليه يمكن فهم عدم جدوى مجلس القرض . (1)

وحسبما ما نرى فان الامر ليس عملية تنافس او عملية ربح بل ان الامر يعود الى قرار سياسى . وذلك بغض النظر عن المردودية ، بهدف دفع عجلة التنمية فى البلاد لبناء اقتصاد قوى ولهذا كما وصل اليه الرأى المبين اعلاه بأن الامر عملية منافسة بين البنوك من جهة والمؤسسات العامة والشركات الوطنية من جهة اخرى فى اى منهم يسيطر على الاخر . ولقد حصل الامر اكثر من مرة فى الدول التى نهجت فى اقتصادها التطور الرأسمالى ، بل ان الدول الاشتراكية نفسها اتخذت هذا الشكل . وفعلا يجب ان لا ننظر الى المردودية فى مرحلة بناء اقتصاد وطنى لدولة نامية وخاصة اذا ما توفرت القدرة المالية . والتخطيط السليم .

---

reuve tiers-monde n° spécial .1980-9.p. 24 et suivantes.(1)

المبحث الرابع

طبيعة النظام المصرفي الجزائري بعد استكماله

((ان المصارف تمثل كما هو معروف ، مراكز الحياة الاقتصادية المصرية ، والعقد العصبية الرئيسية في كل النظام الرأسمالي للاقتصاد الوطني ، وان التحدث عن ـ ضبط الحياة الاقتصادية ـ واغفال مسألة تأميم المصارف يعنيان ، اما تبيان جهل مطبق ، واما خداع ـ العامة باقوال منمقة ووعود ضخمة ، مع العزم سلفا على عدم الايفاء بهذه الوعود)) (1)

ان البنوك تلعب دورا كبيرا في اقتصاد البلاد التي تمارس نشاطها فيها ، واذا لم تتحكم في تسييرها الدولة وخصوصا الدول النامية . فمن الصعب التقدم كثيرا في مجال التنمية الاقتصادية . واذا ما تركت البنوك تتصرف حسبما تشاء فان البلاد سوف تبقى ترزح طويلا تحت السيطرة الاجنبية والحاجة الى البلدان المتطورة في كل ما تحتاجه من متطلبات . فالهدف الرئيسي للبنك بالمفهوم الرأسمالي هو تحقيق اكبر قدر ممكن من الربح ، وهذا لا يتماشى وطموحات التنمية في الدول النامية والتي هي في امس الحاجة الى الكثير من رؤوس الاموال وخصوصا في مجال الاستثمار الذي يحتاج الى التمويل المتوسط الاجل وطويل الاجل وهذا امر لا تراهن عليه البنوك ـ وان فعلت فالشروط قاسية جدا ـ حيث قد لا تحقق هذه الاستثمارات الاهداف المرجوة منها ، وخصوصا في مجال البناءات القاعدية اللازمة للتنمية الوطنية .

ان الجزائر من ضمن البلدان النامية التي استطاعت ان تضع الجهاز المصرفي تحت سيطرة الدولة ، بل جعلته ملكية عامة .

وكما تتبعنا نشأة البنوك الوطنية التي مرت على مراحل ، وذلك بتقليص عدد البنوك الأجنبية ودمج فروعها في بنك وطني واحد لكل مجموعة على حدة ، الى ان تمت السيطرة النهائية على الجهاز المصرفي وتسييره من طرف الدولة .

---

(1) لينين ، حول التنظيم الاشتراكي للاقتصاد الوطني . (ترجمة الياس شاهين) . دار التقدم . موسكو . 1973 . ص 15 .

والشيء الملاحظ ان انشاء كل بنك كان يتم حسب الظروف والحاجات الآتية للبلاد ولم يكن يتم على اساس مخطط ومدروس مسبقا . وهذا رغم ان مواثيق الثورة قد نصت على هذا الامر ، وهذا ما جعل هناك نوع من التداخل في نشاط البنوك الوطنية والازدواجية في المهام والوظائف . والتي من المفروض ان لا تظهر في ظل نظام بنكي محصور وضيق في عدد من البنوك القليلة .

((ان الجهاز البنكي الجزائري لم يكن على اساس متطلبات التخطيط المركزي ، ان وحدة التصور غير موجودة ، بسبب تعدد مراكز القرار ، والتي هي غير منسقة من طرف قوى السوق ، والبحث عن الربح واهداف الخطة)) (1)

ان نظام البنك الواحد ، هو جهاز اساسي لانشاء وتنفيذ الخطة ، ولا يتعارض هذا مع انشاء مؤسسات مالية داخل نظام البنك الواحد ، ولكن الوضع في الجزائر مختلف ، حيث ان الجهاز المالي غير متمركز وقليل الاندماج . وهو ابعد من ذلك بخصوص البنوك التي لا تخضع للخطة والتي تخضع لوزارة المالية التي تترك للبنوك نوع من الاستقلالية الداخلية بدون ملاحظة .

فاذا كانت البنوك الجزائرية من حيث التنظيم تبتعد عن الصورة المتبعة في الدول الاشتراكية ، فالفرق اكبر واعمق على المستوى الوظيفي . ان تنظيم الجهاز المصرفي الجزائري غير مكيف للمهام المسندة له ، خاصة في اطار الخطة ، فهو لا يختلف عن النظام الليبرالي = ادارة عامة ، عمليات مع الخارج ، قروض = ان البنك الجزائري على العموم هو بنك ذو طابع عام اكثر منه بنك خاص ، فهو غير مشابه لبنك ذو طابع اشتراكي هناك بعض الضعف في نظام البنوك في حد ذاته ، ناهيك عن التنظيم الذي مازال تقليديا حيث الاشخاص والتقنيات تخضع لقواعد كلاسيكية .

ان النظام الحالي للبنوك لا يمثل سواء من حيث التنظيم او التصرف حاجيات جهاز من نوع اشتراكي ـ وحدة . تركيز . خضوع للخطة . سلطات واسعة على المؤسسات ـ ان تأميم البنوك والضروري لم يتبع بهيكلة جديدة لتحضير الارضية لتنفيذ سياسة منسجمة ، ومخطط للقروض . (2)

واذا ما تتبعنا الدورات المالية للجهاز المصرفي فانه لابد من التفرقة بين نوعين من هذه الدورات وهي :

---

(1) خطاب وزير المالية بمناسبة انشاء مجلس القرض في سبتمبر 1971 .

(2) zerguine ramdan .p.284 et suivantes.

الـدورة الاولـى : دورة الخزينـة والبنك الجزائـرى للتنميـة ـ والتي تعمـل فى تمـويل الاستثمارات المخططـة ، ويتم ذلك بتصـريف المـوارد الماليـة للـدولة المتكونـة مـن (الضرائب العاديـة ، حصـائـل البترول ، تقـديمـات البنك المـركزى ، الموارد النقـديـة للمـراسلين المـتـازين للخزينـة ـ مركز الصكوك البريـديـة . الصندوق الوطنى للتوفير والاحتيـاط . شركات التأمين ـ) .

ان هـذه الـدورة تشبـه الى حـد كبير النهج الاشتراكي وارتبـاطها ـ بالخطة العامـة ، وهـذا من اجل تمويل الاستثمـارات المخططـة فـي البـلاد .

الـدورة الثانية : دورة البنوك الابتـدائيـة ـ التمويل الخارجي للاستثمـارات المخططـة (نبنـك الجزائر الخارجي ، البنك الوطنـي الجزائـرى فى علاقـاتهما مـع الخزينـة) تمويـل الفـلاحـة (البنك الوطنـي) . تمويل السيـاحة والصناعة التقليـديـة (القـرض الشعبي الجزائـرى) . تمـويل النـشاط الاقتصادى (البنوك الابتدائية الثلاثـة) . تمـويل واعـادة تمويل دورة الخزينـة .(1)

---

(1) reuve tiers-monde no. spécial .1980-9

الفصل الثاني

النظام التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية

تمهيد وتقسيم :

ان وجود مؤسسات مالية متخصصة في تمويل التنمية ، وتجميع الارصدة والمدخرات ، اصبح من الامور التي لا غنى عنها . وانتشرت هذه المؤسسات في غالبية البلدان النامية . رغم ان هذا النوع من المؤسسات وجد اصلا في الدول المتقدمة ، ثم انتشر فيما بعد في الدول النامية ، وعلى وجه التحديد في العقد الخامس من هذا القرن ، كما لا تخلو الدول الاشتراكية من هذا النوع من المؤسسات التمويلية المتخصصة .

ان القوانين والانظمة التي تسير بنوك التنمية ، او بنوك الادخار ، أو ما يسمى بمؤسسات تمويل التنمية مع جميع هذه التسميات تعطي نفس النتيجة له دور كبير في عملية نجاح او فشل هذه البنوك او المؤسسات في تمويل التنمية في بلدانها .

ومن هذا المنطلق كان لا بد من التعرض الى اهم بنود القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية ، والتي سيتكرر ذكرهما مرارا في الفصول القادمة .

وقسمنا هذا الفصل الى اربعة مباحث هي :

المبحث الاول : صفة التخصص :- والتي تعرضنا لها في الفصل الاول الا أن ضرورة الدراسة اقتضت شرحها بالتفصيل على ضوء ما جاء في القانون التأسيسي للبنك .

المبحث الثاني : المصادر التمويلية .

المبحث الثالث : نشاطات البنك .

المبحث الرابع : ادارة وتسيير البنك .

مقدمة عامة .

ان مجموعة خبراء الامم المتحدة المجتمعة في نيويورك من 28 نوفمبر الى 2 ديسمبر 1977 لدراسة دور مؤسسات تمويل التنمية في التنمية الاقتصادية القومية في الدول النامية ، خرجت بتقرير مطول جاء فيه تحت عنوان ((الجوانب المؤسسية والقانونية)) مايلي :

(ينطوي هذا المجال على عدة قضايا ومسائل تتعلق بأشكال التنظيم ، ومجالات النشاط ، ودرجة الاستقلالية التي تتمتع بها بنوك التنمية ، والعلاقة بينها وبين الاجهزة العامة على المستوى القومي . وقد لاحظت مجموعة خبراء العمل ان البنيان السياسي والقانوني السائد في الدول ، وكذلك هياكل منظمات الاعمال تفرض اشكالا معينة من التنظيم في الدول النامية . ففي بعض الدول يتم انشاء بنوك التنمية داخل نطاق القطاع العام كمؤسسة او هيئة عامة ، بينما في البعض الاخر توجد في كلا القطاعين العام والخاص ، مؤسسات مالية لاغراض تمويل التنمية . وتعتقد مجموعة الخبراء ان الفرق بين شكل ملكية المؤسسة عام او خاص ليس جوهريا ، طالما ان الحكومات تتأكد بطريقة او باخرى من ان بنوك التنمية التابعة للقطاع الخاص تؤدي وظائفها وتقوم بعملياتها في نطاق الاهداف والاولويات المخططة .

وينبغي ان تتمتع بنوك التنمية باستقلال كامل في عملياتها واعمالها اليومية على ان يكون ذلك في نطاق المؤشرات والمعالم التي يحددها التخطيط وترسمها السياسات . . . ويمكن تدعيم العلاقة بين بنوك التنمية وغيرها من الاجهزة القومية العامة عن طريق التمثيل الكافي و الانتقائي لهذه الاجهزة داخل مجال وادارات بنوك التنمية) . (1)

من خلال ماجاء في تقرير خبراء هيئة الامم المتحدة هذا . والذي حدد الاطار العام لبنوك التنمية ، سنرى الى اى مدى يتطابق الامر مع القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية . مع اننا لا نوافقه في بعض النقاط ، والتي سوف نبينها في هذا الفصل .

---

(1) تقرير مجموعة خبراء الامم المتحدة . حول دور مؤسسات تمويل التنمية في التنمية الاقتصادية والقومية . ص 12 .

المبحث الاول

صفة التخصص في البنك الجزائري للتنمية

نشير في البداية الى ان النهج الاقتصادي السائد في البلاد ، ينعكس على النظام المصرفي الموجود في هذه البلاد في اغلب الاحيان .

وعليه يمكن التمييز بين عدة انواع من الاجهزة المصرفية في مختلف البلدان . فالاجهزة المصرفية في الدول الرأسمالية المتقدمة تكاد تتخذ اشكالا متشابهة ، مع وجود نوع من المؤسسات المتخصصة في المجال المصرفي في هذه البلدان ، ولكن وجود مثل هذه المؤسسات المصرفية المتخصصة في هيكل الجهاز المصرفي ككل لا يغير من الامر شيأ . وعلى العموم فان شكل الجهاز المصرفي في هذه الدول يتكون من : بنوك للودائع (التجارية) ، البنوك المتخصصة (الاستثمارية ، الصناعية ، العقارية ، الزراعية ، الشعبية) ، اشباه البنوك (مؤسسات الادخار والائتمان مثل شركات التأمين وصناديق التوفير ... الخ) ، وعلى رأسها البنك المركزي . (1)

أما في الدول الاشتراكية فان الجهاز المصرفي مهيكل حسب متطلبات الاقتصاد الوطني وهو في مجموعه تابع للدولة . واساس هذا النظام هو بنك الدولة وحجر الزاوية في النظام المصرفي ككل فيها . والى جانب هذا البنك هناك - بنك للاستثمار وهو موجود في كافة الدول الاشتراكية ، بنك ادخار ، بنك للتجارة الخارجية ، بنك للزراعة (غير موجود في الاتحاد السوفياتي) ، بنوك تعاونية (غير موجودة في الاتحاد السوفياتي) .(2)

أما في الدول النامية فان الجهاز المصرفي في اغلب الاحيان لا يشذ عن قاعدة النظام المصرفي في الدول الرأسمالية . بل انها غالبا موروثة عن المستعمر . وهي تحاول انشاء بنوك مركزية مستقلة فيها ((اعتمدت بعض الدول ولفترة طويلة نسبيا بعد الاستقلال على بنوك اجنبية في ممارسة مهام بنك مركزي ، ومنها الاردن التي انشأت البنك المركزي في 1/ 10/ 1964))(3)

---

(1) نبيل صدرة محارب . النقود والمؤسسات المصرفية . ص 264 . - فتح الله ولعلو . الاقتصاد السياسي . (توزيع المداخيل والنقود والائتمان .) ص 384 .

(2) مدحت صادق . الجهاز المصرفي في الاقتصاد المخطط دوره وهيكله ص 91 . نبيل صدرة محارب ص 574 - فتح الله ولعلو . ص 438 .

(3) عدنان الهندي . الجهاز المصرفي الاردني ودوره في التنمية . ص 3

وعادة يغلب وجود بنوك اجنبية فى الجهاز المصرفى لدى الدول النامية، وهى تسيطر على الجهاز المصرفى فى هذه الدول . وفى بعض البلدان النامية الاخرى والتى منها الجزائر، فانها اختارت نظام بنوك ((شبه مغلق)) ، وسوريا والتى اختارت نفس النوع من نظام البنوك، ولكن بتوسع فى مجال البنوك المتخصصة (المصارف المتخصصة فيها هى : المصرف الزراعى التعاونى ، المصرف الصناعى ، المصرف العقارى ، مصرف التسليف الشعبى ، المصرف التجارى السورى) (1) . (ولقد امت حصر الجهاز المصرفى فى عام 1961 ودمجت فروع البنوك الاجنبية، وجعلتها خاضعة لبنوك وطنية مع مساهمة القطاع الخاص بنسبة ضئيلة فى رأس مال بعض البنوك الوطنية المنشأة بعد هذا التاريخ) (2)

اذن فان الدول النامية على العموم انشأت مؤسسات او بنوك لتمويل التنمية فى الجهاز المصرفى ومنها الجزائر التى انشأت البنك الجزائرى للتنمية تحت اسم الصندوق الجزائرى للتنمية بموجب القانون رقم 63/ 165 المؤرخ فى 7 ماى 1963 . (3)

جاء فى المادة الاولى من هذا القانون ما يلى : (أنشىء تحت اسم الصندوق الجزائرى للتنمية ، مؤسسة عامة ، مزودة بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية ، مكلف بالمساهمة فى تمويل الاستثمارات المنتجة ، وخلق خطط ومشاريع استثمار ، بهدف تحقيق اهداف التنمية الاقتصادية الجزائرية ، ان البنك مشهور بصفة التجارية بعلاقته مع الخواص ، وهو مسير بالتشريع التجارى ، فى الحدود التى لا تخل فى القواعد الاساسية ، التشريعية والتنظيمية التى تسير الصندوق ...) (4)

يستنتج من هذه المادة جملة من النقاط تتمثل فيما يلى:

اولا : ملكية البنك ، حيث انه خاضع للقطاع العام اى انه مؤسسة عامة . وحسبما نرى فان هذا النوع من البنوك لابد ان يكون خاضعا للدولة مباشرة من حيث التسيير ومن حيث الملكية . وذلك لما يتمتع به مثل هذا النوع من البنوك من امتيازات . ولاهمية الدور الذى يقوم به والنشاطات التى يمارسها حيث هى من الصعوبة بمكان

---

(1) عبد الكريم الطيار ، دور الجهاز النقدى والمصرفى فى السياسة المالية فى سوريا ص102 ومابعد

(2) نبيل سدرة محاب ، مرجع سابق . ص637 .

(3) J.O. du 10 mai 1963

(4) الامر رقم 72 / 26 المؤرخ فى 7 / 6/ 1972 غير اسم الصندوق الى البنك الجزائرى للتنمية .

علـى القطاع الخاص . ان التقـديمات والتسبيقات التى تقدمها الـدولة عادة لمثـل هـذا البنك وبشـروط ميسـرة جـدا . تعد الشـريان الرئيسي لتمويل التنمية الاقتصـاديـة فـى البلاد، اضافـة للاعفاءات الضـريبيـة على رؤوس الاموال المستثمرة من خلال هذا النوع من البنوك .حتى فـى الدول التى تكون فيها مثـل هذه المؤسسات تابعة للقطاع الخاص فهى تستفيد من كافـة هـذه الامتيازات . وعلى هذا الاساس فلابد من بقـاء تسيير وادارة وملكية هذا البنك من ان تكون خاضعة للـدولة .

بمعنى آخـر ان هذا النوع من البنوك يعتبر انعكاسا لجهود التنمية فى البلدان التى يمارس عمله فيها . وهذا من خلال قيامـه فى تغذيـة وتمويل النشاطات والمشاريع الاستثمارية الوطنية، على ضوء المخططات الانمائية فى هذه البـلدان .

من هذا المنطلق نخالف الاعتقاد الذى جاء فى تقريـر خبراء الامم المتحدة المشار اليـه فـى مقـدمـة هذا الفصـل حول قولهم فى أن الفـرق بين شكل ملكيـة هذا النوع من البنـوك عام او خاص ليس جوهريا . فنحـن نـرى انها نقـطة جوهريـة واساسيـة ، لان المنطلق الـذى اتخذته مجموعـة الخبـراء يـدخل فى اطار ربط الدول الناميـة وبقـائها فى حاجة دائمة للدول المتقـدمة وخصوصا الغربيـة منهـا . ومهمـا بلغت مراقبـة الدولة لمثـل هذا النوع من المؤسسات البنكيـة الخاضعة للقطاع الخاص او المساهم بـرأسمالها القطاع الخاص ، فان جهود هذا النوع من المؤسسـات سوف تنحـرف فـى تمويل النشاطات الهامشيـة .

واكبر دليـل على ذلك البنك الوطنى للانمـاء الاقتصادى فى المغرب الاقـصى الذى انشـىء فى 24/ 7/ 1959 ، حيث انشىء مناصفـة (رأسمالـه) بين الدولة والقطاع الخاص المحلـى والاجنبى . وجـرى فيما بعـد عدة تعديلات عليـه آخـرها فى عام 1973 حيث اصبحت الدولة تساهم فيـه بنسبة 34 % مـن رأس المال ، 14 % المؤسسـات والشركات الخاصة المغربيـة ـ مـع مراعـاة أن الجزء الاكبـر من رؤوس اموالها اجنبيـة ـ ، والجزء المتبقـى وهو اكثر من النصـف تملكـه بنوك ومؤسسـات ماليـة اجنبيـة ، بل ان المساهمـة الكبرى تعود الى الشركة الماليـة الدوليـة وهى تابعـة للبنك الدولى للانمـاء والتعميـر . (1)

لقد اصبح البنك الـدولى للانماء والتعمـير يسيـر البنك الوطنى للانماء الاقتصادى فى المغرب الاقصـى، والذى كان من المفـروض ان يكون انعكاس مرآة التنميـة فى هذا البـلد . فاصبح الحد دلها

---

(1) فتـح اللـه ولعلو . مـرجـع سابق .ص 528 وما بعدهـا .

وصيرها البنك الدولي للانماء والتعمير . وبالشروط والاوضاع التي يراها مناسبة له وليس للبلاد .

ثانيا : ان مهمة البنك الجزائري للتنمية كما حددتها المادة الاولى المشار اليها آنفا من قانونه التأسيسي . هي المشاركة في تمويل الاستثمارات المنتجة .

فقد حددت الهدف الرئيسي والاساسي لهذا البنك من خلال قيامه بجمع وتوفير رؤوس الاموال اللازمة لتمويل هذه الاستثمارات بل انها هي مهمته الاساسية .

إن ان الدول الاشتراكية جميعها انشأت مؤسسات خاصة لتمويل الاستثمارات الرأسمالية فيها ، فاستروي بنك في الاتحاد السوفيتي تي يطلق عليه (بنك الاستثمارات الرأسمالية) وهذا لما لهذا النوع من الاستثمارات والنشاطات من اهمية وخاصة في الاقتصاد المخطط . فاذا كانت هذه المؤسسة القائمة على تجميع رؤوس الاموال وتمويل الاستثمارات الرئيسية في البلاد ذات طبيعة مختلطة اوتابعة للقطاع الخاص،فانها سوف تسير الدفة في الاتجاه الذي يحقق اهدافها دون تحقيق الحد الادنى من اهداف التنمية الاقتصادية في البلاد . حيث ان القيام بهذه المهام يحمل عنصر المخاطرة وعدم التحقق من تحقيق الربح والمردودية على المستوى القريب والمتوسط وهذا مالا يجازف به القطاع الخاص غالبا .

ثالثا : كما أضافت المادة نفسها ان من مهام البنك انشاء خطط ومشاريع استثمار . اذن عهد للبنك بمهمة الدراسة والاعداد للمشاريع الجديدة في البلاد . واذا ما علمنا بأن البنك على اتصال دائم ومستمر مع جهات التخطيط في البلاد فهو على اطلاع دائم ، لاحتياجات البلاد ونوع المشاريع المراد انشاؤها ، وتدخل هذه المهمة في اطار كونه اداة للتخطيط المالي للبلاد . ان هذه المهمة تعد جد هامة اذا ما استطاع البنك القيام بها ولا يتم ذلك الا بتوفر العاملين المؤهلين لذلك . كما انها تعطى للبنك نوع من الرقابة الفعلية على مشاريع الاستثمار المنشأة في المستقبل من خلال رسمه للسياسة التمويلية لها .

وجاء في المادة الثالثة من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية رقم 63/ 165 المشار اليه آنفا : ((la banque ne peut triter d'autres opèrations de banque que celles nécessaires à l'accomplissement de sa misson))

((البنك لا يستطيع القيام بعمليات مصرفية الا ما كان منها ضروريا لانجاز مهامه)) .

ان هذه المادة حددت وبشكل قطعي ، خروج البنك الجزائري للتنمية عن وضع بنك بالمفهوم التقليدي او التجاري . وجعلت منه بنكا متخصصا بأتم معنى الكلمة . حيث منعت عنه القيام بأعمال البنوك العادية او التجارية وهذا عند قيامه بالمهام المكلف بها . هذه هي القاعدة العامة التي يسير البنك على اساسها .

الا ان نفس المادة اوردت استثناء ، بحيث لم تقيد البنك تماما حينما جاء فيها (الا ما كان منها ضروريا لانجاز مهامه) فهي اعطت نوعا من المرونة للبنك والتي من الممكن ان يترجمها كيفما يشاء ، ويبرر ذلك بأن طبيعة العمل تطلبت ذلك .

ولكن هذا لا يمنع من القول بأن البنك الجزائري للتنمية ، استطاع فعلا وحسب قانونه التأسيسي من ان يكون بنك متخصصا بأتم معنى الكلمة . ويرجع ذلك لطبيعة النشاط والمهام الموكلة اليه ، والتي سوف نتعرف عليها من خلال دراسة المبحث الثالث تحت عنوان نشاطات البنك هذا من جهة ومن جهة اخرى من خلال دراسة هذه النشاطات في الواقع العملي في الفصول القادمة .

المبحث الثاني

المصادر التمويلية

يقصد بالمصادر التمويلية : أي الموارد المالية التي من خلالها يغطي البنك النشاطات المكلف بها .

ان دراسة المصادر التمويلية تعد من النقاط الاساسية الواجب تتبعها والتعرف عليها في هذا النوع من البنوك . وبخصوص هذه المصادر فإن البنك الجزائري للتنمية حاز من خلال قانونه التأسيسي على صلاحيات واسعة جدا وهذا امر طبيعي حيث يعتبر القناة الرئيسية لتمويل الاستثمارات في الجزائر على وجه الخصوص والتنمية الاقتصادية على وجه العموم في البلاد .

لقد جاء في تقرير هيئة خبراء الأمم المتحدة المشار اليه سابقا ، بصدد مصادر التمويل لمؤسسات تمويل التنمية ما يلي :

(تحصل بنوك التنمية على التمويل اللازم لها من المصادر الداخلية عامة كانت او خاصة ، وكذلك من المصادر الخارجية ، وتشترك الحكومات في ملكية رأس مالها وتقدم لها القروض الرأسمالية . وفي بعض الدول الاخرى تتعهد حكوماتها بضمان القروض التي تحصل عليها بنوك التنمية من اسواق المال المحلية . وفي دول اخرى يساهم القطاع الخاص في تمويل هذه البنوك بشراء السندات التي تصدرها ، وكذلك المساهمة ايضا في رأس المال المطلوب كلما كان ذلك مسموحا به من الناحية القانونية . ومن بين المصادر الخارجية التي يمكن ان تساهم في تمويل هذه البنوك ، المؤسسات المالية الدولية والاقليمية ، وبرامج المساعدات الخارجية التي تقدمها الدول المتقدمة ، وكذلك الاسواق المالية الخاصة، وتعتبر جميعها المصادر الاساسية لهؤلاء من الاموال .) (1)

وبخصوص المصادر التمويلية للبنك الجزائري للتنمية قد نصت عليها المواد من 8 الى 13 من القانون رقم 63 – 165 المشار اليه سابقا .

---

(1) تقرير هيئة الامم المتحدة . دور مؤسسات تمويل التنمية في التنمية الاقتصادية القومية . ص 13 .

حيث جاء في المادة السادسة ما يلي :

(la banque recoit une dotation en capital dont le montant sera fixé par la loi .)

(ان البنك يتلقى تجهيزاً برأس مال تحدد قيمته بموجب قانون) .

ولقد حددت هذه المادة من البداية ملكية رأس مال البنك بصفة قطعية وجعلته في الكامل مملوكاً للدولة . ويعد هذا المصدر الاول من مصادر التمويل للبنك الجزائري للتنمية . ولكنه لا يعتمد على رأس ماله في قيامه بنشاطاته . حيث ان رأس المال الذي زود به البنك والبالغ 100 مليون د . ج . يعتبر قليلاً جداً بالمقارنة بالعمليات التمويلية التي يقوم بها البنك - وسوف ندرس رأس مال البنك عند التعرض للعمليات المالية - وهذا بعكس البنك الوطني للانماء الاقتصادي في المغرب الاقصى المشار اليه سابقاً ، فان ملكية رأس المال تلعب دوراً كبيراً عند قيامه بمما رسة مهامه ولا تستطيع الدولة اجبارة في تمويل استثمارات او نشاطات الا من خلال اصواتها في داخل ادارة البنك العليا ، وحيث انها تملك 34 % من رأس المال فان تمثيلها في الادارة مساوي لحصتها هذه .

وتعد هذه نقطة جوهرية اخرى تعاب على مثل هذا البنك ، حيث انه يعتمد كثيراً على القروض الخارجية والمقدمة من البنك الرئيسي الذي يملك نسبة كبيرة من رأس مال هذا البنك وهو البنك الدولي للانشاء والتعمير . وعلى هذا الاساس كان من الاجدر على خبراء هيئة الامم المتحدة والمشار الى تقريرهم السابق ان يبينوا الطريق السليم للدول النامية بدلاً من ان ينصحوا لهم الامر في الاعتماد على مساعدات الدول المتقدمة المشروطة .

أما المادة السابعة من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية المشار اليه سابقاً فقد اوردت طرقاً اخرى يستطيع من خلالها البنك ان يقوم بالعمليات التمويلية وهي :

اولا : عن طريق اصدار سندات متوسطة وطويلة الاجل . يمكن ان تكون محملة بضمان الدولة .

ثانيا : اصدار شهادات استثمار تعرض على البنوك في البلاد ، اصدار سندات عن طريق البنك المركزي ، وحسب الحاجة يمكن ادخالها ضمن أرصدة السندات العامة المعروضة على البنوك .

ثالثا : الاقتراض تحت كافة الاشكال من داخل البلاد وخارجها . ويدخل ضمنها قروض من الخزينة العامة ، وموافقة وزارة المالية .

رابعـا : تجميع رؤوس الاموال الخاصة الوطنية والاجنبية الموجهة للاستثمار .

أما المادة التاسعة من نفس القانون دائما فانها اضافت مورداً آخراً يستطيع من خلاله البنك تغطية نشاطاته يتمثل في ((امكانية اعادة الخصم في مواجهة البنوك والهيئات المالية الوطنية ، وكذا تقديم رهن جزء من امواله في سبيل تحصيل موارد لتغطية مهامه)) .

وعلى سبيل المقارنة نشير الى الموارد التي تعتمد عليها بعض المؤسسات المشابهة للبنك الجزائري للتنمية ومنها :

البنك الوطني للانماء الاقتصادي في المغرب الاقصى ، حيث تتشكل موارده من (رأس المال ، قروض قادمة من الخزينة ، اصدار سندات طويلة الاجل بفائدة من 6 الى 6 ونصف بالمائة ، قروض طويلة الاجل من البنك الدولي للانشاء والتعمير ، قروض من المؤسسات المالية الاجنبية)(1)

ستروبينك (بنك الاستثمارات الرأسمالية) في الاتحاد السوفياتي ، تتشكل موارده من ما يلي (رؤوس امواله الخاصة ، الاعتمادات من ميزانية الدولة ، جزء من ارباح المؤسسات التعاونية ، جزء من الاقساط السنوية لاموال الاندثار) .(2)

وعلى العموم فان بنوك الاستثمار في الدول الاشتراكية تعتمد في عملياتها التمويلية على الموارد الذاتية للبلاد ، حيث ينتفي اعتمادها على القروض الخارجية ، وان كانت فهي داخل منظمة هذه البلدان .

ونشير في هذا الصدد الى صناديق وبنوك التنمية التي انشئت في بداية السبعينيات من هذا القرن في الدول العربية سواء التي شاركت فيها الدول العربية بشبه اجماع ، او انها كانت لدولة عربية واحدة ـ ان نشاطات هذه الصناديق والبنوك تتم خارج بلدانها ـ ولكن وجه الشبه مع البنك الجزائري للتنمية وهذه المؤسسات هو في مصادر التمويل . ومن ضمنها (صندوق ابو ظبي للانماء الاقتصادي العربي ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا . . . الى آخره .

---

(1) فتح الله ولعلو ، مرجع سابق ص 531.

(2) نفس المرجع ـ ص 441 . وكذلك

فموارد صندوق ابو ظبي للانماء الاقتصادي العربي تتمثل في (رأس المال ـ مملوك في كاملـه لـدولة ابوظبي وهو الاساس الذي يعتمد عليـه في اطار التعاون المقدم للدول العربية ـ عـن طـريق اصـدار سندات) (1)

وعلى العموم فان هذه المؤسسات المشار اليها سابقا تسير وفـق اطار عام واحد بغض النظر عـن النظام الاقتصادي السائـد في البلاد، وهي تعتمـد في عملياتها على رأس المال ، والتي هـي دائمـا مملوكة للـدولة أو لمجموعـة دول المؤسسة ، كما تعتمـد على السندات وشهادات الاستثمار كما تعتبـر هذه المؤسسـات افضـل دليـل على التعاون جنوب جنوب وكـذا التعاون ما بين الدول العربية بعضها مـع بعض ، وخصوصا الـدول العربيـة التي لـديها فائض كبير من نوع من الاموال التي لاتستوعبها اسواقها المحلية،فهي تستغل فـي الـدول العربيـة الاخرى وبشروط ميسـرة مقارنـة مع المؤسسات المالية الـدولية في الـدول الغربيـة .

---

(1) قانون إنشاء صنـدوق ابوظبي للانمـاء الاقتصادي العربي ، رقم 3 لسنة 1971 . ابوظبي . المواد مـن واحد الى اربعـة .

المبحث الثالث
نشاطات البنك

حددت المواد (من 2 الى 5) من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية رقم 63/165 المشار اليه سابقا . النشاطات التي يمكن للبنك القيام بها وسوف نتعرض لها باختصار في هذا المبحث .

جاء في المادة الثانية مايلي : من اجل تحقيق هدفه فان البنك يستطيع :

- منح قروض الاستثمار تحت كافة الاشكال بحيث لا تتجاوز مدتها 30 سنة .
- الضمان والتعهد بالضمان للقروض لهيئات مالية محلية واجنبية . كما يمكن المساهمة بهذه القروض وتقديم خدماته في سبيل تجنيدها .
- دعم كافة القروض وتسديد القروض المستحقة وذلك لتسهيل تمويل الاستثمارات .
- التدخل بمنح قروض بتسهيل تنفيذ صفقات الدولة والمؤسسات العامة .
- تقديم مساهمته للدولة في عمليات القروض .
- تنفيذ كافة عمليات القرض للهيئات المالية الاجنبية والدولية .
- انشاء شركات كفالة تبادلية ، بهدف تسهيل انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة ، وكذا التعاونيات الحرفية . ضمان قروض التجهيز ، دون ان يتحمل المسؤولية ، حيث تكون على هذه المؤسسات .
- تقديم المساعدة تحت كافة الاشكال لتسهيل شراء واستيراد عتاد التجهيز وتركيب المصانع .
- دراسة او تقديم الدراسات لأي مشروع انشاء او توسيع او تطوير او تنظيم او تمويل المؤسسات الصناعية والفلاحية والتجارية .

ان المادة الثانية والتي اشرنا الى بعض فقراتها قد حوت جميع نشاطات البنك الجزائري للتنمية الاصلية ، ولم نورد كافة الفقرات ، حيث انها تدور جميعها حول النقاط المدرجة في الفقرات المشار اليها اعلاه .

ولكن يعاب على المشرع في توضيحه لنشاطات البنك الجزائري للتنمية بهذا الشكل وكان من الأجدر به ان يفرغ هذا البنك لمهمة اساسية واحدة بكافة تشعباتها وتداخلاتها تتمثل في تمويل الاستثمارات المخططة ، واعداد خطط التمويل لهذه الاستثمارات .

وكـذلك اعـطائـه دور رقـابـي من خلال النصوص التأسيسيـة على هذه الاستثمـارات . حيث ان هـذه النهجـة اقلها المشـرع ولم يتعرض لهـا .

ولعل سبب هـذا التوسع فـي نشاطات البنك الجزائـري للتنميـة التي اوردها قانونه التأسيسي مرده الى غيـاب مؤسسـات مصرفيـة وطنيـة في وقت انشاء هذا البنك . ولكن جرى تعديل علـى القـانون التأسيسـي لهـذا البنك في مجـال الادارة ، وكان مـن الافضـل ان يـدخل تعديـل آخـر يمـس نشـاطات البنك وخاصـة أن هـذا التعديـل جاء في الوقت الذي استكمل معه الجهاز المصرفي .

ان المواد من 3 الى 5 اوردت استثناءات او هكـذا نحن نـرى ، حيث جاء فيها :

المـادة رقم 3 : ان البنـك لا يستطيـع ان يقـوم بعمليـات بنكيـة الا ماكان منها ضـروريـاً لعملـه .

المـادة رقم 4 : يمكـن ان يكلف البنك مـن طرف الحكومـة بالتسييـر المالي لبرنامج التجهيز العام . هذا التسيير يكون محل محاسبـة مميزة موضـوعـة وفقـا للقواعـد المحاسبية العمـوميـة .

المـادة رقم 5 : ان البنك يملك صـلاحيـة انشـاء مؤسسـات تابعـة مختصة في مجال او اكثـر مـن نشـاطها .

جاء في تقـرير هيئـة الامم المتحـدة المشار اليـه سابقـا تحت عنوان ((الاغراض والوظائـف)) مايلي : من اهم الخصائص التي تتميز بنك التنميـة عن غيره . هو انه يعمـل على تنميـة وتمـويل الاستثمارات داخل اطار مجموعة من الاولويـات والاستراتيجيـات المستمرة والمستنـدة الى خطط التنميـة القـوميـة . . . واذا كانت الوظيفـة الاساسيـة التي تقـوم بهـا بنـوك التنميـة هي تنمية وتمويـل الاستثمار ، الا ان بعض هـذه البنوك تقـدم عـددا من الخدمات التكميليـة مثـل : توفير الخدمات الفنيـة ، والمهـارات الاداريـة ، وتعبئـة وحشـد المـوارد . وبالنسبـة للوظيفـة الاخيرة . فان بعض بنوك التنمـيـة توسـع نطاق مساعـداتها في هذا المجال وذلـك من خلال استخدام البنوك الاخرى وتسهيلاتهـا . (1)

---

(1) تقريـر مجموعـة خبراء هيئـة الامم المتحـدة ، ص 110 ومـا بعدها

ونعود دائما الى البنك الوطني للانماء الاقتصادي في المغرب الاقصى . وبالتحديد حول نشاطات هذا البنك ، فهي تتمثل في :

- تقديم قروض للقطاعات الاقتصادية ، لاجل طويل 15 سنة ، ومتوسط ما بين 2 الى 5 سنوات .
- المشاركة في رأس مال المشروعات الاقتصادية في القطاع الخاص، سواء عند التأسيس او عند زيادة رأس المال .
- اعادة خصم القيم المتوسطة الامد .
- اعطاء الضمان لبعض القروض سواء في كفالتها او قبولها .
- تقديم الدراسات الضرورية الاولية للاستثمارات في القطاعات التي يراها مناسبة .(1)

ما يلاحظ على نشاطات البنك الوطني للانماء الاقتصادي في ظل غياب تخطيط شامل للتنمية الاقتصادية في البلاد . انه حاز على امتيازات تتمثل في اختياره للنشاطات التي يقوم بها في البلاد . وهذا رغم تشابهه بعض نشاطات البنك الجزائري للتنمية لنشاطات هذا البنك ، وخصوصا دوره في القطاع الخاص الا ان البنك الجزائري للتنمية في قيامه بمهامه مقيد بالخطة العامة الموضوعة سلفا .

أما مستوى بنك او بنك الاستثمارات الرأسمالية في الاتحاد السوفياتي تتلخص وظائفه في ما يلي :

- تمويل استثمارات مشروعات الدولة في مجال : الصناعة ، النقل والمواصلات ، التجارة ، الثقافة والعلوم ، الخدمات .
- تقديم قروض قصيرة الاجل لمقاولات البناء .
- تقديم الائتمان طويل الاجل للصناعات المحلية ، والمرافق البلدية . لتمويل انتاج سلع الاستهلاك الشعبي واقامة مشروعات تقديم الخدمات المعيشية للسكان
- تقديم الائتمان طويل الاجل لاقامة الابنية السكنية في المدن (أما في الريف فهي من اختصاص الجوس بنك) .
- تمويل الاصلاحات الرأسمالية لمشروعات المقاولات والبناء .

---

(1) فتح الله ولعلو ، مرجع سابق . ص 529 .

- المراقبة المالية على الانفاق على اعمال التشييد والعمل على تخفيضها . (1)

يبتعد مشروى بنك في وظائفه عن البنك الجزائري للتنمية وذلك يعود لاختلاف ظروف الاقتصاد في كلا البلدين . وهذا امر طبيعي بالنسبة لاقتصاد نامي مازال في طور البناء ، حيث أن الجهود مركزة على بناء القواعد الاساسية للاقتصاد الوطني ، واعادة هيكلة هذا القطاع لجعله متماشيا مع احتياجات البلاد ، بعد ان كان ولفترة طويلة اقتصادا استعماريا مبني على اسس تلبي احتياجات البلد الام .

ولكن ما يلاحظ على نشاطات البنك الجزائري للتنمية عدم ادخال مهمة المراقبة المالية في النصوص التأسيسية الى جانب اتساع نشاطاته ، والتي اشرنا اليهما مسبقا ، فلابد من اعادة تحديد نشاطات هذا البنك بشكل يتماشى مع الاقتصاد الجزائري في الوقت الحاضر ، حيث أن الجزائر 1962 ليست هي جزائر 1982 لفترة عشرون عاما قلبت الاقتصاد الجزائري رأسا على عقب . وكان لجهود هذا البنك دور كبير في ذلك .

---

(1) محمد حسن قنى ، الجهاز المصرفي في الاقتصاد المخطط . ص 104 وما بعدها . مرجع سابق .

المبحث الرابع

ادارة وتسيير البنك

تمهيد وتقسيم :

لقد مر البنك بمرحلتين بخصوص ادارته وتسييره ، المرحلة الاولى بدأت مع تأسيس البنك والمرحلة الثانية هي التي تمت فيها اعادة تنظيم ادارة وتسيير البنك من جديد حين أحدث مجلس القروض .

ولهذا فسوف نعرض لادارة وتسيير البنك الجزائري للتنمية في كل من المرحلتين ، في مطلب منفصل . ومن هنا فسنقسم هذا المبحث الى مطلبين هما :

المطلب الأول

ادارة وتسيير البنك في المرحلة الاولى

المطلب الثاني

ادارة وتسيير البنك في المرحلة الثانية

المطلب الاول

ادارة وتسيير البنك في المرحلة الاولى

لقد حددت المواد من 14 الى 21 من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية رقم 63/ 165 الصادر في 7 ماى 1963 ادارة وتسيير البنك الجزائري للتنمية (1) على النحو الاتى : مجلس الادارة ، المدير ، لجنة الادارة ، المراقبين . وسوف نعرض لكل من هذه النقاط بايجاز :

اولا : مجلس الادارة - لقد نصت المواد - 15 ، 16 ، 17 على تشكيل ومهام مجلس الادارة .

1 - تشكيل مجلس الادارة : نصت المادة 15 على تشكيل المجلس على النحو الاتى : رئيس المجلس او ممثله ، وزير المالية او ممثله ، وزراء - التصنيع والطاقة ، الفلاحة والاصلاح الزراعى ، التجارة ، اعادة البناء ، الاشغال العمومية والنقل ، العمل والشؤون الاجتماعية . رئيس او مقرر لجنة المالية والميزانية والخطة لدى المجلس الوطني . محافظ البنك المركزي . المدير العام للتخطيط والدراسات الاقتصادية . المدير العام للصندوق الجزائري للتنمية . اثنين من الممثلين عن الاتحاد العام للعمال الجزائريين .

ويرأس المجلس رئيس الجمهورية رغم ان ذكره لم يورد فى النص، ولكن يفهم هذا من سياق النص، كما اكد لنا ذلك المسؤولين فى البنك الجزائرى للتنمية . وينوب عن الرئيس وزير المالية والذى هو نائب الرئيس . وفى حالة غياب الرئيس او نائبه ينعقد المجلس تحت رئاسة احد الوزراء الحاضرين .

ان الوزراء الغير اعضاء فى المجلس يمكنهم حضور جلسات مجلس الادارة او انابة من يمثلهم فى الامور التى تداول فى المجلس وتهم وزاراتهم .

ان الامر هنا يشبه مستوى بنك فى الاتحاد السوفياتى حيث يخضع هذا البنك مباشرة لاشراف مجلس الوزراء وكذا اللجنة العليا للاقتصاد الوطنى . بعد ان كان هذا البنك خاضعا لوصاية وزارة

---

(1) j . o .du 1o.mai.1963.

المالي نفس السابق . (1)

ولكن الامر في الجزائر جاء عكس ذلك ، حيث ان البنك الجزائري للتنمية حسب القانون التأسيسي له كان يخضع لمجلس الوزراء . ولكن التعديل الذي سوف نعرض له في المطلب الثاني اخضع البنك لوصاية وزارة المالية .

ب – مهام مجلس الادارة : نصت المادة 16 من نفس القانون على مهام مجلس الادارة ، حيث جاء فيها بهذا الصدد ما يلي :

اولا : ان مجلس الادارة يحدد سياسة الصندوق ، حسب توجهات الحكومة وخطة التنمية . ويحدد القطاعات التي يجب تمويلها عن طريق الصندوق سنويا وباقتراح المدير العام للخطة والدراسات الاقتصادية .

ثانيا : يقرر انشاء المؤسسات ونسب المساهمة ومنح القروض والضمانات واصدار سلف الصندوق ، ويصادق على الخطة السنوية لتمويل الصندوق .

ثالثا : يداول التنظيم العام للصندوق ويحدد التنظيم الداخلي باقتراح المدير ورأى المراقبين . وكافة امور العاملين حسب قواعد الوظيف العمومي .

رابعا : يقرر الدعاوى القضائية التي يرفعها الصندوق .

خامسا : يحدد ميزانية الصندوق السنوية ، ويمكنه ادخال تعديلات عليها خلال السنة . ويحدد الحسابات السنوية حسب تقارير المراقبين ويصادق عليها وزير المالية .

سادسا : يحدد اختصاصات اللجنة الادارية ويمكنه تفويضها بعض اختصاصاته . وينشئ لجان تقنية خاصة ، ويحدد وضعها واختصاصاتها وسلطاتها .

سابعا : يجب اطلاعه على كافة امور الصندوق .

أما المادة 17 فقد نصت على جلسات مجلس الادارة وجاء فيها على وجه الخصوص ما يلي : ان المجلس يجتمع بدعوى من الرئيس في كل مرة تتطلبها مصلحة الصندوق ، ومرة على الاقل كل شهرين ولا تتم المداولات الا بحضور 9 على الاقل من اعضاء المجلس . وقراراته تتم بأغلبية اصوات

---

(1) مدحت صدقي . الجهاز المصرفي في الاقتصاد المخطط . ص 103 . وكذلك

B.R./D.B./ J.J.J./P.E./P.M./ R.P./T.P. , les banques de dévloppment dans le monde .tome 2,paris .dunod,1965. p.465 .

الاعضاء الحاضرين ، وفي حالة تعادل الاصوات يرجح الجانب الذي به الرئيس .

يكلف المدير العام للصندوق بامانة المجلس . وتدون المداولات بمحضر ، وتلخص في سجل خاص يوقع عليه المدير العام للصندوق .

ثانيا : المدير : نصت المواد 14 و 20 على منصب المدير ومهامه .

حيث جاء في المادة 14 ((يسير الصندوق من طرف مدير عام . تحت سلطة مجلس الادارة بمساعدة لجنة الادارة)) .

ونصت المادة 20 على ما يلي : (يعين المدير العام بمرسوم وباقتراح من وزير المالية . يمثل الصندوق في مواجهة الغير ، يوقع على الاعمال التي تلزم الصندوق . ينفذ قرارات مجلس الادارة ولجنة الادارة . يمكنه اعطاء بعض اختصاصاته المحددة لبعض العاملين بالصندوق بشرط موافقة مجلس الادارة . يعين ويعزل العاملين في الصندوق . اعطاء مهلة لمديني الصندوق واتخاذ كل اجراء يؤدي الى السداد بموافقة لجنة الادارة .

ثالثا : لجنة الادارة : نصت المواد 18 و 19 على تشكيل ومهام لجنة الادارة نذكرها كالتالي :

أ - تشكيلها : حسبما جاء في المادة 18 . الى جانب المدير العام للصندوق الجزائري للتنمية وهو رئيسها فانها تتشكل من : ممثل عن المديرية العامة للخطة والدراسات الاقتصادية ، ممثل عن البنك المركزي الجزائري ، مدير الخزينة والقرض او ممثله ، مدير الميزانية او ممثله . وتجتمع بطلب مجلس الادارة .

ب - اختصاصاتها : حسبما جاء في المادة 19 . ان اللجنة اضافة لما يخولها به المجلس من مهام فانها تقوم بدراسة الطابع المالي للمشاريع وتسيير الصندوق المالي ، فحص الحسابات والاقتراحات ، تحدد الخطة المحاسبية ، وتدرس اتفاقيات المساعدة التقنية والسلف الاجنبية والدولية وتسيير رأس مال الصندوق .

رابعـا : المـراقبين : ان تسيير الصندوق مراقب من طـرف 3 مراقبين معينين بمرسـوم . وتتمثل مهامهم فيما يلي : ـ الاطلاع على كافة الاوراق والسجلات والوثـائق المتعلقـة بالصنـدوق وكذا محاضـر الصنـدوق ، والتاشير على محاضر الجرد .

- تأشيرة واخـذ منهم واجبة على الالتـزامات ، قسائم الصنـدوق ، شها دات الاستثمار الصـادرة عن الصنـدوق .
- يمكنهم حضور جلسات مجلس الادارة ولجنـة الادارة بصوت استشاري ، ولهـم طلب تسجيل اقتراحاتهم بمحاضـر الجلسات .
- تقـديم تقـريـر موحد عن مهامهم كل ثـلاثـة اشهر لرئيس مجلس الادارة .
- ابـداء رأيهم حول ميزانيـة الصنـدوق لمجلس الادارة والتدقيـق في التنفيذ
- مراجعة الحسابات السنوية قبـل اقفـالها من طرف مجلس الادارة . وتقديم تقـريـر موحـد حول المراجعة والفحص الى مجلس الادارة .
- يمكـن لمجلس الادارة ان يطلب تقـريـرا حول امور معينة وفي اي وقت مـن المـراقبين .
- يحق لهـم الاعـتراض على تنفيـذ اي عمليـة لاتـطابق قرارات مجلس الادارة وقـانون الصـندوق بأغلبيـة الاصوات خلال سبعـة ايـام ، وتعاد لتحكيم مجلس الادارة .

هـذا ما جاء فـي المادة 21 مـن القانون التأسيسـي للصندوق الجزائري للتنمية بخصوص تعيين ومهـام المـراقبين .

المطلب الثاني

ادارة وتسيير البنك في المرحلة الثانية

ان الامر رقم 71 / 47 الصادر في 30/ 6/ 1971 والمتضمن احداث مجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات الصرفية (1) قد نص في المادة السادسة عشر منه على الغاء المواد من 14 الى 21 من القانون رقم 63/ 165 المؤرخ في 7 / 5 / 1963 والمتضمن انشاء الصندوق الجزائري للتنمية .

ولقد نصت المادة 14 المعدلة ((ان الصندوق الجزائري للتنمية يسير في اطار مخططات وبرامج التنمية حسب توجيهات وارشادات وتعليمات وزير المالية))

وباستثناء هذه المادة فان باقي المواد قد مست تغيير الادارة المسيرة للبنك الجزائري للتنمية حيث الغت التنظيم السابق واستبدلته في تسيير الصندوق من خلال : مدير عام ، مجلس مديرية ، مدير عام مساعد ، محافظ للحسابات . وحسب التغيير الحاصل فسوف نتعرض لكل منهم بعنا يلي :

اولا : المدير العام يعين المدير العام بموجب مرسوم وهو رئيس مجلس المديرية (المادة 15 المعدلة) .

يقوم المدير العام بتسيير وتطبيق سياسة البنك وينفذ قرارات مجلس المديرية ، يمثل الصندوق امام الغير ، يجوز له التوقيع او ابرام العقود والاوراق والمستندات والمراسلات والاتفاقات (رغم ان هذه من اختصاصات المدير العام المساعد اصلا ، واذا مارسها المدير فان المدير العام المساعد غير مسؤول عن ذلك) . يمثل الصندوق امام المحاكم ، يكلف من يقوم بكافة التدابير التحفظية او التنفيذية ، يمكنه عقد صلح او تراضي برأي موافق من مجلس المديرية . يعين ويعزل الموظفين ، يقدم بيان عن التزامات البنك لمجلس المديرية . يقدم تقرير دوري عن سير عمل البنك لوزير المالية . (المادة 18 المعدلة)

ثانيا : مجلس المديرية : يترأسه المدير العام للبنك حسب الحاجة ومرة على الاقل كل شهرين .

ويمكن انعقاده بصفة غير عادية بدعوة من وزير المالية والرئيس المدير العام للبنك : يحدد الرئيس المدير العام النقاط التي يجب مداولتها في جدول الاعمال ، ويدون النقاط المقترحة من وزير المالية بنفسه . يتم التصويت على قرارات المجلس بالاغلبية المطلقة

---

(1) الجريدة الرسمية ، ل 6/ 7/ 1971 .

- أن هذه النقطة تعد جد ايجابية لاهمية قرارات مجلس المديرية على صعيد نشاط البنك والمهام المكلف بها -

تثبت المداولات في محضر وتسجل في دفتر خاص يمضي عليها رئيس الجلسة وكافة الاعضاء الحاضرين وتوجه نسخة لوزير المالية الزاما . يجب ان يمضي على ملخص المداولات المديرين المدير العام والمدير العام المساعد (المادة 16 المعدلة) .

ان مهام مجلس المديرية التي نصت عليها (المادة 17 المعدلة) هي نفس المهام التي كان يمارسها مجلس الادارة حسب القانون التأسيسي للبنك . وكنا قد ذكرناها عند عرضنا لمجلس الادارة في المطلب الاول من هذا المبحث ولا داعي لذكرها من جديد .

اما تشكيل مجلس المديرية فهو مكون من ممثل عن كل من . كتابة الدولة للتخطيط ، الوزير الذي تهمه الامور المتداولة في جدول الاعمال ، البنك المركزي الجزائري ، البنك الوطني الجزائري القرض الشعبي الجزائري ، البنك الخارجي الجزائري ، مدير الخزينة والقرض او ممثله . ويجوز لوزير المالية انتداب من يمثله في كل جلسة . (المادة 15 المعدلة)

ثالثا : المدير العام المساعد : يعين بمرسوم وباقتراح من وزير المالية (المادة 14 المعدلة)

ان هذا المنصب لم يكن موجودا في القانون التأسيسي للبنك

وهو عضو في مجلس المديرية (المادة 15 المعدلة)

وتتضمن اختصاصات المدير العام المساعد للصندوق في تمثيل الصندوق لدى الغير ، ويمضي وحده جميع العقود والاوراق والمستندات والمراسلات والاتفاقات حسب ما يقرره الرئيس المدير العام . وهو نائب الرئيس المدير العام في حالة غيابه . (المادة 9 المعدلة)

رابعا : مندوب الحسابات : يعين من قبل وزير المالية ، ومهمته مراقبة حسابات الصندوق ويمكنه حضور جلسات مجلس المديرية بصوت استشاري . ويطلع المجلس على نتائج مراقباته . يوجه تقريرا عن حسابات نهاية السنة المالية لوزير المالية . (المادة 21 المعدلة)

الفصل الثالث

ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية

تمهيـــــد وتقســـيم :

مـن خـلال هـذا الفصـل سوف نحـاول معرفـة ارتبـاطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية على الصعيـد الوطني اي في داخل الجزائـر ، وكذا ارتباطات وعلاقات هذا البنك على الصعيد الخارجي . والتي من خلالها سوف نتعرف على مدى انعكاس هذه الارتباطات على سير عمل البنك الجزائري للتنميـة . ومن هنا اقتضـت الضـرورة تقسيم هذا الفصـل الى مبحثين المبحث الاول ويتمثـل في ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنميـة على الصعيد الوطني او الداخلي . والمبحث الثاني ارتباطات وعلاقات البنـك الجزائري للتنميـة على الصعيد الخارجي او الـدولي .

وسيلاحظ المتتبع معنـا هذه الدراسـة اننـا سنكون مضطرين اكثـر من مـرة في الاستعانة بـل في الاستنجاد احيانا بالقانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنميـة . . ومـرجع ذلك لاعتبارات تتمثل اهمهـا في انـه يعتبـر افضـل دليل ومؤيـد على ما تذهب اليـه ، هذا من جهـة ومن جهة اخرى الى قلة الـدراسات التي تعرضت لمثـل هذا الموضوع ونـدرتها .

المبحث الاول

ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية على الصعيد الداخلي

تحديد وتقسيم :

يرتبط البنك الجزائري للتنمية على الصعيد الداخلي مع اكثر من جهة . وبطبيعة الحال فان هذا الارتباط او العلاقة تختلف من جهة الى اخرى فعلاقته مع وزارة المالية هي قبل كل شيء علاقة وصائية من قبل هذه الوزارة على البنك . اما علاقته مع الخزينة العامة تكاد تكون هي اهم علاقة مميزة باعتبار الخزينة هي الشريان الرئيسي في امداد هذا البنك الى جانب هذين الارتباطين هناك علاقات اخرى للبنك مع البنوك الابتدائية والبنك المركزي بدرجة اقل .

ولهذا فسوف نقسم هذا المبحث حسب ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية الى اربعة مطالب هي :

المطلب الاول : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع وزارة المالية .

المطلب الثاني : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع الخزينة العامة .

المطلب الثالث : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع البنك المركزي .

المطلب الرابع : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع البنوك الوطنية الاخرى .

المطلب الاول

ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع وزارة المالية

لقد حدد القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية علاقته مع وزارة المالية . في البداية نشير الى ان وزير المالية حسب القانون التأسيسي للبنك (63/ 165) . هو نائب رئيس مجلس ادارة هذا البنك . ثم وفي التعديل الذي تم بموجب الامر 71/ 47 ، فان وزير المالية بامكانه ان ينيب عنه اي شخص في مجلس المديرية . كما زاد هذا الامر من سلطة وزير المالية على البنك الجزائري للتنمية ، حيث منحه ان يقترح الرئيس المدير العام ونائب الرئيس المدير العام . وهذه تشكل اول ارتباط لهذا البنك مع وزارة المالية بخصوص الادارة العليا للبنك . اضافة الى ذلك فان كل اقتراح مقدم من وزير المالية يدونه المدير العام للبنك بنفسه ويداول في جلسات مجلس المديرية . ولا داعي الى ذكر ما اسلفناه من امور تشير الى علاقة وزارة المالية بادارة وتسيير البنك الجزائري للتنمية . وتعتبر وزارة المالية هي السلطة الوصية على البنك الجزائري للتنمية(**) .

ونشير هنا الى ان البنك الجزائري للتنمية يشبه بنك الاستثمارات الرأسمالية في الاتحاد السوفياتي في النظام السابق ، حيث كان هذا البنك تحت وصاية وزارة المالية . (1)

---

(1) مدحت صدقي ، الجهاز المصرفي في الاقتصاد المخطط . ص 104 . وكذلك المرجع السابق ؛ les banques de developpement dans lemnde.tome 2. p.466.

* ان مجلس ادارة البنك حسب قانونه التأسيسي (63/ 165) لم ينص على ان رئيس الجمهورية هو رئيس مجلس البنك . ولكن هذا الامر تم ايضاحه لنا من قبل السيد سمموم عمر ـ مدير الادارة العامة في البنك في مقابلة شخصية معه بتاريخ 6/ 6/ 1982 ، كما اضاف لنا بأن مجلس الادارة كان ينعقد دائما تحت رئاسة وزير المالية .

** تتمثل الوصاية في : الرقابة من قبل السلطة الوصية على المؤسسة ذاتها وعلى اعمالها . فرقابتها على المؤسسة ذاتها تخولها الحق في التعيين والعزل والايقاف ، اما الرقابة على الاعمال فتشمل الالغاء والابطال والتصديق والحلول .

وفى تقرير مجموعة خبراء هيئة الامم المتحدة (حول دور مؤسسات تمويل التنمية فى التنمية الاقتصادية القومية) جاء ما يلى : ينبغى أن تتمتع بنوك التنمية باستقلال كامل فى عملياتها واعمالها اليومية ، على ان يكون ذلك فى نطاق الموشرات والمعالم التى يحددها التخطيط وترسمها السياسات . والقضية الهامة فى هذا المقام هى كيفية تحقيق التوازن بين حرية العمل والتصرف التى تمنح لهذه البنوك ومسؤولياتها القومية . ويمكن تدعيم العلاقة بين بنوك التنمية وغيرها من الاجهزة القومية العامة عن طريق التمثيل الكافى والانتقائى لهذه الاجهزة داخل مجالس ادارات بنوك التنمية . (1)

لا يشذ البنك الجزائرى للتنمية عن مفهوم بنك التنمية حسب وصف تقرير هيئة خبراء الامم المتحدة فى هذه النقطة . فعلاقة الوصاية التى تربطه مع وزارة المالية لا تمنع البنك من القيام بأعماله باستقلال وحرية تامة . كيف لا يتم ذلك وهو يقوم بمهمة الاعمال فى اطار المخطط العام فى البلاد .

وبخصوص ما جاء فى هذا التقرير حول تدعيم علاقة بنك التنمية والاجهزة القومية الاخرى فان الامر موجود فى مسألتنا هذا ، فمجلس المديرية الذى يسير البنك الجزائرى للتنمية يتشكل من اعضاء مختصين ومرتبطين بمهمة معالم التخطيط وسياسة القرض فى البلاد (ممثل كتابة الدولة للتخطيط ، ممثل عن البنك المركزى ، ممثل عن كل بنك من البنوك الوطنية، مديري الخزينة والقرض) – (المادة 15 المعدلة بالامر رقم 71/ 47) . (2)

وجاء فى المادة السابعة من القانون التأسيسى للبنك رقم 63/ 165 . (3) فى الفقرتين الثانية والثالثة ما يلى :

المادة الثانية : الفقرة الثانية ((وضع لدى البنوك سواء على شكل سندات ، او حساب جاري لدى البنك المركزى الجزائرى شهادات استثمار مدتها القصوى 5 سنوات يستطيع باتفاق مع وزارة المالية ان تكون ضمن ارضية السندات العامة المفوضة

---

(1) تقرير هيئة الامم المتحدة . حول دور موسسات تمويل التنمية فى التنمية الاقتصادية القومية . ص 12 .

(2) الجريدة الرسمية . ل 6/ 7/ 1971 .

(3) j.o. du 10.mai.1963.

على البنوك)) .

المادة الثانية : الفقرة الثالثة ((يقترض تحت جميع الاشكال في الجزائر وفي الخارج . وزارة المالية سموح لهما بقبول تقديمات للبنك على ما يكون تحت يد الخزينة والشروط تحدد وقت اعطاء التقديمات)) .

من خلال نص المادة الثانية هذه في هاتين الفقرتين يظهر لنا مدى دور وزارة المالية وعلاقتها وارتباط بنك التنمية الجزائري معها . فان وزارة المالية يمكنها تدعيم موارد البنك الجزائري للتنمية ، وهذا هو المعمول به ، حيث تفرض على البنوك الاكتتاب في السندات وشهادات الاستثمار . والقصد من هذا هو تجنيد جزء كبير من الاحتياطي الوطني في سبيل تمويل التنمية في البلاد . ناهيك عن التقديمات التي يحصل عليها البنك والتي تلعب دورا كبيرا وكبير جدا في عملياته التمويلية والتي تتم عن طريق وزارة المالية وعبر قنوات الخزينة العامة .

والخلاصة ، ان علاقة البنك الجزائري للتنمية بوزارة المالية هي علاقة وطيدة ويومية . وخير دليل على ذلك ماجاء في (المادة الرابعة عشر المعدلة بالامر رقم 71/47) . (1) والتي نصت على ((البنك الجزائري للتنمية يسير في اطار مخططات وبرامج التنمية حسب توجيهات وارشادات وتعليمات وزير المالية)) .

ونرى انه من الضروري ان تتخذ علاقة البنك مع الوزارة هذه الصفة للاهمية التي يمثلها على صعيد تمويل التنمية . فلابد من مراقبة نشاطاته واعماله اليومية من قبل مصالح هذه الوزارة .

---

(1) الجريدة الرسمية . 6/7/ 1971 .

المطـــلب الثـــانـي

ارتبـاطات وعـلاقـات البنـك الجزائـري للتنميـة مـع الخزينـة العامـة

ان عـلاقـة البنك الجزائـري للتنميـة مع الخزينة العامة تمثـل امتداد العلاقـة مع وزارة الماليـة باعتبـار ان الخزينـة العامـة تمثـل احدى مصالح وزارة الماليـة الرئيسيـة .

وقـد فضلنا التعرض لعلاقـة البنك مع الخزينـة العامة منفصلـة لمدى الاهمية التي تمثلهـا هذه العلاقـة ، وهي علاقـة مبـاشـرة ولا تمثـل اي نوع من المسؤوليـة مـن قبـل الخزينـة على البنك الجزائـري للتنميـة . وهـي علاقـة تعاون تفـرضهـا طبيعـة عمـل البنك الجزائري للتنميـة .

كما عرفنـا فـي مكان اخر مـن هذه الدراسة لأن البنك الجزائـري للتنمية مكلـف بوضع خطط التمويـل للمشـاريع والاستثمـارات في البـلاد . الا ان هذه المهـام لا تتم بـدون تنسيـق مستمـر مع الخزينـة العامـة من جهـة ومـع وزارة التخطيـط والتهيئـة العمـرانيـة - كتابـة الـدولة للتخطيط سابقـا - مـن جهة اخرى ، فهاتين الجهتين همـا على اطلاع دائم على سير عمـل البنك الجزائري للتنمية مـن خلال تمثيلهما في مجلس مديـرية البنك الجزائري للتنميـة ، بل ان مدير الخزينـة والقـروض ممثـل بشخصـه في مجلس مـديـرية البنك (المـادة 15 المعـدلة بالامـر رقـم 71/ 47) (1)

ولكـن تمثيـل مدير الخزينـة والقروض في مجلس المديـرية ليس امتيـازا ولا يشكل سلطـة او وصاية مـن قبـل الخزينـة العامـة على البنـك ولـه صوت واحـد في قرارات مجلس المـديـرية .

ان الخزينـة العامـة تمثـل اكبـر مورد للبنك الجزائـري للتنمية بـل هي المغذي الرئيسي لنشـاط البنك الجزائري للتنميـة .

ان عمليـات التمويل القادمـة من الداخل والموجهة لتمويل الاستثمـارات المخططة عبر قنـوات البنك الجزائري للتنميـة قادمـة من الخزينـة ، وكما هو معروف لدينا فان الموارد الرئيسية للخزينـــة تتشكل مـن (حصيلة الضـرائب ، المـوارد - قسائم الخزينـة / حسابات في صناديق التوفير لدى المصالح البريـديـة / قسائم التجهيز - الديون الخارجيـة) (2)

---

(1) الجريـدة الرسمية . 6/ 7/ 1971 .

(2) m.e.benissad. essais d'analyse monetaire .p.15.

اضافة لهذا فان بعض المشاريع التى تدخل فى اطار المخطط العام الوطنى تحت بند عمليات التجهيز العام والتى تمر عبر قنوات البنك الجزائرى للتنمية ، فانها قادمة من الخزينة ، ان عمليات التمويل هذه تتم بصفة نهائية وغير مستردة .(1)

ويمكن ملاحظة علاقة الخزينة العامة بالبنك الجزائرى للتنمية من خلال الشكل (رقم 1) المبين فى هذا المبحث . ونشير فى النهاية الى انه يجب التفرقة بين علاقة البنك الجزائرى للتنمية مع الخزينة العامة من جهة ، وبين مديرية الخزينة والقرض من جهة اخرى ، فالعلاقة مع الخزينة العامة هى علاقة مالية بحتة وتدخل فى اطار امداد البنك بالموارد (للسلف طويلة الاجل) . اما العلاقة مع مديرية الخزينة والقرض فهى تشكل نوع من الرقابة لهذه المديرية بذاتها على البنك الجزائرى للتنمية كما هى على باقى البنوك الابتدائية الاخرى وكذا البنك المركزى . بل ان مراقبة وزارة المالية للجهاز المصرفى ككل فى البلاد تتم من خلال مديرية الخزينة والقرض . ويتوضح هذا الشكل المرفق (رقم 1) .

المطلب الثالث

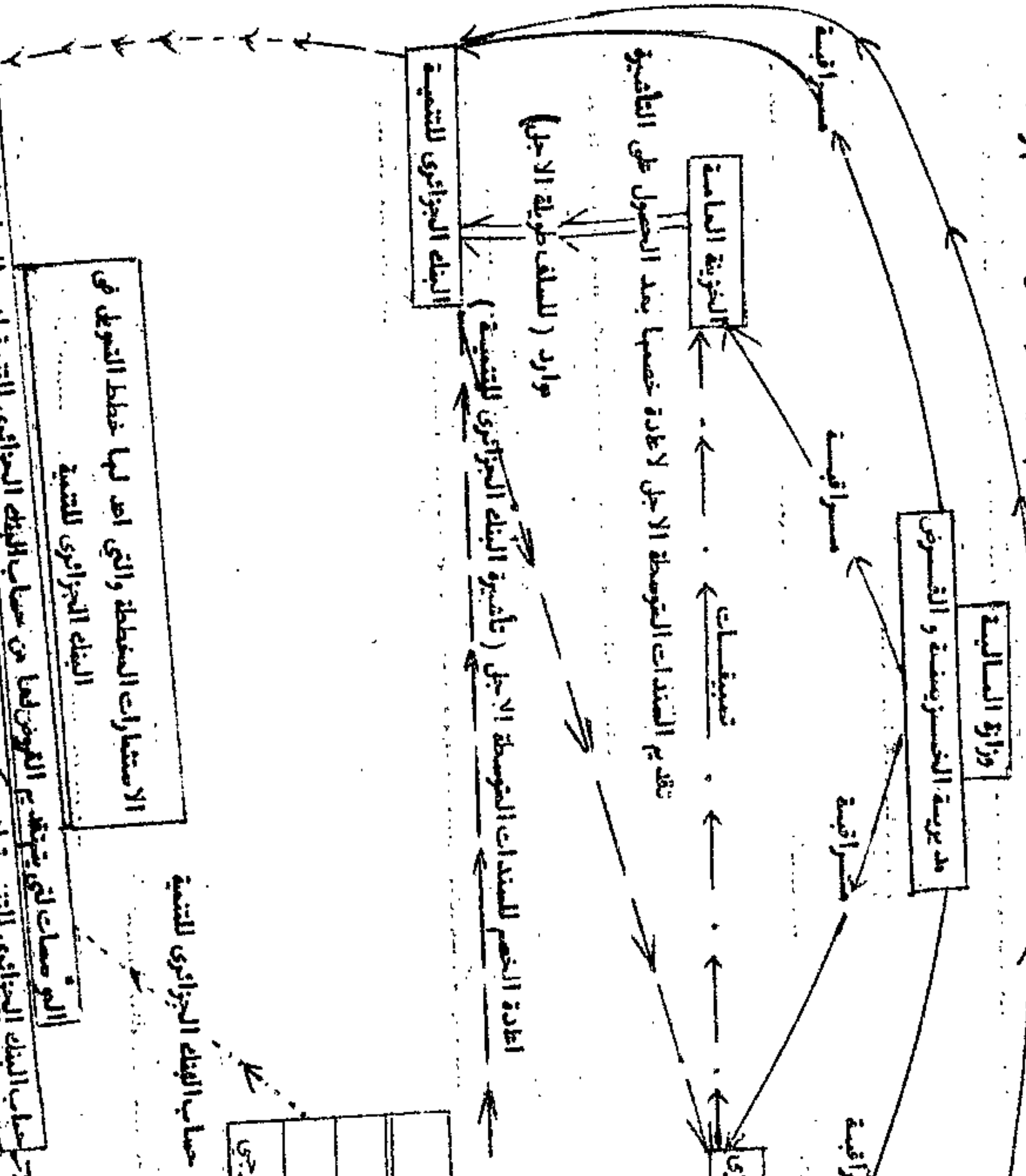
ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنمية مع البنك المركزى الجزائرى

جرت العادة فى اغلب الدول على ان يكون البنك المركزى هو المهيمن على البنوك فى كافة فروعاتها واختصاصاتها ، اى مهما كان نوع هذه البنوك . ان هذه الصفة والتى اصبحت تعد تقليدية تكاد تنتفى فى الدول التى تأخذ بالنظام المصرفى الضيق . ففى الدول الاشتراكية لا يوجد اى سلطة لبنك الدولة (حيث ان كل الدول الاشتراكية لديها بنك دولة) على باقى البنوك الاخرى والعلاقة تكون بين هذا البنك والبنوك الاخرى علاقة تعاون وتكميل للمهام الرئيسية الا . وفى الجزائر والتى جعلت النظام المصرفى مركزا ومحصورا فى عدة بنوك . وهذا رغم ان البنك المركزى فيها حسب قانونه التأسيسى لا يختلف عن بنك مركزى فى المفهوم التقليدى ، الا انه لا يمارس سلطة الرقابة على ما يسندو على البنوك الاخرى وخصوصا البنك الجزائرى للتنمية .

---

(1) مقابلة شخصية مع السيد معصوم عمر . مدير الادارة العامة فى البنك الجزائرى للتنمية . بتاريخ 6/ 6/ 1982 .

source- pierre pascallon p.877. et m.e.benissad. economia de developpement de l'algerie.p.213.



شكل رقم (٦)
علاقات البنك الجزائري للتنمية وارتباطاته مع وزارة المالية و الجهاز المصرفي في الجزائر

ان البنك المركزى الجزائرى يرتبط مع البنك الجزائرى للتنمية فى عدة نقاط : نذكر منها على صعيد مجلس الادارة ولجنة الادارة حسب قانون البنك التأسيسي الصادر بموجب 63/165 .(1)
اشارت المادة 15 من هذا القانون والتى تنص على تشكيل مجلس ادارة البنك ، الا ان محافظ البنك المركزى هو عضو فى مجلس الادارة . اما المادة 18 والتى تنص على تشكيل لجنة الادارة فانها نصت على أن احد اعضاء هذه اللجنة ممثل عن البنك المركزى .
واشار الامر رقم 71 / 47 الذى انشأ مجلس القروض وعدل القانون الاساسى للبنك الجزائرى للتنمية (2) حيث جاء فى المادة 15 المعدلة والتى تنص على مجلس المديرية ، بأن احد الاعضاء فى مجلس المديرية ممثل عن البنك المركزى .
اذن هذا اول ارتباط ما بين البنك الجزائرى للتنمية والبنك المركزى وهناك علاقات مالية مباشرة كانت تتم بين البنك الجزائرى للتنمية والبنك المركزى ، هذه العمليات استمرت منذ انشاء البنك الجزائرى للتنمية وحتى سنة 1970 . وبموجبها كان يقدم البنك المركزى تسديدات للبنك الجزائرى للتنمية لتمويل العمليات المقبولة من اللجنة الوطنية للاستثمارات .
حيث كان البنك يمول القطاع الخاص من خلال هذه العمليات ، الا انها لم تشكل مبالغ كبيرة مع تلك التى يقوم بها البنك الجزائرى للتنمية . وقد انتقلت هذه العلاقة الى القرض الشعبى الجزائرى بدلا من البنك الجزائرى للتنمية . (3)
وهناك علاقة وارتباط غير مباشر بين البنك المركزى والبنك الجزائرى للتنمية ، فمن خلال التسبيقات التى يقدمها البنك المركزى للخزينة العامة والتى بدورها تمد بها البنك الجزائرى للتنمية ويوضح هذا الأمر فى (الشكل رقم 1) .
كما ان هناك علاقة غير مباشرة بين البنك الجزائرى للتنمية والبنك المركزى تتمثل فى عدم استطاعة البنك المركزى من اعادة خصم الاوراق المنشئة لائتمان متوسط الاجل ، الا بعد الحصول على تأشيرة وموافقة البنك الجزائرى للتنمية . وهذا هو الاصل فى القاعدة ، ويستطيع البنك المركزى

(1) J.o. du 10.mai.1963.
(2) الجريدة الرسمية . ل 6/ 7/ 1971 .
(3) مقابلة مع السيد عمور بن حليمة . مسؤول القروض فى البنك المركزى الجزائرى بتاريخ 4/ 12/ 1983 .

اعادة الخصم هذه اذا ما حصل على اذن من وزير المالية .

وهذا ما نصت عليه المادة رقم 10 من القانون رقم 63/ 165 . (1) والمتضمن القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية . حيث جاء فيها ((بالاستثناء إتصريح ممنوح من وزير المالية ، فان البنك المركزي الجزائري لا يستطيع اعادة الخصم والتقديمات المقررة في المادة 45 من قانونه الاساسي ، الا اذا كانت الورقة تحمل امضاء بنك التنمية ، ما عدا ما لم تكن الورقة محملة بضمان الدولة)) .

اذن وحسب هذه المادة فان الاستثناء الثاني والفذي يستطيع من خلاله البنك المركزي اعادة الخصم للاوراق المذكورة في المادة 45 من قانونه الاساسي هو ان تكون هذه الورة مضمونة من الدولة .

أما المادة 45 من القانون رقم 62/ 144 المؤرخ في 13 / 12/ 1962 ، والمتضمن انشاء البنك المركزي الجزائري (2) فقد نصت على انه ((يجوز للبنك المركزي ان يحتفظ لديه كظمان او ان يعيد الخصم لمدة ثلاثة شهور على الاكثر الكمبيالات المنشئة لائتمان متوسط الاجل : - للبنوك بالشروط التي يحددها المجلس - للمؤسسات المقبولة لدى وزير المالية لمزاولة عمليات الائتمان متوسط الاجل ؟.... ويجب ان يكون منح الائتمان متوسط الاجل لاحد الاغراض الاتية : (أ) تنمية وسائل الانتاج

(ب) تمويل بعض الصادرات

(جـ) بناء مباني سكنية))

اذن العبرة في عدم ممارسة البنك المركزي لمهمة تعد من مهامه الرئيسية والمتمثلة في اعادة خصم الاوراق المنشئة لقروض متوسطة الاجل الا بعد الحصول على اذن موافق من البنك الجزائري للتنمية ، هو بأن هذه الاوراق تتعلق بها امور تدخل في اطار تمويل التنمية في البلاد والتي تعد المهمة الاساسية للبنك الجزائري للتنمية،ولا بد من اطلاعه على هذه الاوراق والموافقة على اعادة خصمها . وهي لا تعتبر ميزة للبنك الجزائري للتنمية على البنك المركزي ، كل ما في الامر أن البنك على اطلاع اوسع من البنك المركزي في مثل هذه الامور .

---

(1) J.O.du 10.mai.1963.

(2) J.O.du 28.12.1962.

المطلب الرابع

ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع البنوك الوطنية الأخرى

كما نعرف أن البنوك الابتدائية الموجودة في الجزائر هي البنك الوطني الجزائري ، القرض الشعبي الجزائري ، البنك الجزائري الخارجي . نتيجة لعدم وجود هذه البنوك في المرحلة التي انشئ فيها البنك الجزائري للتنمية ، فانه لا يوجد ذكرها في ادارة البنك الجزائري للتنمية ولكن التعديل الذي مس ادارة البنك بموجب الامر رقم 71 / 47 ، فقد كمل تشكيل البنوك الثلاثة في مجلس مديرية البنك ، وهذا حسب المادة 15 المعدلة بهذا الامر . (1)

الشئ الملاحظ هو ان كافة المؤسسات المالية في الجزائر كما مر معنا في المطالب السابقة من هذا الفصل ممثلة في ادارة البنك الجزائري للتنمية ، ويعود هذا حسب ما نرى للاهمية التي يمثلها هذا البنك على صعيد تمويل التنمية في البلاد . ولكن علاقة البنك الجزائري للتنمية مع البنوك الابتدائية الثلاثة لا تتوقف عند حد التمثيل على مستوى الادارة العليا ، بل هي علاقة دائمة ومستمرة ويومية .

هذا من خلال حسابات البنك الجزائري للتنمية لدى كل من هذه البنوك . فالبنك لا يعتمد اسلوب الدفع المباشر للجهات التي يقوم بتمويلها ، وانما يتم من خلال حساباته لدى البنوك الابتدائية ، والتي تقوم بالدفع من حساب البنك الجزائري للتنمية للمؤسسات والاستثمارات المدرجة في خطط التمويل والمعدة سلفا في مجلس ادارة البنك والتنسيق مع وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية وكذا مديرية الخزينة والقرض في وزارة المالية ، وتتم العملية بعد اقرار خطط التمويل لها على النحو الاتي :

تقوم الخزينة بتقديم الموارد (على شكل سلف طويلة الاجل) الى البنك الجزائري للتنمية وعلى شكل دفعات متتالية بتحويل هذه المبالغ لحسابه لدى كل من البنوك

---

(1) الجريدة الرسمية ل 6/ 7/ 1971 .

الابتدائية حسبما تم اعداده مسبقا .

ان البنوك الابتدائية لا تقوم بالصرف الا بعد التأكد من ان كل مؤسسة او مشروع اقر له ذلك في التخطيط المالي ويتم هذا من خلال تقديم ملف يثبت ذلك وكذا تأشيرة البنك الجزائري للتنمية كما يرفق به اذن الصرف المسبق من قبل البنك الجزائري للتنمية . ويوضح الامر ((في الشكل رقم 1) المرفق .

اضافة لهذا فان الشكل رقم (1) يوضح كذلك كشف حساب رصيد البنك الجزائري للتنمية لدى كل بنك من هذه البنوك ترسل نسخة يومية ونسخة ربع سنوية للبنك الجزائري للتنمية ليكون على اطلاع دائم عن رصيده لدى البنوك الابتدائية . (1)

يستطيع البنك الجزائري للتنمية من خلال هذه الكشوف اليومية ان يراقب القروض الطويلة الاجل والمتوسطة التي يقدمها عبر قنوات البنوك الابتدائية .

كما تقدم البنوك الابتدائية كشفا يوميا وربع سنوي عن وضعية القروض وانواعها بما فيه التمويل الخارجي ، وبناء على هذه الكشوف والتقارير الدورية المقدمة للبنك يقوم بدوره باعداد تقرير فصل يرسله لوزارة المالية كما يرسل نسخة منه الى كل من البنك المركزي ووزارة التخطيط والتهيئة العمرانية . (2)

واخيرا فان البنك الجزائري للتنمية يعد كشفا برصيده لدى كل بنك من البنوك الابتدائية ويرسله للخزينة العامة لكي تعيد التمويل من جديد وهكذا تتم الدورة .

---

(1) مقابلة مع السيد معصوم عمر مدير الادارة العامة في البنك الجزائري للتنمية بتاريخ 6/6/ 1982 .

(2) ministere des finances. direction du tresor, du credit et des assurances .recueil de textes.investissement et gestion des entrprises socialistes.p.26.

المبحث الثاني

ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية على الصعيد الخارجي

تمهيد وتقسيم :

لقد أعطى القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية امكانية الحصول على قروض خارجية ، وذلك لتغطية نشاطاته في الجزائر . وهذا امر طبيعي ومطقي رغم انه بامكان جعل هذه المهمة من اختصاص بنك الجزائر الخارجي.

ولكن هناك علاقات وارتباطات للبنك الجزائري للتنمية مع الدول العربية والافريقية . ان هذه الارتباطات والعلاقات لا تقل مهمة من مهام البنك الجزائري للتنمية . ولم ينص القانون التأسيسي للبنك على مثل هذه العلاقة . ولكن سوف نتعرف ما هو نوع هذه العلاقة وما هو هدفها ؟ وما مدى انعكاسها ايجابيا او سلبيا على البنك الجزائري للتنمية ؟ .

ولذلك سوف نقسم هذا المبحث الى مطلبين هما :

المطلب الاول

ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع المؤسسات المالية الدولية والجهوية

المطلب الثاني

ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع الدول العربية والافريقية .

المطـلب الاول

ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنمية مع المؤسسات المالية الدولية والجهوية

ان مؤسسات التمويل في البلدان النامية ، تشكل احدى الممرات الرئيسية الى التبعية الخارجية ، فتوفير التمويل الخارجي وفي العديد من البلدان النامية يشكل عنصرا هاما في اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمارات . ان القطاع المصرفي الوطني في البلدان النامية غير قادر على الحد من لجوء البلاد للتمويل الخارجي ، كما انه غير قادر على تعبئة الادخار كما ينبغي ، اضافة لهذا فان المصارف الوطنية بهذه البلدان لم تستطع تطوير مقدراتها الذاتية على التحليل المالي ، بحيث تصبح قادرة على تعبئة افضل للمدخرات الوطنية ، فهي تعتمد بصفة مطلقة على بيوت الخبرة الاجنبية في تقييم جدوى المشاريع واختيار طرق التمويل .(1)

ان الجزائر والطموحة الى تنمية سريعة من خلال المخططات التنموية فيها ونتيجة الى ضعف الادخار الوطني ، واعتمادها بشكل رئيسي في صادراتها على البترول ادى الى ضرورة الاعتماد على التمويل الخارجي ومن خلال القروض الخارجية الا ان هذا لايعني اعتماد البلاد على هذه القروض فقط رغم ضخامتها والتي كانت في عام 970 1 تساوي 4 . 5 6 4 1 مليون دولار ارتفعت في عام 1980 الى 7 . 7 3 5 1 2 مليون دولار ، الا انه حسب الاحصائيات التي توفرت لدينا اعطى ارتفاع لمجموع الديون الخارجية الجزائرية كان في عام 1979 يساوي 0 . 2 5 1 4 2 مليون دولار .(2)

فرغم ارتفاع اجمالي الدين الخارجي على الجزائر في السبعينيات لم يشكل ضغطا عليها من قبل المدينين وخاصة المؤسسات المالية الدولية مثل ما حصل مع

---

(1) جورج قرم ، التبعية الاقتصادية (مأزق الاستدانة في العالم الثالث في المنظار التاريخي) .الطبعة الاولى بيروت . دار الطليعة للطباعة والنشر . 1980 . ص 128 .

(2) مرجع الارقام : الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي . نشرة تحت عنوان (المديونية الخارجية للدول العربية المقترضة) . 1970 — 1980 . ص 1 .

مع كثير من البلدان المدينة الاخرى . ويرجع هذا الى الطريقة التي تتبعها الجزائر عند عقد هذه القروض، حيث تراعي فترات السداد وتعد جيدا قبل الحصول على القروض الخارجية .

ان البنك الجزائري للتنمية يلعب دورا كبيرا في هذه القروض من جهتين ، الجهة الاولى تتمثل في الحصول على هذه القروض ومن جهة اخرى عملية توزيعها على القطاعات الاقتصادية في الداخل . فبخصوص جلب القروض الخارجية يقوم البنك باجراء مفاوضات مع بيوت المال والبنوك المتخصصة في القروض الطويلة الاجل . وهذا بناء على طلب مسبق من وزارة المالية في اجراء اتصالاته للحصول على القرض، وضمن افضل الشروط وبعد استكمال كافة الشروط وقبل اجراء التوقيع على القرض فانه يرجع لوزارة المالية التي لها حرية الخيار في الموافقة او تعديل الاتفاق الذي قام بعقده البنك . ولكن عادة ما يتم موافقة وزارة المالية ، ومنا توقيع وزير المالية على القروض الخارجية الا من الناحية الشكلية (بروتوكول) .

وعلى الاجمال فان القروض والمساعدات التي تحصل عليها البلاد بهدف تمويل التنمية في البلاد فان جزءا كبيرا منها يمر عبر قنوات البنك الجزائري للتنمية سواء ساهم البنك في جلب هذه القروض او لم يساهم . ويقوم بتوزيعها على الاستثمارات المخططة والبنيات الاساسية للاقتصاد الوطني والتي تعتمد اكثر من غيرها على القروض والمساعدات الخارجية . (1)

يتدخل البنك الجزائري للتنمية ، تحت اشكال متعددة لتمويل العتاد والخدمات المستوردة . ويشارك تقليديا في توجيه مجموع القروض الممنوحة للبلاد في اطار الاتفاقيات الثنائية، ويحول هذه القروض حسب ما اقر لها في مخططات البلاد

- ان البنك الجزائري للتنمية يتمتع بقروض تمنحها هيئات دولية وجهوية واهمها المنظمات الدولية المتعددة الاطراف والمتخصصة في هذا المجال ، واهمها :

---

(1) مقابلة مع السيد مسوم عمر . مستشار المدير العام للبنك الجزائري للتنمية . تمت بتاريخ 19/ 12/ 1985 .

اولا : مجموعة البنك الدولي :وتضم —

1 — البنك الدولي للتعمير والتنمية . (I.B.R.D.)

2 — وكالة التنمية الدولية . (I.D.A.)

3 — موسسة التمويل الدولية . (I.F.C.)

ثانيا : مجموعة البنوك الاقليمية : وهي —

1 — البنك الافريقي للتنمية . African Developement Bank

2 — البنك الآسيوي للتنمية . Asian Developement Bank

3 — البنك الامريكي العالمي للتنمية Inter-American Developement Bank.

ثالثا : المنظمات الاوربية المتعددة الاطراف : وهي —

1 — صندوق التنمية الاوروبي . European Developement Fund

2 — بنك الاستثمار الاوروبي . European Investment Bank

رابعا : وكالة منظمة الامم المتحدة : وتشمل — برامج الأمم المتحدة للتنمية الى جانب هيئات اخرى . (1)

الشيء الملاحظ ان البنك الجزائري للتنمية غير مرتبط مع كافة هذه المؤسسات والبنوك بطريق مباشر ، ومن خلال التقرير السنوي للبنك يظهر البنوك التي ارتبط البنك معها بقروض ، وهي موضحة في الجدول المرفق (رقم 4) :

لقد بلغت القروض الخارجية المسيرة من طرف البنك الجزائري للتنمية خلال المخطط الرباعي الاول (1970 — 1973) ، تمثل ربع القروض الخارجية المجندة على المستوى الوطني لتحقيق استثمارات الخطة ، ان هذه النسبة لا تعطي الا لمحة عن مشاركة هذا البنك في تمويل الخطة العامة عن طريق موارد خارجية . (2)

---

(1) رمزي زكي ، ازمة الديون الخارجية (روية من العالم الثالث) . القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب . 1978 . ص 387 .

(2) B.A.D. presentation .p.21.

وهـذا مـع مـلاحظـة أنـه فـي عـام 1971 – 1972 . شكلت قروض الصـادرات (*) وتسهيلات المـوردين اكثـر من ثلث الـديون الخارجيـة ، اي حـوالي 8، 40٪ مـن مجمـل الديون الخارجيـة . (1)

بالاضافة للمساهمة المباشـرة للبنك الجزائري للتنمية في الحصول على قروض خارجيـة ، فانـه يساعـد المؤسسات العامـة في ابرام اتفاقيـات قـروض كمـزود او مشتري كمـا يمنـح لها ضمانـه عنـد الحاجـة .

ان مجلس ادارة البنك يشكل مـركزا فـعالا لتحـويـل القـروض الممنوحة من طـــرف مجموع النظام المالـي الخا رجـي ، ويسهـر على تنفيـذ السياسـة المحددة من طــــرف الحكومـة والمتمثلـة في الحفاظ على مـديونـيـة ، يمكـن ان يتحملها اقتصـا د البـلاد ومـن ثـم الحفـا ظ على حـريـة الحركـة . (2)

ان البنك الجزائـري للتنميـة في نفس الوقت الـذي يمثـل فيـه قنـاة لتمويـل التنميـة فـي البـلاد فانـه يعد قنـا ة لتسديـد التزامات البـلاد الخارجيـة . ويظهر ذلك جليـا مـن التقـاريـر السنويـة لميزانيـة البنك ويظهـر هـذا في (الجـــدول رقـم 4) .

ونشـير الى ان البنك الجزائري للتنميـة على ارتباط وعـلاقـة مع البنك الجزائري للتجارة الخارجيـة ، وذلك مـن خلال تحويـل مبـالغ اقسـاط القـروض الخا رجيـة من قبـل البنـــك الجزائـري للتنميـة الى البنك الجزائري للتجارة الخارجيـة . (**)

ونشير بكلمـة الى ان السبب الرئيسـي الـذي دعى الى تغيير اسـم البنك الجزائـــري للتنميـة بـدلا مـن (الصـنـدوق) لاعـطائـه مكانـة في تعامـلـه مع الخارج وعلى الخصوص فـي مواجهة الهيئات الماليـة الدوليـة .

---

(1) رمـزي زكـي ، مـــرجــع ســا بـــق ، ص 322

(2) B.A.D. presentation .p.21.

(*) يقصد بقروض الصادرات : القروض الائتمانية التي تقدمها الشركات وكبار المصدرين وغيرهم من الموردين لتوريد سلع وخدمات للبلد المقترض وبشرط ان تكون هذه القروض مضمونة من جانب الدولة .

(**) انشئ البنك الجزائري للتجارة الخارجية برأس مال قدره 20 مليون ف . سويسري (ويشكل هذا المبلغ اموال الثورة الجزائرية المجمدة في البنوك السويسرية ، والتي لم يسمح باعادتها .. وتم الاتفاق على فتح بنك بهذا المبلغ في مدينة زيـوريـخ السويسرية .

جدول رقم (٩)

البنك الجزائرى للتنمية

الميزانية فى 31 / 12/ 1978

قروض للمؤسسات المالية الاجنبية والدولية — الوحدة : مليون . د . ج .

المبلغ	المؤسسة صاحبة القرض
637.080	رض الصندوق المركزى للتعاون الاقتصادى ـ باريس .
13.871	ى اى . ام . اى
35.329	رض البنك الافريقى للتنمية
49.439	ايكزيم بنك بيفكو مورجان
76.669	ايكزيم بنك ام . اش . تى . سى
560	بنك آف امريكا
56.945	ينستالت
1.569	م وبنك آف امريكا
18.464	اش تى سى . انقلترا
1.181	جيكو
570.053	مجموعة بنوك امريكية ل . ب . ج . ح /ب . ج . ت
27.914	لويدس بنك ال . تى . دى
213.832	سيو توفسو بنك
13.075	البنك الوطنى الباريسى
142.212	كندى
23.904	البنك الدولى للتعمير والتنمية
1882.097	المجموع

المصدر : النشرة السنوية للبنك الجزائرى للتنمية ـ تتضمن الميزانية السنوية لسنة 1978

المطلــب الثـــاني

ارتبـاطات وعـلاقـات البنـك الجزائـري للتنميـة مـع الدول العربية والافريقيـة

ان الجزائـر والتي تنتمـي الى الوطن العـربـي ، ترتبـط بعلاقـة متينـة مع شقيقاتها الدول العربيـة ، وهذا ما يؤدي الى تقوية اواصر الاخوة والصلـة بين الدول العربية في تحقيـق التنميـة القوميـة الحقيقيـة الى جانب التنميـة الوطنيـة . كما تنتمي الجزائر الى المجموعة الافريقيـة والتي تسعى لتوطيـد علاقاتها مع غالبيـة دول القارة الافريقيـة .

ان القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية لم يشر الى ان البنك هو اداة لتوطيـد الصلة بين الجزائر والدول العربيـة من جهة وبينها وبين الدول الافريقيـة من جهة اخـرى . الا ان هـذا لم يمنع من جعل هـذا البنك اداة للتضامـن من طرف الدولة الجزائـريـة في الاطار العربـي والافريقـي ، سواء تعلق الامـر بتعاون ثنائي او عمليات اوسع متخذة بالتساوي مع الـدول العربيـة . (١)

يشارك البنك الجزائـري للتنميـة مع البنوك الوطنيـة للتنميـة في تحقيق المساعدة الثنائية وهذا بتشغيل مشاريع اقتصادية واجتماعية . ويظهر لنا الامر جليـا بهذا الصـدد من خلال الاطلاع على التقـريـر السنوي وميزانيـة البنك ، حيث يبين في جداوله المساعدات والقـروض التي تقدمها الجزائر للدول العربيـة والدول الافريقيـة ، والتي تمـر عبر قنوات البنك الجزائري للتنميـة (جـدول رقـم 5) .

ان العمليات التي تظهر في الجدول رقـم 5 تتـم لصالح الخزينة العامـة علـى شـكل قـروض ومساعدات تقـدمها الجزائـر للـدول العربية والافريقيـة ، وان اهميـة مـرور هـذه القروض والمساعدات عبر قنوات البنك الجزائري للتنمية هو الاستفـادة بفائـدة نتيجة قيامه بهـذه العمليات ، ولكن لا تشكل هـذه الفائدة نسبة كبيرة . الا انها تعود في فائـدة البنك ومصلحة

---

(١) B.A.D. presentation .p.22.

جدول رقم (5)

الميـــزانيـة فى 31 / 12 / 1987 للبنك الجزائرى للتنمية

اقـراض لحســـاب الــخـزينــة العامـة

الوحدة : مليون . د . ج .

اسم الجهـسـة المقـترضـة	المبلـغ
اقـراض لجمهوريـة مالى	3.573
اقـراض لجمهوريـة فولتا العليا	4.115
اقـراض لجمهوريـة النيجر	4.139
اقـراض لجمهوريـة غينيا بيساو	3.950
اقـراض لجمهوريـة الصومـال	4.098
اقـراض لجمهوريـة بنين	2.040
اقـراض لبنك التنميـة لجمهورية مالى	3.745
اقـراض للبنك المركزى اليمـــــنى	1.014
اقـراض لجمهوريـة اليمـــــن	0.392
المجـمـــوع	27.066

المصـدر : نشـرة البنك الجزائرى للتنميـة السنوية (تتضمن الميزانية السنوية للبنك لسنة 1978)

اعـادة تمـويل التنمية فى البـلاد .

ان البنك الجزائـرى للتنمية يشكل عنصـرا هـا ما فى تقوية اواصـر الصلة مع صناديق وبـنوك التنميـة الجهوية العربية والافـريقيـة ، فى تحقيـق المساعـدة الثنائية وتشغيل مشـاريـع اقتصـاديـة واجتمـاعيـة . حيث نجـد ان الرئيس المدير العام للبنك يمثل الجزائـر فـي المصـرف العربى للتنميـة الاقتصاديـة فى افـريقيـا .

كمـا يرتبـط البنك الجزائرى للتنمـيـة فى علاقـة تعاون مـع الصنـدوق العربـي لـلانمـاء الاقتصـادى والاجتمـاعـى ، وكـذا صنـدوق ابـو ظبى للانماء الاقتصادى العربى. وبصـفـة اجماليـة فان البنك الجزائـرى للتنميـة يقوى عـلاقـا تـه مع الهيئات العربيـة والافريقـيـة الجهويـة والوطنيـة . وذلك من اجل تقييـم امكانيـات التدخل المشتركـة لصالح التنميـة ، فى كافـة دول هـذه المجموعـة . وجميـع هذه المعطيـات تدخل فى اطار السياسـة العامـة للجزائـر التى تنـاضـل من اجل التوازن الـدولى ، وخصوصا (علاقات جنوب جنـوب) . (١)

مـن خلال هذا العرض يتبين لنـا ان علاقـة البنك الجزائرى للتنمية على صعيـد البلدان العربيـة والافريقيـة فيها نوع من الفائـدة للبنك ، وكذلك اكتسابـه بـالخبرات والمهـارات من خلال الاحتكاك المباشـر مع هيئات ماليـة مشابهـة للبنك . كما تحـوى هـذه العـلاقـة جانبـا سياسيا يتمـثـل فى المساعـدات التى تقـدمها البلاد للـدول الـشقيقـة والصـديقـة .

B.A.D. presentation . p.2. (١)

المصـرف العربى للتنميـة الاقتصاديـة فى افريقيـا (B.A.D.E.A.) : مؤسسة ماليـة أنشأتها ومولتها الدول العربيـة فى مؤتمـر القمة العربى السادس المنعقـد فى الجزائـر بتـاريخ 26 نوفمـبر 1973 للمساهمـة فى التنميـة الاقتصاديـة فى افريقيـا غير العربية . بهـدف دعم أواصـر الصداقـة والتعاون والتضامن بين العرب والافارقـة . بدأ المصرف عملـه فى بـدايـة عام 1975 بمقـره فى الخرطوم (السـودان) ـ بطاقـة بدون رقـم ، لـدى مـركز الوثـائق فى المنظمـة العربيـة للعلوم الاداريـة . جا معة الدول العـربيـة . عمـان .

الفصل الرابع

موارد البنك الجزائري للتنمية

تمهــــيد وتقسـيم :

كما قد عرضنا لموارد البنك الجزائرى للتنمية ، من خلال عرضنا للقانون التأسيسى للبنك الجزائرى للتنمية باختصار . واشرنا حينه الى المواد التى تعرضت للمصادر التمويلية للبنك ، ولا نفرق بين المصادر التمويلية و الموارد فكلا المعنيين يؤديان الى نفس النتيجة .

ان البنك الجزائرى للتنمية يختلف فى طبيعة عمله عن البنوك الابتدائية فى الجزائر ، والتى تعتمد هذه الاخيرة على الودائع بالدرجة الاولى فى تغطية نشاطاتها . الا انهما تشترك مع البنك الجزائرى للتنمية فى تزودها برأس مال محدد ومدفوع بالكامل من قبل الدولة باستثناء البنك الوطنى الذى يشكل جزء من رأس ماله عن طريق الاكتتاب على شكل اسهم .

ولقد قمنا بتقسيم موارد البنك الجزائرى للتنمية من خلال النصوص التأسيسية الى اربعة موارد رئيسية ، فى اربعة مباحث هى :

المبحث الاول : رأس مال البنك .

المبحث الثانى : سندات وشهادات الاستثمار .

المبحث الثالث : القروض الداخلية والخارجية .

المبحث الرابع : اعادة الخصم ورهن السندات .

المبحث الاول

رأس ـــــــــال البنـــــك

كباقي البنوك الجزائرية الابتدائية ، فان البنك الجزائري للتنمية زود برأسمال مدفوع بالكامل من قبل الدولة . ورأس مال البنك اسر تفرضه القانون التأسيسي للبنك : (المادة السادسة من القانون رقم 63/ 165) والمتضمن انشاء البنك الجزائري للتنمية . (1)

ان رأس مال البنك الجزائري للتنمية ، والذى ارتفع من 30 الى 100 مليون دينار جزائرى بداية من سنة 1966 ، على شكل منحة من الدولة لكى يبدأ البنك فى مزاولة مهامه . ان رأسمال البنك هذا يعد مبلغا ضئيلا مقارنة بالعمليات التى يقوم بها هذا البنك ، وهو لا يعتمد كثيرا على رأس المال عند قيامه بممارسة نشاطاته .

ان غالبية بنوك التنمية والمؤسسات التنموية المشابهة تعتمد فى الدرجة الاولى على رأس المال ، ولكن الامر فى الجزائر مختلف ، حيث الاعتماد على رأس المال يعتبر هامشى وعلى سبيل المثال فان صندوق ابوظبى للانماء الاقتصادى لايجيزله قانونه التأسيسى القيام بتقديم قروض تزيد عن مقدار نصف رأس المال . (المادة 12) . (2)

ولعل مرجع عدم اعتماد البنك الجزائري للتنمية على رأس ماله بشكل رئيسى يعود الى جانب ضآلته ، والى ضخامة التقديمات التى يحصل عليها عن طريق الخزينة . ونرى بأن هذا الامر مصاب لانه يؤدى الى اعتماد البنك على هذه الموارد ، وعدم اتخاذه للمبادرات فى تغطية نشاطاته .

ان رأس مال البنك الجزائرى هو فى تزايد مستمر ، ولقد بلغت هذه الزيادة 30 مليون د . ج . فى عام 1972 ، وارتفعت هذه الزيادة الى 8 ،56 مليون د . ج . فى 1982 . (3)

---

(1) j.o.du lo.mai.1963.

(2) قانون رقم (3) لسنة 1971 المنشئ لصندوق ابو ظبى للانماء الاقتصادى العربى .

(3) B.A.D. rapport annuel-bilanau 31.12.1972/1982.

ان هـذا الارتفـاع فـي رأس المال قـادم عن طـريـق الفوائـد التي يتقاضاها البنك من خلال عمليـاته التمويليـة وعلى الخصـوص عن القـروض المقـدمـة عبر قنوات الخزينـة العامة ، بحيث أن البنك يتقاضى فائـدة قـدرها 1 ٪ بينمـا تتقـاضـى الخزينـة العامـة 3 ٪ كفائـدة وهـذا حتى سنـة 1974 ، وبعد هـذه السنـة اصبحت الفائـدة التي يتقاضاها البنـك تساوي 0.75 ٪ ، والخزينـة العامـة تتقاضـى 4.75 ٪ .

ويـلاحظ ان المؤسسـات والشركات العامـة ، وعلى العموم الاستثمـارات المخطـة تحصل على قـروض عـن طـريق البنك بفـائـدة مقـدارها 4 ٪ حتى عـام 1974 ، واصبحت 5.5 ٪ بـدايـة مـن عـام 1974 وحتى الان . (1)

ان الصناديـق العربيـة والمؤسسـات الجهويـة المشار اليها سـابقاً والتي تقـدم قـروضـاً بفـائـدة تشـمل :

- المصـرف العربـي للتنميـة الاقتصـاديـة فـي افـريقيـا . يقـدم قـروضاً لصالح الـدول الافـريقيـة بفـائـدة قـدرهـا مـن اربعـة الى سبعـة بالمـائـة ، وبمتوسط فـترة سمـاح اربعـة سنـوات ومـدة السـداد 20 عـام . (2)
- الصنـدوق العربـي للانمـاء الاقتصـادي والاجتماعـي . يقـدم قـروضاً للـدول العربيـة بفـائـدة تتـراوح مـا بين 4 الى 6 ٪ ، وفترة سمـاح ما بين 4 الى 5 سنـوات ، ومـدة السـداد 15 عـام . (3)
- صنـدوق ابو ظبي للانمـاء الاقتصادي العربي ـ يقـدم قـروضاً للـدول العربيـة بفـائـدة مـا بين 2 ـ 4 ٪ وفترة امهال ، ما بين 4 ـ 5 سـنوات والسـداد ما بين 5 الـى 10 سنـوات . (4)

---

(1) B.A.D. presimtation.p.27.

(2) بطاقـة تعريف حول المصـرف العربـي للتنميـة الاقتصاديـة في افـريقيـا . صادرة عـن المنظمـة العربية للعلوم الاداريـة .

(3) التقريـر السنوي للصنـدوق العربي للانمـاء الاقتصادي والاجتماعي . عـام 1982 .

(4) التقريـر السنوي لصندوق ابوظبي للانماء الاقتصادي العربي . لسنة 1981 .

المبحـــث الثـــانـي

سنـــدات وشهـــادات الاستثـــمار

نصت المادة السابعة من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية رقم 63/ 165 د (1)

في الفقرتين الاولى والثانية على ما يلي :

1°) emettre des obligations à long ou à moyen terme et des boms de caisse; la garantie de l'etat peut être accordée à ces emprunts soit sur le remboursement en capital soit seulement pour le paiement des intérêts.

2°) placer auprès des banques soit sous forme de titres, soit en compte-courant auprès de la banque centrale d'algéri des certifiats d'investissements d'une durée maximum du 5ans, qui pourront avec l'accord du ministre des finances faire partie du plancher d'effets publics imposé aux banques.

الفقرة الاولى ((يمكن للبنك اصدار سندات ، طويلة او متوسطة الامد . وقسائم الصندوق : ضمان الدولة يمكن ان يمنح لهذه الشهادات سواء على الاسترداد لرأس المال او على الفوائد فقط))

الفقرة الثانية ((وضع قبل البنوك سواء على شكل سندات ، او حساب جاري قبل البنك المركزي الجزائري شهادات استثمار مدتها القصوى خمس سنوات ، يستطيع باتفاق مع وزارة المالية ان تكون ضمن ارضية السندات العامة المفروضة على البنوك .))

ان السندات وشهادات الاستثمار : هي اوراق مالية تصدرها عادة الدولة او البنوك للافراد والمؤسسات العامة والخاصة ، وذلك لزيادة السيولة النقدية للجهة المصدرة لهذه الاوراق ، وهي تعتبر احدى الوسائل التي تمارس من خلالها الدولة امتصاص التضخم النقدي في البلاد ، كما انها تمثل وسيلة ادخار مضمونة واذا كانت مكفولة بضمان الدولة فهي تعتبر وسيلة جيدة لتعبئة الادخار الوطني ، وتخفف من حدة الاتجاه

(1) j.o.du 10.mai.1963.

المديونية الخارجية ، وخاصة اذا كانت اجبارية على المؤسسات والشركات العامة والخاصة الموجودة في البلاد .

اذن ، ومن خلال هاتين الفقرتين فان البنك يملك وسائل جيدة اذا ما استطاع استغلالها لتعبئة موارد اضافية داخلية تتمثل في :

اصدار سندات بنوعيها المتوسطة الامد وطويلة الامد ، يكتتب فيها الافراد والمؤسسات وتحدد شروط هذه السندات في وقت انشائها ، ويمكن ان يتم تسديد قيمتها اما في استرداد القيمة المكتتب فيها وفوائدها ، او يكون الاسترداد على شكل فوائد على القيمة المكتتب فيها . وفي الحالة الاخيرة فان المكتتب يسترد قيمة اكبر من تلك التي اكتتب فيها .

ان غالبية بنوك التنمية تلجأ الى مثل هذا الاسلوب ، وذلك لزيادة مواردها ، وكلما كانت المشاريع التي تمولها بحاجة الى سيولة نقدية ، ولا يخفى علينا بأن مثل هذه الطريقة تشكل عبئا على المؤسسة ، ولكن وحيث ان هذه الاكتتابات تتم لفترات متوسطة ما بين سنتين وخمس سنوات ، وطويلة ما بين 5 الى 10 سنوات وفي اقصى حد بالتقريب 15 سنة فان المؤسسة لا ترتبط بقروض مع المؤسسات والجهات التي تمولها لفترة اطول من مدة قيمة استرداد هذه السندات والاكتتابات الا في حالة ما اذا كانت قيمة الاكتتابات قد تمت بشكل واسع . او في حالة اذا ماكانت هذه الاوراق محملة بضمان الدولة .

وقد وضع القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية طرق امكانية زيادة موارده من خلال فرض الاكتتاب في سندات وشهادات الاستثمار التي يصدرها عبر قنوات البنك المركزي في مواجهة البنوك الابتدائية في البلاد ، ولكن يجب ان لا تتعدى مدة هذه الاوراق خمسة سنوات ، وحسب الحاجة والوضع النقدي والمالي للبلاد ومدى الاحتياج لرؤوس اموال اضافية للتمويل التنمية في البلاد ، فان البنك المركزي بالاتفاق مع وزارة المالية يمكن لهما اجبار البنوك بالاكتتاب في هذه الاوراق .

ان الشيء الملاحظ هو ان البنك الجزائري للتنمية لم يستغل هذه الطريقة كما ينبغي ، ولعل هذا يرجع الى اعتماده على تسديدات الخزينة بالدرجة الاولى في عملياته التمويلية هذا من ناحية ومن ناحية اخرى ، لعدم توفر العاملين المختصين في مثل هذه الاعمال ، حيث

أنها عملية فنيّة رغم انها تظهر عادية ، فهي في حاجة الى وسائل اتصال واعلان وتعريف بمدى فائدتها للشخص او المؤسسة المكتتبين، وكذا اهميتها كوسيلة ادخارية تعود بالفائدة على البلاد . ومثالها تقديم هدايا رمزية وجوائز للمكتتبين ، او حتى اجراء قرعة على عدد منهم وتقديم جوائز مجزية .

بل ان الكثير من هذا النوع من البنوك يطلق عليه اسم بنوك الاستثمار ليس فقط لانه مكلف بعملية تمويل الاستثمارات بل وكذلك لانه يصدر سندات تحمل نفس الاسم .

والدليل على ان البنك الجزائري للتنمية لم يعتمد كثيرا على هذا المورد المخول له بموجب قانونه التأسيسي هو عدم ظهور ما يشير الى ذلك في ميزانيات البنك السنوية او التقارير الدورية التي يصدرها ، ولا حتى في النشرات التي تصدر عن البنك للتعريف به .

المبحــث الثـــالث

القـــروض الـــداخليــة والخـــارجيـــة

تمهيـــد وتقســـيم :

ان البنك الجـزائـرى للتنميــة يملك امكانيات واسعــة فى الحصول على قـروض من الجزائر ومـن الخارج وهـــذا حسب قـانونـه التأسيسى دائما .

بـل ان الموارد الرئيسيـة التى يعتمـد عليهـا البنك فى ممارسـة مهامـه تعتمـد علـى القـروض التى يتحصـل عليها بطـرقـه الخاصـة او التى تقـررها الـدولة للاستثمـارات المخططة مـن خلال قـنوات الخزينـة العامـة وعبر قـنوات البنك الجزائـرى للتنميـة .

ان العـامود الرئيسى فى موارد البنـك هى تلك التقـديمـات القادمـة من الخزينـــة والتى سنبينهـا تفصيليـا عـند دراسـة المقدمات المـاليـة للبنك الجزائـرى للتنمـيـة .

ولهـذا سـوف نتعرض فـى هـذا المبحث الى مطلبين همـا :

المطـلب الاول : القـروض الـداخليـة .

المطـلب الثانى : القـروض الخارجيـة .

ان القانون التأسيسى للبنك الجزائـرى للتنميـة لـم يفصـل فى مواده بـين القـروض الـداخليـة والخارجيـة بل جعلها فـى فقـرتين مـن المـادة السـابعـة وهمـا : الفقـرتين الثالثـة والرابعـة . (1) ولقـد نصت هاتين الفـقرتين على مـا يلـى :

3-emprunter sous toutes autres formes en algérie ou à l'étranger. le ministre des finances est autorisé à consentir à la banque sur les disponibilités du trésor des avances dont les conditions sont déterminées lors de leur octroi.

4-recevoir tous fonds spéciaux d'origine nationale, étrangère ou internationale destinés au financement des investissements et plus généralement au développement économique algérien.

---

(1) j.o.du.lo.mai.1963.loi no 63-165.

نصت الفقرة الثالثة من المادة السابعة على ما يلي : ((يقترض تحت جميع الاشكال في الجزائر وفي الخارج ، وزارة المالية سمح لها بقبول تقديمات للبنك على ما يكون تحت يد الخزينة والشروط تحدد وقت اعطاء التقديمات)) .

ونصت الفقرة الرابعة من نفس المادة على ما يلي : ((استقبال كل الاموال الخاصة ذات الاصل الوطني ، الاجنبي او الدولي ، الموجهة لتمويل الاستثمارات ، وبصفة عامة للتنمية الاقتصادية الجزائرية)) .

يظهر من خلال هذين النصين عملية تداخل اللجوء للقروض الداخلية والخارجية ، ونتيجة لهذا فقد سبقنا النصين قبل التعرض لكلا المطلبين المذكورين آنفا .

المطلب الاول

القروض الداخلية

من خلال المادة السابعة المشار اليها اعلاه في الفقرتين الثالثة والرابعة يظهر ان البنك قد سمح له فيها الحصول على قروض من داخل الجزائر ومن كلا القطاعين العام والخاص . كيف لا وهو بنك مكلف بتمويل التنمية الاقتصادية في البلاد ، وخصوصا الاستثمارات المخططة .

ان اول مورد رئيسي للبنك الجزائري للتنمية كما سيظهر خلال دراسة العمليات المالية للبنك في الفصل السادس هي تقديمات الخزينة العامة ، والتي تعد مواردها متعددة واهمها الضرائب بانواعها ، والموارد القادمة من صناديق التأمين والتوفير وتصفيقات البنك المركزي التي آخذه .

ان هذه الموارد القادمة في اتجاه الخزينة يحول جزء كبير منها او اغلبها في اتجاه البنك الجزائري للتنمية ، وتتخذ عدة اشكال اهمها تقديمات ، قروض متوسطة وطويلة الاجل ، وهذا حسب الاتفاقات التي تعد مسبقا . كما تتخذ بعضها شكل

منح او هبات وخصوصا الى القطاعات الحديثة النشأة او التي لا يوجد مردودية لهما مثل تمويل دراسات المشاريع .

ان البنك الجزائري للتنمية نادرا ما يلتجىء الى القروض الداخلية من غير طريق تقديمات الخزينة ، ولعل ذلك يرجع الى اتباع اسلوب معين في تمويل التنمية في البلاد تتمثل في الحصر المسبق لرؤوس الاموال المعدة للاستثمار وخاصة الاستثمار المخطط .

لكن ورغم ما قيل فان القانون التأسيسي للبنك اعطى له امكانية استغلال رؤوس الاموال الخاصة والمعطلة كلما كان ذلك ممكنا ، ولكن هذا الامر على ما يبدو لم يتم على الاقل خلال السنوات التي اطلعنا فيها على نشرات وتقارير وميزانية البنك .
ولعل مرد ذلك الى ضعف رؤوس الاموال هذه او عدم وجود مدخرات كافية لدى الافراد.

المطلب الثاني

القروض الخارجية

ولقد اضافت الفقرتين الثالثة والرابعة من نفس المادة ٧ ، الى امكانية التجاء البنك الى القروض الخارجية .

ورغم ان القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية اعطى له امكانية الحصول على قروض خارجية ، الا ان الامر لا يتم مباشرة بمجرد رأى البنك ، وما ورود هذا النص الا لتأكيد ارتباط البنك لتوجيهات وارشادات وزارة المالية وتحت اشرافها .

فالبنك لا يلتجىء الى القروض الخارجية الا بإيعاز مسبقا من وزارة المالية .
حيث أن معظم القروض التي تعقد مع المؤسسات المالية الجهوية مثل : الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، او البنوك والمؤسسات الدولية كالبنك الدولي للانشاء والتعمير ، فان مفاوضات هذه القروض يقوم بها البنك الجزائري للتنمية منذ بدء الفكرة من قبل الدولة او المؤسسات الوطنية الى آخر مرحلة وهي تصريف القرض ، فهو يقوم

بكافة جوانب العملية من بحث وتقصى ودراسة شروط القرض وفوائده ومدته ... الخ ، ولكن يتم كل هذا تحت وصاية وزارة المالية واشرافها . (1)

ونشير فى النهاية الى ان البنك الجزائرى للتنمية يتمثل دوره فى الاشراف على توزيع رؤوس الاموال الاجنبية او الدولية سواء شارك تحت وصاية وزارة المالية بجلبها او اقتراضها أو لم يشارك وخاصة رؤوس الاموال الاجنبية الخاصة ، بحيث لا يترك مجالا لها للتحرك داخل القطاعات الاقتصادية فى البلاد . ولابد ان تتم العملية فى اطار مخطط ومدروس وضمن شروط محددة ، وقد اكد على هذا الامر قانون الاستثمارات الصادر بموجب الامر رقم 66 / 284 . (2)

---

(1) مقابلة مع السيد معصوم عمر . مستشار المدير العام للبنك الجزائرى للتنمية بتاريخ 1985/12/19 .

(2) الامر رقم 66 / 284 المؤرخ فى 15 سبتمبر 1966 . يتضمن قانون الاستثمارات .

المبحث الرابع

اعادة الخصم ورهن المسندات

كنا قد تعرضنا الى علاقة البنك الجزائري للتنمية مع البنك المركزي والتي من خلالها تعرفنا على مدى امكانية قيام البنك المركزي باعادة الخصم للاوراق المالية المحددة في المادة 45 من قانونه التأسيسي . مقارنة مع المادة 10 من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية . ولا داعي لاعادة التعرض لها هنا ، حيث انها تخرج عن اطار اعتبارها احدى طرق موارد البنك .

أما المادة التاسعة من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية رقم 63/ 165 . فقد جاء فيها في هذا الصدد ما يلي :

la bamque peut réescompter auprès de toutes banques ou institutions financières ou céder à tous tiers des effets de son portefeuille, les remettre en gage, en garantir la bonnefin.

((ان البنك يستطيع اعادة الخصم قبل جميع البنوك او الهيئات المالية ، او التنازل للغير عن سندات من محفظة البنك ، تقديمهم كرهن او ضمان نهايتهم الحسنة)) (1)

اذن وحسب هذه المادة فان المشرع وسع من التجاء البنك الى هذه الطريقة والمتمثلة في اعادة خصم السندات التي تكون في حوزة البنك لدى البنوك والمؤسسات المالية الاخرى في البلاد . وذلك لزيادة السيولة النقدية كلما اقتضت الضرورة ذلك كما يستطيع في سبيل الحصول على موارد اضافية لتغطية نشاطاته من رهن جزء من السندات الموجودة لديه .

والخلاصة ، رغم ان القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية أورد طرقا كثيرة بحيث تشكل مواردا للبنك الجزائري للتنمية ، الا ان المورد الرئيسي للبنك الجزائري للتنمية

---

(1) j.o.du.lo.mai.1963.

يتمثل فـي التقـديمات التي يتحصـل عليها من قبـل الخزينـة العامـة . ان هذا الامر لا يمثـل سياسة البنك الذاتيـة ، وانما يعود الى السياسة العامة في البلاد وانتهاجها اسلوبا خاصـا ومتميـزا في سبيـل التنميـة الاقتصادية في البـلاد ، وحسب المخططات الاقتصـاديـة فيها ، وعليـه فان البنك الجزائـري للتنميـة يعتبر آداة تنفيـذيـة من خلال بـروزه كآداة للتخطيط المالي فـي البـلاد .

- ان موارد البنك الجزائـري للتنميـة تشبه تـلك الموارد التي تعتمـد عليها بنوك الاستثمارات الرأسمـاليـة في الدول الاشتراكيـة . حيث تعتمـد هذه البنوك على التقـديمات من الخزينة العامـة للدولة لتمويل المشاريع والاستثمـارات الوطنيـة . رغم تناقص الاعتمـاد على تقـديمات الخزينـة بعد الانتقـادات التي وجهت لهـذا الاسلوب ، وذلك للعيوب التي كشف عنهـا والمتمثلـة في اهـدار موارد الميـزانيـة ، وهذا بتوجهها نحو استثمـارات ذات مـردوديـة منخفضـة ونتيجـة لعدم رد هـذه التقـديمات ادى الى عـدم الاكتـراث والاهمـال من قبـل مـديـري ومسيـري المشـاريع ، ولـقد كشف عن هـذه العيوب ((الكسي كوسيجن)) رئيس وزراء الاتحـاد السوفيـاتي في تقـريـره للجنـة المركزيـة للحزب بتاريخ 27/9/1965 .

وكان تطور نسبـة تمويل الاستثمارات الرأسماليـة في الاقتصاد السوفيـاتي ما بين 1930 — 1963 علـى موارد قـادمـة من الميزانيـة كمـا يلـي : سنـة 1933 = 85,5 بالمائـة ، 1940 = 67,5 ٪ وفـي 1950 = 65 ٪ وفـي 1963 = 60 ٪ . (1)

---

(1) مدحت صدقي . مرجع سابق . ص 381

الفصل الخامس

مهام و نشاطات البنك الجزائري للتنمية

تمهيــــد وتقســـيم :

مــن الصعب بمكــان تحــديــد نشاطات ومهــام البنك الجزائــري للتنميــة من خلال النصــوص التأسيسيــة للبنك . حيث وسع المشــرع كثيرا في النقــاط والتي من خلالها يمكن للبنك ممــارســة مهامــه ونشاطاتــه . ان هذا التــوسع قــد يؤدي بالبنك الى الانحــراف عــن المهام الاساسيــة التي انشئ مــن اجلها ، اذا ما اراد تــرجمــة النصوص التأسيسيــة التي تعرضت لمها منه ونشاطاتــه .

ولكن البنك في الحقيقــة قــد اهتــم بممــارســة النشاطات الرئيسيــة ، والتي ينبغي عليــه القيــام بها . ومــرد هــذا هو ارتباط البنك بصلــة وثيــقــة بوزارة التخطيــط والتهيئــة العمــرانيــة . مما جعله يمــارس المهمــة الأساسيــة لــه والمتمثــلــة في تمويل الاستثمــارات الطويلــة الاجــل الى جانب نشاطات اخرى نعتبــرها نحــن ثــانويــة ومكملــة للنشــاط الاساسي للبنك المشــار اليــه اعــلاه .

اذن فسوف نقســم هــذا الفصــل الى خمســة مبــاحث هي :

المبحــث الاول : دور البنك في تمويل الاستثمــارات طويلــة الاجــل .

المبحــث الثاني : دور البنك باعادة النظر في التمويل واعادة الهيكلــة المالية للمؤسسات العامة .

المبحــث الثالث : دور البنك على صعيــد المجموعــا ت المحليــة .

المبحــث الرابع : دور البنك على صعيد القطاع الخــاص .

المبحــث الخامس : دور البنك في عمليات التجهــيز العــام .

المبحث الاول

دور البنك فى تمويل الاستثمارات طويلة الاجل

تمهيد وتقسيم :

ان المهمة الاساسية للبنك الجزائرى للتنمية تتمثل فى دوره فى تمويل الاستثمارات المخططة ، بل ان هذه المهمة هى انعكاس لكافة نشاطات هذا البنك وما باقى المهام التى يقوم بها الا نشاطات تكميلية .

وسوف نستعرض دور البنك فى تمويل الاستثمارات المخططة من خلال اربعة مطالب هى :

المطلب الاول : تحمل الدراسات .

المطلب الثانى : اعداد خطط التمويل .

المطلب الثالث : منح القروض الطويلة الاجل .

المطلب الرابع : مراقبة ومتابعة الاستثمارات .

المطلب الاول

تحمل الدراسات

ان البنك الجزائرى للتنمية يمول الدراسات الضرورية لانجاز المشاريع المقررة من طرف المؤسسات العامة وكذا الشركات العامة ، ومن ثم يرسلها الى كتابة الدولة للتخطيط ((وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية حاليا)) للمصادقة عليها . (1)

(1) B.A.D. presentation.1975.p.12.

وبهذا الصدد جاء في المادة الثانية من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية رقم 63/165 . (1) في الفقرة السادسة عشر منها ما يلي ((دراسة او تقديم للدراسة اي مشروع انشاء ، توسيع ، تطوير ، اعادة تنظيم أو تمويل المؤسسات الصناعية ، الفلاحية او التجارية)) .

ان هذه المهمة تعد تقنية في كافة جوانبها وتحتاج الى خبرات متعددة وكذا تجنيد عدد من المهندسين والفنيين والاقتصاديين ... الخ . والسؤال المطروح هنا يكمن في مدى امكانية قيام البنك بهذه المهمة ؟ وهل فعلا يقوم بهذه المهمة ؟ ام ان المؤسسات صاحبة الشأن هي التي تتكفل بهذه الامور ؟ .

بالنسبة لامكانيات البنك في القيام بهذه الدراسات لا يمكن معرفة ذلك الا من خلال التعرف على نوعية العاملين به وكذا هيكله الاداري . وهذا ما سنعرفه في الفصل الاخير من هذه الدراسة .

ان كافة المؤسسات والشركات الوطنية في الجزائر تتوفر على مكاتب دراسات مهمتها اعداد المشاريع المراد انجازها على مستوى هذه المؤسسات ، كما يدخل ضمن مهامها دراسة الاحتياجات المالية لهذه المشاريع والانجازات (جدوى المشروع) . وحسب ما يظهر لنا فان المؤسسات هي التي تقوم بالدراسة بما فيها الاحتياجات المالية وترسل الملف بكافة بنوده او عناصره الى البنك الجزائري للتنمية ، ويقوم هو بدوره بالاطلاع وابداء رأيه ، ويرسل الدراسة مرفقة برأيه الى وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية ، كما يرسل نسخة الى وزارة المالية . وهنا اما يقبل المشروع او الدراسة محل المشروع او تعدل بالزيادة او النقصان وتعاد للبنك الذي يرسلها بدوره للمؤسسات صاحبة الشأن .

ان هذا الامر يشكل احدى جوانب الضعف في البنك الجزائري للتنمية لعدم تحققه من جدية الدراسات، اذا لم يتوفر على عاملين مختصين لديه ومستقلين عن المؤسسات .

(1) j.o.du.lo.mai.1963.

المطلب الثاني

اعداد خطط التمويل

ان احد الاسباب الرئيسية لانشاء هذا البنك هو لكي يكون اداة للتخطيط المالي في البلاد . فما مقدرته من التجاوب مع هذه المهمة ، وما مدى امكانياته للقيام بها ؟

في البداية نشير الى ان البنك لا يشارك حقيقة في المساهمة بالدراسات التي تتم من اجل تمويل المشاريع التي تمت دراستها بل يترك الامر للمؤسسة ذاتها .

فالبنك مسير في هذا الامر ولا يتعدى دوره سوى توزيع المبالغ التي اقرت على شكل شرائح سنوية او نصف سنوية او ربع سنوية او حتى شهرية .

ولكن الشيء الملاحظ ان علاقة البنك مع القطاع الخاص تختلف حيث يملك صلاحيات واسعة ويطلب تقديم ظمانات . والمردودية المتحصل عليها من علاقته بالقطاع الخاص افضل منها في القطاع العام ، بل انه في القطاع الخاص يستطيع رهن المؤسسة او الحجز عليها في حالة عدم السداد .

ان دور البنك في مجال اعداد خطط التمويل يتمثل في القيام بالتنسيق مع البنوك الابتدائية في اعداد خطط التمويل للمشاريع ، ويحدد تصورا عاما للقروض الداخلية لانجازها ، مع الاخذ بعين الاعتبار امكانيات التمويل الخارجي ، ان طرق تمديد هذه القروض تحدد حسب طبيعة المشروع مدة حياة العناصر المكونة له ، مستوى المردودية . (1)

ان البنك مكلف باعداد خطط تمويل المشاريع المدرجة في الخطة والتي يجب ان تقوم بانجازها الشركات الوطنية ، فهو يحدد مع الاخذ بعين الاعتبار طبيعة الاستثمارات ومردودية المشاريع من حيث احتياجات التمويل ، ومختلف اشكال المصادر التي يجب جمعها لتلبية هذه الحاجيات ، ان احتياجات التمويل موزعة على شكل حصص سنوية

---

(1) B.A.D. presentation .anne.1975.p.13.

وهـى لكل ميزانيـة تقـدم فى قائمـة تتضمن انواع القـروض الموجهة لتغطيتهـا ، القروض الداخليـة طويلـة الاجل ومتـوسـطة الاجـل ، القـروض الخا رجيـة . ان البنك الجزائـرى للتنمـيـة يقـدم القـروض الطويلـة الاجل ويتدخل فى توزيع القـروض متوسطة الاجل ، ويشـارك بنشاط فى تسيير القروض الخارجيـة والحصـول عليها . (1)

مـن خلال هذا العرض يظهر ان البنك لم يستطع ان يكـون فعلا آداة تخطيط مالى فـى البلاد . ويظهر وكأنـه اداة للدفع او صندوق للدفـع ، وهذا يخرج عن مفهوم التخطيط المالى ، وتوزيـع القـروض على شكل اقسـاط لا يعتبـر تخطيـطا ماليـا . ان تمويـل الاستثمارات فى الجزائر يتـم عـن طريق الخزينـة عبـر قنواة الخزينـة العامـة . (*)

وجاء فى تصـريح لوزيـر الماليـة مـعقبـا على قانون الماليـة لسنـة 1971 ما يلـى :

((ان البنوك كانت تتخلى عن امكانياتها لصالح الخزينـة التى كانت تجعلها تحت تصـرف المؤسسات، والتى كانت بالاضافـة الى ذلك تعود للخا رج ، دون ان يكون لها امكانيـة النظـرة الموضوعيـة علـى النتائج المترتبـة على قـراراتها ، والتى ينتج عنها مضاعفات فى ميزان المدفوعـات ، فى مثل هذا النظام فان هيئـة الاصـدار كانت خارج اطار الدورة ، لان البنوك لم تكـن فى حاجـة لمساهمتها ـ هيئة الاصـدار ـ ، كمـا ان مستوى مديونيـة البـلاد كانت مجهولـة لديها ، ان النشاط البنكـى كان يتوجـه نحو استثمـارات غير تلك التى تقـرها الحكـومـة ، حيث كانت تشجع بهذا على عـدم التوازن ، وكذلك ليس من الصعب فـهم متابعـة ومعرفـة تحقيق الاستثمـا رات ، وكذلك التنبـؤ بالمشاكل الماليـة للمؤسسـات فى استغلالاتها اليوميـة ، حقيقـة ان هذه الوضعيـة كا نت ناتجـة عن الوضعيـة التى تولت فيها الـدولة النظام البنكى ، وكذلك انعكاس للثغرات فى المفهوم العـام للنظام البنكـى والمالـى)) . (2)

ان هـذه الوضعية قـد انتهت الآن واصبح يفـرض على المؤسسات فى استرداد القـروض التى تحصل عليها وتقـديم اثباتات تبين انها خاضعـة للمخـطط العام .

---

(1) banque algerienne de developpement.presentation.1974.p.3.

(2) ministere des finances.le credit en 1971.orientations et directires mai 1971-op.cit.p.6 et suivantes.

(*) أدت هذه الوضعية بالمؤسسات لتوسيع مجال تدخلها لميادين بعيدة جدا احيانا عن مهامها الرئيسية ، مما تولد عنه اللجوء كثيرا للتمويل الخارجي . ونتج عن هذا استدانة متزايدة وخطيرة كما ان تسبيقات الخزينة تضاعفت . ادى هذا لحقن كتلة نقدية هامة فى الشبكات المالية . (التخطيط والتنمية . ج 1 . تقييم مخططات التنمية . ص 10)

المطلب الثالث

منح القروض الطويلة الاجل

ان اهم خصائص بنوك التنمية هي العمل على تنمية وتمويل الاستثمارات بالاعتماد على المخططات الاقتصادية العامة في البلاد ، وتعتبر هذه البنوك اداة مؤسسية فعالة لوضع وتطبيق المشاريع المخططة في اطار سياسات واهداف التنمية العامة في البلاد . ان المهمة الاساسية لهذه البنوك هي تنمية وتمويل الاستثمارات دون سائر المؤسسات المالية الموجودة وهي الاصلح دائما لهذه المهمة .(1)

ونصت المادة الثانية من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية رقم 63/ 165 .(2) في الفقرة الثانية على ما يلي ((منح تحت كل الاشكال او التعهد بمنح قروض استثمار على شرط ان لا تتجاوز مدتها 30 سنة ، وزيادتها بشروط المشاركة في الارباح ، قابلة للتحول الى اسهم ، والمشاركة في الارباح بمقدار الحصص التي يساهم بها .))

من خلال هذا النص فان البنك الجزائري للتنمية يستطيع القيام بعمليات منح القروض الطويلة الاجل على النحو الاتي :

اولا : ان البنك يستطيع وهذا حسب ما تحت يده من موارد من تقديم قروض استثمارية طويلة الاجل تصل الى 30 سنة .

ثانيا : يستطيع كذلك التعهد بمنح قروض استثمار في حالة تقديم طلب قرض استثمار

ثالثا : المساهمة في استثمارات بزيادتها مع الحفاظ على حقه في الارباح بنسبة مساهمته في الزيادة .

رابعا : المساهمة في الاستثمارات عن طريق رفع رأس المال ، مع الاحتفاظ دائما بحقه من المساهمة في الارباح بمقدار حصته في الاسهم او بنسبة ما قدم كزيادة لرأس مال هذه الاستثمارات

---

(1) تقرير هيئة الامم المتحدة . دور مؤسسات تمويل التنمية في التنمية الاقتصادية القومية .ص 10

(2) j.o.du.lo.mai.1963.

ان خطط التنمية التى وضعت منذ بداية 1967 رفعت تدريجيا مبالغ الاستثمارات فى الجزائر ، حيث وصلت الى اكثر من 40 ٪ من الانتاج الداخلى الخام ، وفى المخطط الرباعى الثانى (1974 — 1977) حقق استثمار 110 مليار د . ج لضمان تنمية القطاعات التى يقوم بتمويلها البنك وعلى الخصوص فى قطاعات المحروقات ، المناجم ، الحديد والصلب . فالمؤسسات والشركات التى تدخل فى ميدان تدخلات البنك الجزائرى للتنمية تحوز على حصة الاسد من مجموع الاستثمارات المالية المخططة . ولقد استوعب اكثر من نصف اهداف استثمارات المخطط الرباعى الثانى . (1)

ان البنك الجزائرى للتنمية ينفرد بتقديم قروض الاستثمار المخططة الطويلة الاجل ، ويتم هذا بناء على التوفير المجمع والاحتياطى على شكل تقديمات من الخزينة العامة والقروض الخارجية .

ان خطط التمويل المشار اليها سابقا تحوى شقين — الشق الاول فى حالة القروض الطويلة الاجل ينفرد فيها البنك الجزائرى للتنمية بعد ان يكون قد قام بتجميع الموارد اللازمة لها حسب المخطط العام فى البلاد . — والشق الثانى فى حالة القروض المتوسطة الاجل فان البنوك الابتدائية (تقوم بالنيابة عن المؤسسة المعنية [illegible] بالقرض) بالتنسيق مع البنك الجزائرى للتنمية لتغطية هذه القروض . وهكذا فان المؤسسات العامة تتلقى فى كل عام المبالغ الضرورية للقيام ببرامج الاستثمارات وفقا لمستوى الانجاز المطلوب للمشاريع المخططة .

وعلى العموم فان القطاعات التى يقوم بتمويلها البنك بقروض طويلة الأجل تشمل الصناعة ، المناجم ، المحروقات ، السياحة ، الاشغال العمومية ، النقل والتوزيع ، أضافة الى الاستثمارات الداخلة فى اطار المصالح الفلاحية . حيث شكلت فى أواخر سنة 1973 ما مقداره 6,7 مليار د . ج . مدتها تتراوح ما بين 10 الى 20 سنة . (2)

---

(1) banque algerienne de developpement .presentation.1975.p13

(2) banque algerienne de developpement.presentation.1974.p.4

المطلب الرابع

مراقبة ومتابعة الاستثمارات

ان البنك الجزائري للتنمية يراقب تعهدات المؤسسات العامة ، الداخلة في اطار تمويل البنك . ان هدف المراقبة هذا للتأكد من مدى تماشي المؤسسة وأوامر الخطة ، وانها تحترم القواعد القانونية في مجال الاستثمار . ومنا تمثيل البنك في داخل لجان الصفقات العمومية وعقود المؤسسات الا من هذا القبيل .

ويتابع استعمال قروض الاستثمارات الموضوعة تحت تصرف المؤسسات من خلال تركيز المعطيات المقدمة من طرف البنوك الابتدائية ، التي تحلل بشكل منتظم مصاريف استثمارات المؤسسات التي لديها حسابات . ومن هنا فان البنك على اطلاع دائم لسير برامج الاستثمارات للمؤسسات العامة ، ويقوم البنك في تبليغ هذه المعلومات لجهات التخطيط في البلاد . ويتدخل بصفة فعالة خلال السنة الجارية عند الضرورة لتغيير وتبديل البرامج باقتراحات عن طريق مجلس ادارته . (1)

ولكن على ما يبدو من خلال المراجع المستوحاة من البنك نفسه بأن مفهوم المراقبة التي يمارسها البنك هي رقابة على الصرف ليس الا . الا ان مفهوم الرقابة على الاستثمارات المخططة حسب ما نرى يجب ان يمتد الى الواقع العملي من خلال تزود البنك فيها الاطارات المؤهلة مثل المهندسين والاقتصاديين ... الخ ، ولكن وعلى ما يبدو فان البنك لا يتوفر على مثل هذا النوع من الاطارات ، وان وجدوا فهم في اعداد نادرة جدا ولا يستطيعوا تغطية كافة الاستثمارات التي يقوم بها البنك . هذا هو مفهوم الرقابة على الاستثمارات المخططة في الاقتصاد الاشتراكي . وسوف نتعرض لهذا الامر عند دراسة الهيكل الاداري للبنك .

---

(1) B.A.D. presentation .1975.p.14.

المبحث الثاني

دور البنك باعادة النظر في التمويل واعادة الهيكلة المالية للمؤسسات العامة

ان البنك الجزائري للتنمية يقوم بدور رئيسي في متابعة نشاط المؤسسات العامة . وهذا ليس فقط بالمشاركة في الحصول على القروض وتوزيعها ، بل ان البنك يسهر على ان تكون القروض مستعملة لصالح الاستثمارات المخططة ، وفي اطارها السليم حسب توجيهات الدولة .

ان البنك يركز المعلومات المتعلقة بالتعهدات المتخذة من طرف المؤسسات في اطار تنفيذ مشاريعها ، اضافة الى استعمال هذه القروض . ويتم ذلك بجمع كافة المعلومات ونقلها للجهات المختصة لكي تكون وبصفة دائمة على اطلاع حول برامج الاستثمارات .

ان البنك يسهر على ان تكون المساهمات الموجهة للاستثمارات ملائمة للحاجيات الحقيقية سواء من ناحية الكم او الكيف . اضافة الى تماشي التمويل مع طبيعة ومردودية كل مشروع ، والهدف دائما من هذا هو الحفاظ على التوازن العام للمؤسسة . فالمؤسسات التي تظهر هيكلتها المالية غير مرضية تكون محل فحص عام ودقيق داخل مجلس ادارة البنك الذي يقرر الوسائل الضرورية التي تضمن التوازن العام للمؤسسة وتساعد على استقامة الوضعية فيها .

والهدف من ذلك هو ان تكون لكل مؤسسة هيكلة مالية جيدة ، من اجل التفرغ لتحقيق استثماراتها وتسيير منشأتها في افضل الظروف . (1)

ان امكانيات التمويل الذاتي لدى المؤسسات العامة محدود . وفائض المؤسسات العامة يوجه نحو الخزينة ، والتي تحوله بدورها لحساب النظام المالي في البلاد ، مع

---

(1) B.A.D. presentation. 1973.p.7.

يسمح للبنك الجزائرى للتنمية من خلال علاقته بالخزينة بمراقبة الوضع المالى للمؤسسات .

وعندما يتعلق الامر بتزويد المؤسسات العامة بموارد مستقرة تتجاوز اطار القروض المتوسطة،فان البنك الجزائرى للتنمية يحدد الهيكلة المالية تحت ضمانه ويوافق على حصة القروض المستردة الطويلة الاجل ، وفى هذا الاطار يتدخل بصفة اساسية لضمان تكلفة رأس المال المتداول الذى تتطلبه تنمية نشاطات المؤسسات ، وتمويل تجديد الاجهزة .(1)

ان هذه المعلومات المذكورة اعلاه والتى اعتمدنا فيها على المراجع الصادرة عن البنك الجزائرى للتنمية ، تبين الدور المتزايد للبنك الجزائرى للتنمية فى لعب دوركبير فى اعادة الهيكلة المالية للمؤسسات واعادة التمويل ، حيث انه قبل صدور قانون المالية لسنة 1971 كانت معظم الموارد التى يقدمها البنك للمؤسسات على شكل قروض وتحت بند تقديمات من الخزينة للبنك الجزائرى للتنمية ، كانت فى معظمها تقدم دون استرداد ولكن بعد هذا التاريخ اصبح من الضرور النظر الى مردودية كل مؤسسة عند تمويلها ، والبحث عن وسائل الاسترداد . ونرى بأن هذا امر طبيعى بعد اعادة بناء اسس جديدة للاقتصاد الوطنى .

---

(1) B.A.D. presentation. 1975.p.14.

المبحث الثالث

دور البنك على صعيد المجموعات المحلية

ان نشاطات البنك الجزائري للتنمية هي ذات توجهات عامة ، اى تتخذ طابعا وطنيا ، ولكن وفي اطار المخطط الرباعي الثاني (1974 ــ 1977) ظهرت نشاطات جديدة للبنك وتتمثل في المساهمة في عمليات التنمية المحلية .

ان هذا النشاط يشكل او يبين الدور المتنامي لهذا البنك ، حيث ان تعاظم دور البنك هذا يمكن اعتباره خطوة نحو تحويل هذا البنك من مجرد صندوق للدفع الى بنك تنمية حقيقي على صعيد البلاد ككل اى في الاطار الوطني وكذا في الاطار المحلي .

ان المخطط الرباعي الثاني (1974 ــ 1977) نص على مجموعة من الاعمال لصالح التنمية المحلية ومن ضمنها انشاء الوحدات البلدية بمشاركة البنك الجزائري للتنمية ، ساعدت هذه العملية على ادماج سكان الارياف في عملية التنمية الاقتصادية ، وفي اطار هذا المخطط الرباعي الثاني تم تخصيص اكثر من مليار دينار جزائري عبر قنوات البنك الجزائري للتنمية .

ان تدخلات البنك في هذا المجال لا تختلف عن تلك التي تتم في اطار المشاريع ذات الطابع الوطني ، اللهم الا انها في اطار اللا مركزي . ان خطط تمويل الوحدات البلدية يصادق عليها داخل اللجان الولائية ، والتي يضمن مسك كتابتها ممثل البنك الجزائري للتنمية . ويتابع تمويل الاستثمارات في هذا المجال بمشاركة القرض الشعبي الجزائري الذي يتمتع بشبكة واسعة من الوكالات .

ان تدخلات البنك الجزائري للتنمية هذه تدخل في قطاعات متعددة ومنها على وجه الخصوص القرميد ، التجارة ، الفنادق ، انشاء مؤسسات ولائية في قطاع البناء والاشغال العامة . (1)

---

(1) B.A.D. presentation. 1975.p.15.

ان التوسع الحاصل فى نشاطات البنك يجب ان يرافقه توسع فى هياكل البنك ليس على صعيد الاطارات والتقنيين فحسب بل على مستوى شبكة البنك وفروعه ، والتى تظهر مجمعة فى ثلاثة ادارات (الشرق ، الوسط ، الغرب) والتى سوف نتعرف عليها عند دراسة الهيكل الادارى والتنظيمى للبنك — ان اى توسع فى نشاطات البنك وخصوصا دوره التمويلى لا يصحبه توسع فى فروع البنك على الصعيد الوطنى سيبقيا ناقصا ولن يؤدى الى الفعالية المطلوبة من هذا البنك وخاصة دوره الرقابى فى مجال تمويل الاستثمارات المخططة بعين المكان ، على صعيد السنوات السابقة كانت تتم العملية عبر قنوات القرض الشعبى الجزائرى كما مر معنا ، الا ان هذا لا يكفى لقيام البنك بمهامه على الوجه التام ، ولكى نصل به الى بنك تنمية حقيقى فلابد من مباشرة كافة المهام من قبل البنك نفسه .

المبحث الرابع

دور البنك على صعيد القطاع الخاص

ان قانون الاستثمارات الصادر بالامر رقم 66/ 284 (1) حدد دور رأس المال الخاص في التنمية الوطنية ، في اطار التخطيط العام للدولة ، ان ترك الاستثمار الخاص دون تنظيمه وتحديد مجالاته قد يؤدي الى انعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني .

ان تنظيم هذا القطاع في اطار المخططات العامة يحقق جملة اهداف منها :

اولا : تجميع رؤوس الاموال الخاصة المعدة للاستثمار وتوجيهها الوجهة السليمة .

ثانيا : توجيه القطاع الخاص في مجالات معينة من الاقتصاد الوطني ، والتي تحدد مكملة لنشاطات القطاع العام (في ظل قطاع عام واسع ومسيطر) .

ثالثا : ان تنظيم هذا القطاع واعطائه ضمانات من قبل الدولة وتقديم المساعدة له يؤدي الى نوع من الثقة من قبل هذا القطاع وخصوصا في البلاد التي يغلب فيها القطاع العام على الاقتصاد الوطني .

رابعا : مراقبة القطاع الخاص دون تقييده له وفي نفس الوقت عدم تركه حرا في اطار المخططات العامة للبلاد .

ان القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية رقم 63/ 165 (2) نص على امكانية مشاركة البنك في تقديم قروض للقطاع الخاص . حيث جاء في الفقرة السابعة من المادة الثانية ما يلي ((ترقية انشاء شركات كفالة تبادلية . من اجل تسهيل تجهيز مؤسسات صغيرة ومتوسطة وتعاونيات حرفية ومنح الضمان قروض التجهيز ، بحيث تكون المسؤولية عائدة على هذه الشركات)) .

وجاء في الفقرة العاشرة من المادة الثانية ما يلي :((اكتساب ، اخذ بات ، امتلاك ، احتفاظ ، رهن ، استبدال ، جلب ، اعادة ، توظيف ، مفاوضة كل القيم المتولة ، سواء

---

(1) الامر رقم 66/ 284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 والمتضمن قانون الاستثمارات .

(2) j.o.du lo.mai.1963.

للحساب الخاص ، او لحساب الخواص ، حيازت او امتلاك او التخلي عن اى حصة احتماعية)) .

وعلى ما يبدو ان القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية اعطى له امكانية التدخل في القطاع الخاص ، ان تدخلات البنك الجزائري للتنمية في الخطاع الخاص تتم باستعماله لاموال الخاصة وخصوصا رأس ماله الخاص .

ان تدخلات البنك الجزائري للتنمية في هذا القطاع يتدخل فيها القطاع الخاص الاجنبي الى جانب الوطني او المحلي ، وبناء على قانون المالية لسنة 1970 فقد اعطى للبنك مهمة اعداد التصاريح المطلوبة لكل استثمار منجز بمشاركة الرأس مال الاجنبي .

وسجل في عام 1970 عددا كبيرا من التصاريح (150) تصريحا لانشاء شركات جزائرية ، وفتح فروع شركات اجنبية . هذه الشركات والفروع لها نشاطات موجهة اكثر نحو انجاز استثمارات ، كما هو الحال بالنسبة للشركات التي انشئت بمبادرات القطاع الخاص واغلبية المساهمة فيها كانت منه . كما ان البنك الجزائري للتنمية شارك في عدة شركات مختلطة منها : - سنى ، جى ، سنى ، سومى تكستال ، سافام (*) (1)

وبلغ مجموع مشاريع الاستثمار المقبولة من البنك الجزائري للتنمية في عام 1975 حوالي 809 مشروع استثمار ، تمثل 875 مليون د . ج . وهي تتدخل في قطاعات السياحة ، الصناعة (خصوصا الصناعات النسيجية) والقائمة طويلة في طلبات رخص مشاريع . (2)

---

(1) B.A.D. presentation .1975.p.19.

(2) B.A.D. presentation .1975.p.19.

(*) SAFAM, SONITEXAL, C.G.C.

المبحث الخامس

دور البنك في عمليات التجهيز العام

نصت المادة الرابعة من القانون التأسيسي للبنك الجزائري للتنمية (1) على ما يلي :

((يمكن ان يكلف البنك من طرف الحكومة بالتسيير المالي لبرنامج التجهيز العام .))

ان نشاط البنك بهذا الصدد يعد تكميليا ، بل انه يقوم بهذه المهمة لحساب الخزينة العامة . كما سحب جزء من مهمته هذه واوكل للبنك الوطني الجزائري- كنا قد تعرضنا لها في الفصل الاول -

ويقصد ببرنامج التجهيز العام : في اطار خطط التنمية ، ان الدولة تتكفل بتمويل مباشر لمجموعة من العمليات تتعلق بصفة خاصة بتنمية القواعد الاساسية الاقتصادية والاجتماعية . ويدخل في هذا الاطار بعض الاستثمارات المتعلقة بالبحث والدراسات والتكوين . وتتحمل نفقاتها الدولة ، وتدخل في الميزانية العامة للبلاد تحت بند التجهيز العام . (يفرد لها ميزانية خاصة تسمى ميزانية التجهيز العام)

يتلقى البنك تقديمات مستمرة - محددة سلفا - عن طريق الخزينة ، ويقوم باعداد ميزانية خاصة لها . ان هذه التقديمات غير مستردة ، وهي تضمن بشكل تقليدي التسيير المالي والحسابي لجزء من هذه الميزانية (ميزانية التجهيز العام) .

لقد سير البنك حوالي 15٪ من هذه الاستثمارات المحققة خلال المخطط الرباعي الاول (1970 - 1973) بمساهمات نهائية من الدولة . كما سير نفس القيمة خلال المخطط الرباعي الثاني (1974 - 1977) . ان هذه النسبة تزايدت في السنوات الاخيرة وخصوصا بعد اعتماد المخططات الاخيرة للتركيز على الزراعة في البلاد فان مشاريعا متعددة كبيرة للري والسدود وممولة بجزء منها بقروض خارجية ،

---

(1) j.o.du 10.5.1963.

اسندت مهمة تسييرها له. ان تدخلاته بهذا الصدد تتم وفق اجراءات سهلة مما يسمح له بمعالجتها بفعالية كبيرة .(1)

ان برنامج التجهيز العام ككل فى البلاد فى مجال الرى سجل فى ميدان الانجازات المالية استهلاك اعتمادات بين 1979 و 1982 ما قيمته 15,1 مليار دينار جزائرى وهذا مقابل 6,5 مليار د.ج . للفترة 1967 – 1978 أى بمعدل سنوى أعلى بسبع مرات ، ويشهد المخطط الخماسى الموالى مواصلة اشغال بناء سدود شرع فيها خلال الفترة السابقة وانطلاق اشغال بناء 11 سندا جديدا أى ما مجوعه 20 سندا .(2)

الخلاصة . من خلال استعراض القانون التأسيسى للبنك الجزائرى للتنمية يلاحظ مدى توسيع المشرع لمهام ونشاطات هذا البنك ، وعلى الخصوص المادة الثانية من هذا القانون . ولكن رغم ان هذه المهام الواسعة التى اعطيت للبنك سوف تجعل منه بنك تنمية حقيقى فى المستقبل ، الا أن التداخل فى نشاطات البنك بين القطاع العام والقطاع الخاص يعد امرا معيبا . حيث كان من الاجدر تحديد مواد خاصة لتدخلات البنك فى كل من القطاعين .

---

(1) B.A.D. presentation .1975. p.19.

(2) حزب جبهة التحرير الوطنى . اللجنة المركزية (اللجنة الوطنية المكلفة بتحضير المؤتمر الخامس للحزب) . التخطيط والتنمية . الجزء الاول . تقييم مخططات التنمية . 19 سبتمبر 1983 .ص 11

الفصل السادس

العمليات المالية للبنك الجزائري للتنمية

تمهيـــــد وتقســـــيم :

ان دراسة العمليات المالية للبنك الجزائرى للتنمية تشكل انعكاسا للدور الذى لعبته على صعيد اعادة بناء الاقتصاد الوطنى من خلال المخططات الاقتصادية . وتحليل ميزانية البنك من خلال التقرير السنوى الذى يصدره البنك تشكل الاساس المعتمد عليه فى هذا الفصل . والهدف من تحليل ميزانية البنك لا يكمن فى التعرف على العمليات المالية له فقط وانما لمعرفة نوع النشاط الرئيسى الذى تم من خلال قنوات هذا البنك ، ولهذا فقد اخترنا فترة طويلة نسبيا عرضنا من خلالها ميزانية البنك لاعطاء صورة شاملة (1971 ـ 1982) .

وسيشمل التحليل المالى لميزانية البنك العناصر التالية :

مبالغ اجمالى الميزانية لهذه السنوات ـ 1971 ـ 1982 ـ والتى تعتبر دراسة مقارنة لميزانيات هذه السنوات ، وهذا فى مبحث اول .

تحليل بنود الميزانية لكل سنة ومقارنتها مع السنوات الاخرى ، وهذا لمعرفة مدى تطور كل بند من بنود الميزانية من سنة الى اخرى . وهذا فى مبحث ثانى .

وحيث ان البنك متخصص بالدرجة الاولى فى اعطاء القروض الاستثمارية الطويلة الاجل ، فقد خصصنا مبحثا مستقلا لهذا البند من بنود ميزانية البنك وهو المبحث الثالث والاخير من هذا الفصل .

المبحث الاول

دراسة تطور المبالغ الاجمالية للميزانية

تمهيد وتقسيم :

سوف ندرس المبالغ الاجمالية للميزانية السنوية للبنك الجزائري للتنمية من خلال الميزانية العمومية السنوية للبنك الجزائري للتنمية للفترة 1971 ــ 1982 ، وهذا لاعطاء صورة اجمالية عن مدى تطور مبالغ الميزانية فى هذه الفترة .

ولعل التعرض الى اجمالى الميزانية المقارنة لا تفيدنا كثيرا فى التحليل ولكن تعود فائدتها لمن يطلع او يريد الاطلاع على تطور اجمالى الميزانية للبنك .

وسنقوم بتقسيم هذا الفصل الى مطلبين هما :

المطلب الاول : مقدار مبالغ الميزانية السنوية والزيادة السنوية .

المطلب الثانى : مقدار الزيادة السنوية لاجمالى الميزانية السنوية عن سنة الاساس 1971 .

المطلب الاول

مقدار مبالغ الميزانية السنوية والزيادة السنوية

لقد سجلت مبالغ اجمالى الميزانية فى 31/ 12/ 1971 ما قيمته 936 .1 مليون د .ج .

وارتفع هذا المبلغ فى 31/ 12/ 1972 الى 111 . 4 مليون د .ج . اى بزيادة قدرها 175 .2 مليون د .ج . وما نسبته 3، 112 ٪ عن ميزانية 1971 .

أما الميزانية العمومية فى 31/ 12/ 1973 فقد سجلت اجمالى قدره 128 .8 مليون د .ج . ومقدار الزيادة عن 1972 تساوى 017 . 4 مليون د .ج . وبالنسبة المئوية شكلت الزيادة 7، 97 ٪ اى حوالى الضعف .

وفـي 31/ 12/ 1974 بلـغ اجمـالي الميزانيـة 341 . 14 مليـون د .ج .
مشكلـة زيـادة قـدرها 213 .6 مليـون د .ج . أي ما نسبتـه 4، 76 ٪ عن 1973 .

أمـا فـي 31/ 12/ 1975 فقـد سجل اجمالي الميزانيـة 301 . 23 مليون د .ج .
مسجـلا زيادة قـدرها 960 . 8 مليـون د .ج . عـن 1974 . وهـي تمثـل زيـادة
4، 62٪ .

وفـي 31/ 12/ 1976 سجل اجمالي مبالغ الميزانيـة 944 . 31 مليون دج .
أي بزيـادة مقـدارهـا 643 . 8 وهي تمثـل 57٪ عـن 1975 .

ولقـد سجلت ارقـا م الميزانيـة الاجماليـة فـي 31/ 12/ للسنـوات 1977، 1978،
1979، 1980، 1981، 1982 مـا يلـي :

422 .50، 130 .74، 363 .90، 421 .113، 142 .135، 318 .156، 156
مـليـون د .ج على التوالـي . وبزيـادة سنويـة قـدرها من سنـة الى اخـرى :
478 .18، 708 .23، 233 .16، 058 .23، 721 .21، 176 .21 مليـون د.ج

وبالنسبـة المئـويـة كان مقـدار الزيادة السنويـة من سنة الى اخرى تمثـل :
8، 57٪، 47٪، 8، 21٪، 5، 25٪، 1، 19٪، 7، 1.5٪ . وهـذا حسب الجـدول
(رقـم 6) .

ما يلاحـظ على اجمالي مبالغ الميزانيـة السنويـة انـه رغم ارتفاعها كمبالغ اجماليـة
الا انها كنسبـة مئـويـة قـد انخفضت من سنـة الى اخـرى في السنوات الاخيرة . ويرجع
هـذا الى اقتراب اجمالي مبـالغ الميزانيـة في السنوات الاخيرة من بعضها البعض .
بعد ان كانت في السنوات الاولى تتضاعف .

جـدول رقـم (6)

الـوحدة : مليـون . د . ج .

[illegible]	الميزانية السنوية في 31/ 12	تطور مبالغ الميزانية* السنوية في 31/ 12	النسبة المئوية للزيادة السنوية**	مقدار الزيادة السنوية عن 31/ 12/ 1971	النسبة المئويـــة للزيادة كل سنة عن 1971
[illegible]	1936				
[illegible]	4111	2175	%112،3	2175	%112،3
[illegible]	8128	4017	%97،7	6192	%319،8
[illegible]	14341	6213	%76،4	12405	%640،7
[illegible]	23301	8960	%62،4	21365	%1103،5
[illegible]	31944	8643	%37،0	30008	%1550،0
[illegible]	50422	18478	%57،8	48486	%2504،4
[illegible]	74130	23708	%47،0	72194	%3729،0
[illegible]	90363	16233	%21،8	88427	%4567،5
[illegible]	113421	23058	%25،5	111485	%5758،5
[illegible]	135142	21721	%19،1	133206	%6880،4
[illegible]	156318	21176	%15،7	154382	%7974،2

تطـور اجمالي الميزانيـة السنويـة للبنك الجزائري للتنميـة للسنوات من 1971 ـ 1982 .

…ادة السنويـة الاجمـاليـة .

…ـة المئوية للزيادة السنوية .

الجدول من اعداد الباحث .

المطلب الثاني

مقدار الزيادة السنوية لاجمالي مبالغ الميزانية السنوية عن سنة الاساس 1971

بالرجوع الى الجدول رقم 6 يمكن ملاحظة مدى الزيادة الاجمالية لمبالغ الميزانية السنوية للبنك ، عن سنة الاساس ، وهي سنة 1971 . فلقد سجلت سنة 1972 مقداره 21.75 مليون د .ج . زيادة عن اجمالي ميزانية 1971 اي ما نسبته 3، 12٪ . أما سنة 1973 فقد سجلت زيادة اجمالية عن سنة الاساس مقدارها 61.92 مليون د .ج . أي ما نسبته 8، 319٪ . وفي 1974 سجل اجمالي الزيادة في الميزانية عن سنة الاساس 12405 مليون دينار جزائري أي ما نسبته 7، 640٪ . وفي 1975 ارتفع اجمالي الزيادة الى 21365 مليون د .ج . وتشكل نسبة 5، 1103٪ عن سنة الاساس 1971 .

ولقد ارتفع اجمالي مبالغ الميزانية عن سنة 1971 للسنوات من 1976 الى 1982 كما يلي : 30008 ـ 48486 ـ 72194 ـ 88427 ـ 111485 ـ 133206 ـ 154382 . مليون د .ج . وهي تشكل النسب الاتية لنفس السنوات على التوالي 1550٪ ، 4، 2504٪ ، 3729٪ ، 5، 4567٪ ، 5، 5758٪ ، 4، 6880٪ ، 2، 7974٪ وهذا عن سنة الاساس .

ان هذه الزيادات عن سنة الاساس والتي هي ارقام كبيرة جدا تبين الجهود التي قامت بها الجزائر في سبيل تمويل التنمية في البلاد عبر قنوات البنك الجزائري للتنمية .

ومن خلال التحليل المالي الذي سنقوم به على بنود الميزانية السنوية في المبحث الموالي سوف نتعرف على اسبابها بهذه الزيادات سواء كانت في اجمالي الميزانية من سنة الى اخرى او في مقدار الزيادة لكل سنة من هذه السنوات عن سنة الاساس وهي سنة 1971 .

المبحث الثانى

تحليل لبنود الميزانية السنوية للبنك الجزائرى للتنمية

تمهيد وتقسيم :

سوف ندرس فى هذا المبحث العناصر الاساسية لبنود الميزانية السنوية للبنك الجزائرى للتنمية . حيث ان هناك عناصر فى بنود الميزانية لا تشكل اى اهمية على التحليل المالى ولا على صعيد نشاطات البنك نفسه ، وما ظهورها فى الميزانية السنوية الا للحفاظ على توازن الميزانية .

كما نعرف ان الميزانية السنوية لأى مؤسسة تحوى شقين وهما : جانب الاصول وجانب الخصوم . لهذا فسوف ندرس كل شق من جانبى الميزانية فى مطلب مستقل .

المطلب الاول : جانب الاصول .

المطلب الثانى : جانب الخصوم .

المطلب الاول

جانب الاصول

يدخل فى جانب الاصول فى الميزانية السنوية للبنك الجزائرى للتنمية العناصر التالية :

الحسابات المالية ، حسابات التسوية ومختلف المدينين ، حسابات العملاء ، الديون المشكوك فيها ، المشاركة فى رؤوس اموال الغير ، القيم الثابتة تحت التنفيذ .

سوف ندرس كل من الحسابات المالية ، حسابات العملاء ، حسابات التسوية ومختلف المدينين . وهى تشكل العناصر الرئيسية فى بنود جانب الاصول .

اولا : الحسابات المالية : comptes financiers

وهي تمثل السيولة النقدية التي في حوزة البنك ، وهي أموال تحت الطلب ، ويدخل

تحت بند الحسابات المالية كل من : الصناديق caisses

الخزينة العامة trésor pablic

بنك الإصدار banque d'émission

البنوك الوطنية والاجنبية banque nationales et étrangères

محفظة الاوراق المالية والتجارية portefeuille effets

لقد سجل بند الحسابات المالية في 31/ 12/ 1977 ما قيمته 4، 556 مليون د .ج .

وتضاعف في 31/ 12/ 1978 حيث وصل الى 6، 1335 مليون د .ج . وهبط عن هذا

الرقم في ميزانية 1979 حيث سجل 6، 1134 مليون د .ج . وعاود الهبوط من جديد

في ميزانية البنك لسنة 1980 الى 4، 851 مليون د .ج الا انه عاود للارتفاع الى

الضعف تقريبا في 31/ 12/ 1981 مسجلا 7، 1591 مليون د .ج . وهو اعلى ارتفاع

سجله هذا البند ، أما في 31/ 12/ 1982 فقد كان 4، 1503 مليون د .ج .

ان الحسابات المالية وحسب ما تظهر في الجدول رقم 7 شكلت من مجموع الميزانية

السنوية لكل سنة عن السنوات من 1977 الى 1982 ما نسبته : 1، 1 % ، 8، 1% ،

2، 1% ، 7، 0% ، 1، 1% ، 9، 0 % ، لهذه السنوات على التوالي .

وما يلاحظ حول هذا البند هو انه رغم ارتفاعه كرقم مالي الى 7، 1519

مليون د .ج . في سنة 1981 الا انه كنسبة مئوية من مجموع الميزانية السنوية

لهذه السنة حافظ على نفس الوتيرة ، حيث سجل نسبة مئوية قدرها بلغ 1 / .

واذا ما قارناه في سنة 1978 فانه سجل كنسبة مئوية اقل مما سجله في

هذه السنة (8، 1 /) . ولكن اقل سنة سجلها هذا البند كنسبة مئوية

كانت سنة 1980 ، حيث سجل فيها 7، 0 / .

ما يستنتج من هذا ان البنك الجزائري للتنمية لا يعتمد في نشاطه كثيرا على السيولة

النقدية ، وهذا عكس البنوك الابتدائية او البنوك التجارية التي تتخذ احتياطات كبيرة

جدا للحفاظ على سيولتها النقدية . ويؤدي بنا هذا الى القول بأن هذا البنك

المتغير ... تتخصص في الاستثمار الطويل الاجل ، حيث ان هذه البنوك لا تعتمد على
التي تكون فيها ... تقوم في عمليات الاستثمار الطويل الاجل ، حتى في الدول
هذه البنوك تعتمد على ... للقطاع المختلط او حتى تابعة للقطاع الخاص ، حيث ان
الاموال في خزائنها انما تحولها مباشرة الطويلة الاجل في مديونيتها ولا تجمع رؤوس
بهذا الصدد فترات السداد وتوازن بين مطا... ل الاستثمار الطويلة الاجل وتراعي
لمدينيها . ... دائنيها ومطالبها هي بالنسبة

ثانيا : حسابات التسوية ومختلف المدينين :

يقصد بحسابات التسوية . الاصول التابعة للبنك على شكل تسبيقات وحسابات
مدينة ومختلف النواتج القابلة للتحصيل المستقبل من قبل البنك .
ويدخل تحت بند حسابات التسوية ومختلف المدينيين ما يلي :

الحسابات تحت التسوية الدائنة . comptes de régularistion actif-

التسبيقات والمدينون المختلفون . avances et débiteurs divers-

الفوائد الغير محصلة . divers produits à recevoir -

حسابات ادارية للغير . gestion pour ordre -

حسب الجدول (رقم 7) في جانب الاصول . ان بند حسابات التسوية سجل
في 31/ 12/ 1977 مبلغ 6، 3767 مليون د . ج . وارتفع الى 5، 6521 مليون د . ج .
في 31/ 12/ 1978 ، أما في 31/ 12/ 1979 فقد سجل 4، 1927 مليون د . ج .
وفي ميزانية 1980 سجل 5، 2652 مليون د . ج . وفي 1981 سجل 4، 2815 مليون 5 . ج .
واخيرا في ميزانية 1982 كان مجموع هذا البنك 3، 2908 مليون د . ج .

وبالنسبة المئوية لمجموع بنود الميزانية السنوية للسنوات من 1977 الى 1982
كان هذا البند كما يلي : 4، 7 / ، 7، 8 / ، 1،2 / ، 3، 2 / 2،0، / ، 8، 1 / على التوالي .

ان ما يلاحظ على بند حسابات التسوية ومختلف المدينين انه يشكل ثاني بند من بنود الميزانية في قيمته المطلقة كرقم وفي نفس الوقت في نسبته المئوية . وباستثناء عامي 1977 و 1978 حيث سجل فيهما 4،7 ٪ ، 7،8٪ على التوالي من مجموع الميزانية في هاتين السنتين . فان هذا البند حافظ على نسبة مئوية تقدر ب 2٪ تقريبا وما ارتفاعه في العامين المشار اليهما الا نتيجة تفرعات هذا البند . حيث ان حسابات التسوية تمثل داخل هذا البند اكبر قيمة بل انها تستغرق هذا البند حيث سجلت ما نسبته ـ 5، 84٪ ، 8، 72٪ ، 4، 53٪ ، 3، 62٪ ، 5، 78٪ ، 8، 76٪ للسنوات من 1977 وحتى 1982 على التوالي ، وهذا الحساب يمثل مختلف الإيرادات المستحقة للبنك والتي لم تسترد ، كما يدخل فيه الإيرادات التي يمكن المطالبة بها ومنها الفوائد المستحقة للبنك على القروض الممنوحة والتي لم تسترد ، وبدرجة اقل الفوائد المستحقة التي لم تسترد والمشكوك فيها ، والتي هي قابلة للوفاء في جزء منها .

وهذا سبب ارتفاع نسبة هذا البند في عامي 77، 1978 على التوالي الى 1، 3و7، 4 مليار د .ج . على التوالي ، ومن ثم انخفاضه الى مليار د .ج في الميزانية السنوية لسنة 1979 وللسنوات الموالية بنفس القيمة تقريبا ، ويعود هذا لاحد احتمالين اما ان تكون هذه المبالغ قد استردت في اغلبها ، واما تم التنازل عنها من قبل الدولة .

ثالثا : حسابات العملاء encours clients

يقصد بحساب العملاء ـ القروض التي يقدمها البنك وخاصة في اطار قروض الاستثمارات الطويلة الاجل المخططة ، والداخلة ضمن نشاطات البنك بما فيها قروض اعادة الهيكلة وتجديد الهياكل الانتاجية .

ويدخل تحت بند حسابات العملاء كل من :

قروض الاستثمار طويلة الاجل crédits d'investissements à long terme.

قروض اعادة الهيكلة والتجديد . crédits de restructuration et de renovellement.

قروض اخرى . autres crédits

ان بنــد حسابات العمــلاء يمثـل انعكاسا لمجمـل نشاطات البنك . فمجموع بنود الميزانية لا تشكل على مـدار السنوات التى اخترناها اكثـر مـن 10٪ حتى بالنسبـة للسنوات الاخرى غير الواردة هنـا ١٪ والباقـى يمثـله بنـد حسابات العمـلاء ، وبالتحديـد داخل هذا البنـد قـروض الاستثمـار طويلـة الاجل ،

ومـن خلال الجدول (رقـم 7) المـرفق نجد في جانب الاصول للسنوات مـن 1977 ــ 1982 سجـل حساب العمـلاء مـا يلـى :

— فـى 31/ 12/ 1977 سجـل 4، 46094 مليـون د .ج . مـن اصـل 2، 22 504 مليـون د .ج . مجمـوع الميزانيـة السنويـة اى ما نسبتـه 4، 91 ٪ .

وفـى داخل حساب العملاء لهذه السنـة سجـل منصـب قـروض الاستثمـار طويلـة الاجـل 3، 45355 مليون د .ج . اى 3، 98٪ .

— وفـى 31 / 12/ 1978 ارتفـع حساب العمـلاء الى 9، 66268 مليون د .ج . سجلا نسبة مئـوية قـدرها 3، 89٪ من مجموع الميزانيــة السنويــة . ويلاحـظ انـه انخفض بمقـدار 2٪ عـن 1977 ، الا ان منصـب تمـويل الاستثمـارات الطويلـة الاجل لم يتوقف عـن الارتفـاع فـى هــذه السنة رغم انها تعد سنـة مراجعـة وتقييـم بـين المخطط الرباعى الثانى (1974 ــ 1977) والمخطط الخماسى الاول (1979 ــ 1983) وعليـه فـان منصـب قـروض الاستثمـار فـى داخل حساب العملاء كان فى سنـة المراجعة هــذه يسـاوى 8، 65488 مليـون د .ج . اى ما نسبتـه 8، 98٪ من مجموع الحساب لهــذه السنـة (1978) وبزيـادة قـدرها 5، 0٪ عـن 1977 .

— فى 31/ 12 1979 شكل حساب العمـلاء 1، 87395 مليون د .ج من مجموع الميزانيـة البالغة 9 ، 90362 مليون د .ج اى ما نسبتـه 9، 96٪ . أما قـروض الاستثمـار طويلـة الاجل فقـد ارتفعت الى 3، 86420 مليون د .ج اى ما نسبتـه 9، 98٪ مـن مجموع الحسـاب .

— فى 31/ 12/ 1980 شكل حساب العملاء 5، 109910 مليـون د .ج اى 9، 96٪ مـن مجمـوع الميزانيـة لهــذه السنـة والتى بلغت 8، 113420 مليون د .ج .

ولقد سجل منصب قروض الاستثمار الطويلة الاجل 7، 108862 مليون د . ج
اى 99٪ من مجموع حساب العملاء لهذه السنة .

- فى 31/ 12/ 1981 ارتفع حساب العملاء الى 6، 130789 مليون د . ج من اصل 7، 135141 مليون د . ج اى ما نسبته 7، 96٪ من مجموع الميزانية السنوية للبنك .
وسجل منصب قروض الاستثمار طويلة الاجل 1، 128662 مليون د . ج اى ما نسبته 3، 98٪ من مجموع حساب العملاء .

- فى 31/ 12/ 1982 سجل حساب العملاء 7، 151898 مليون د . ج اى ما نسبته 1، 97٪ من مجموع الميزانية العمومية السنوية للبنك البالغة 3، 156318 مليون د . ج .
وفى داخل حساب العملاء سجل منصب قروض الاستثمار طويلة الاجل 5، 149706 مليون د . ج اى ما نسبته 5، 98٪ من مجموع الحساب .

ان سبب عرضنا لمنصب قروض الاستثمارات طويلة الاجل داخل حساب العملاء يعود للاهمية القصوى لهذا المنصب فى داخل ميزانية البنك السنوية ككل .
ان تمويل الاستثمارات المخططة فى زيادة مطردة بالجزائر من سنة الى اخرى ، وهذا ما يمكن ملاحظته بخصوص الزيادة السنوية لحساب العملاء فى الميزانية السنوية للبنك الجزائرى للتنمية ، حيث ارتفع هذا الحساب بالنسبة المئوية الى 44٪ عن عام 1977 فى عام 1978 ، والى 31٪ من عام 78 الى 79 ، والى 26٪ من عام 1979 الى 1980 والى 19٪ من عام 80 الى 1981 ، والى 1، 16٪ من عام 81 الى 1982 .
ورغم تفاوت النسبة المئوية من سنة الى اخرى فى حساب العملاء الا ان منصب القروض الاستثمارية طويلة الاجل فى زيادة مستمرة ، وهذا ما لاحظناه اعلاه .

ويمكن القول بأن هذا المنصب يشمل شمولا المهمة هذا البنك على مستوى تمويل الاستثمارات المخططة .

ونشير الى انه لا داعى الى التعرض الى باقى بنود جانب الاصول فى الميزانية لانها لا تمثل قدرا كبيرا ، ويمكن الرجوع بصددها للجدول (رقم 7) ، المرفق . حيث ان بندى المشاركة فى رؤوس اموال الغير والقيم الثابتة تحت التنفيذ لا يمثلان اكثر من 05، 0٪ من مجموع الميزانية السنوية للبنك .

جـــدول رقـم (7)

الميزانية السنوية للبنك الجزائري للتنمية للسنوات من (1977 - 1982)   الوحدة : (مليون د. ج.)

الاصـــول	الميزانية 12.31 1977	% 1	% 11	الميزانية 12.31 1978	% 1	% 11	الميزانية 12.31 1979	% 1	% 11	الميزانية 12.31 1980	% 1	% 11	الميزانية 12.31 1981	% 1	% 11	الميزانية 12.31 1982	% 1
الحسابات المالية	556,4	1,11	140	1335,6	1,8	15-	1134,6	1,2	25-	851,4	0,7	78,4	1519,7	1,1	[illegible]	1503[illegible]	0,96
حسابات التسوية و مختلف المدينون	3767,6	7,4	73	6521,5	8,7	70-	1927,4	2,1	376	2652,5	1,3	6	2615,4	2,0	3,3	2908,3	,8
حسابات العملاء	46094,4	91,4	44	66263,9	89,3	31	87295,1	96,9	[illegible]	109910,5	96,9	19	130798,6	96,7	[illegible]	151898,7	97
الديون المشكوك فيها	80,2	0,0	7-	74,9		2	76,4		2,2	78,1							
مشاركة في رؤوس اموال الغير	1,1			1,1			1,1			1,1			1,1			1,1	
قيم ثابتة تحت التنفيذ	2,6		37	3,4		26	4,6		12,6	5,2		20	6,8			6,8	
المجموع	50422,2		47	74130,9		22	90362,9		25	117420,8		19,1	135141,7		15,6	156318,3	

"جانب الاصول"

(1) % اختلاف كل بند من مجموع الميزانية السنوية .

(11) % لكل بند من سنة الى اخرى (زيادة او نقصان).

الجدول من اعداد الباحث ، بناء على الميزانية السنوية للبنك للسنوات من 1977 الى 1982

جدول رقم (8)

الميزانية السنوية للبنك الجزائرى للتنمية للسنوات من (1977 - 1982)

الوحدة : (مليون د. ج.)

الخصوم	الميزانية 12.31. 1977	% 1	% 11	الميزانية 12.31. 1978	% 1	% 11	الميزانية 12.31. 1979	% 1	% 11	الميزانية 12.31. 1980	% 1	% 11	الميزانية 12.31. 1981	% 1	% 11	الميزانية 12.31. 1982	% 1
حسابات التسوية ومختلف الدائنيين	3911,7	7,7	68	6563,5	[illegible]	58,5-	2729,2	3	2o,9	3299,6	2,9	13,6	375o,3	2,7	2,1-	367o,7	2,3
مخصصات	468,9	1,2	82	1184,7	1,5	73,5-	313,3	o,3	2o	376,o	o,3	95,8-	15,6			15,6	
الديون الطويلة الآجل	45516,3	9o,2	45	65994,4	89	31	86899,5	96,1	25,7	1o9284,4	96,3	19,7	13o861,1	96,8	16,2	152o61,3	97,2
روؤس الاموال الخاصة والاحتياط	3o6,9	o,6	12	344,4	o,4	11	382,1	o,4	9,8	419,6	o,3	9,4	459,3	o,3	11,8	513,7	o,3
نتيجة السنة المالية	38,3	o,07	o,8	38,6	o,o5	o,25	38,7	o,o4	6,1	41,1	o,o3	34,3	55,2	o,o4	2,9	56,8	[illegible]
المجموع	5o422,2		47	7413o,9		21,8	9o362,9		25,5	11342o,8		19,1	135141,7		15,6	156318,3	

"جانب الخصوم"

(1) % اختلاف كل بند من مجموع الميزانية السنوية .

(11) % لكل بند من سنة الى اخرى (زيادة او نقصان) .

الجدول من اعداد الباحث بناء على الميزانية السنوية للسنوات من (1977 - 1982)

المطلب الثاني

جانب الخصوم

ان جانب الخصوم فى الميزانية العمومية السنوية للبنك الجزائرى للتنمية يحتوى على مايلى : حسابات التسوية ومختلف الدائنيين ، المخصصات ، الديون طويلة الاجل رؤوس الاموال الخاصة والاحتياطات ، نتيجة السنة المالية .

اولا - حسابات التسوية ومختلف الدائنيين .

هى ديون وتسبيقات تحصل عليها البنك ، وتكون محل تسوية خلال السنة المالية ، وتسبيقات مقدمة من الخزينة للبنك لتمويل نشاطه الجارى .

ويدخل تحت بند حسابات التسوية ومختلف الدائنيين :

- حسابات مختلفة للغير . gestion pour ordre
- حسابات تحت التسوية دائنة . comptes de régularisation passif
- دائنون مختلفون . divers créditeurs

ان مجموع حسابات التسوية كما يظهر فى الجدول (رقم 8) جانب الخصوم قد سجل للسنوات من 1977 الى 1982 المبالغ التالية :

- فى 31/ 12/ 1977 بلغ اجمالى هذا البند 7، 11 39 مليون د .ج اى ما نسبته 7، 7٪ من مجموع الميزانية السنوية لهذه السنة وهى 2، 2 5042 مليون د .ج وفى داخل هذا البند سجل منصب الدائنون 3، 53٪ من مجوع هذا الحساب .
- فى 31/ 12/ 1978 ارتفع بند حسابات التسوية ومختلف الدائنون الى 5، 6568 مليون د .ج .اى ما نسبته 8، 8٪ من مجموع الميزانية السنوية .ورغم ارتفاع اجمالى الحساب مقارنة مع السنة السابقة ، حيث تضاعف الا انه كنسبة مئوية لم يزد اكثر من واحد فى المئة .

ان اكثر منصب سجل فى هذه السنة داخل هذا البند هو منصب الحسابات تحت التسوية الدائنة ، حيث شكلت 5، 62٪ من مجوع هذا البند ، ويدخل فى هذا

المنصب نسبة كبيرة من الفوائد المستحقة على السلف المقدمة من طرف الخزينة . وسجل منصب الدائنين المختلفين في هذه السنة 2453،2 مليون د ج مسجلا بذلك زيادة قدرها 17،5٪ كزيادة عن 1977 وهو يشكل رصيد العمليات المسيرة من طرف البنك الجزائري للتنمية والذي يسجل وضعية (موارد ، وظائف الدولة) اى عمليات التجهيز العام .

– فى 31/ 12/ 1979 سجل حسابات التسوية ومختلف الدائنين بمجموعه 2729،2 مليون د . ج ، حيث انخفض عن 1978 ما نسبته 58،5٪ .

ويشكل فى مجموعه 3٪ من الميزانية العامة لـ 1979 ، ويلاحظ هنا مقدار الانخفاض فى نسبته داخل الميزانية حيث انخفض عن مجموع بنود الميزانية بنسبة 8،5٪ مقارنة بـ 1978 . ان انخفاض هذا البند هو لصالح بند اخر وهو بند الديون الطويلة الاجل كما سنرى . وفى داخل هذا البند فان حسابات تحت التسوية الدائنة شكلت اكبر قدر فى الانخفاض ، حيث انخفضت الى 82،7٪ عن 1978 .

– فى 31/ 12/ 1980 بلغ بند حسابات التسوية ومختلف الدائنين 3299،6 مليون د . ج اى ما نسبته 2،9٪ من مجموع الميزانية السنوية ، ورغم ارتفاع الحساب بنسبة 13،9٪ عن 1979 الا انه كنسبة مئوية من مجموع الميزانية السنوية انخفض قليلا .

– فى 31/ 12/ 1981 سجل هذا البند 3750،3 مليون د . ج اى ما نسبته 2،7٪ من مجموع الميزانية السنوية ، وهذا رغم ارتفاعه بـ 13،6٪ عن 1980 .

– فى 31/ 12/ 1982 سجل بند حسابات التسوية ومختلف الدائنين 3670،7 مليون د.ج اى ما نسبته 2،3٪ من مجموع الميزانية ، كما سجل انخفاضا يساوى 2،1٪ عن سنة 1981 .

ما يلاحظ على بند حسابات التسوية ومختلف الدائنين انه سجل فى 1977 و1978 شكل نسبة مئوية قدرها 7،7٪ و 8،8٪ على التوالى الا انه ومنذ 1979 حافظ على نسبة تقدر بـ 3٪ تقريبا من مجموع الميزانية سنويا .

ثـانيـا : المخصصـات . provision

وهـي تشكـل المبالغ المـرصـودة لمواجهـة للخاطـر والتي قـد تواجـه المؤسسـة ، وتقتطـع عادة مـن الارباح المحققـة .

حسب الجدول (رقـم 8) سجل بنـد المخصصات القيم التاليـة :

- فـي 31/12/1977 سجـل 9، 6458 مليـون د.ج . اى 2، 1٪ من مجموع الميزانيـة السنويـة .

- امـا في 31/12/1978 فقـد سجـل 9، 1184 مليـون د.ج اى الضعف تقـريبـا بالنسبـة للسنـة السابقـة . ولكن كنسبـة مئـويـة سجـل 5، 1٪ ، ان هـذا البنـد والمجمـد من الافضـل استغلالـه او استغلال اكبـر جـزء منـه على الاقـل ، حيث ان اعتبارات الخسارة تكاد تنعدم فـي نشاطات البنك ، ولا عتمـاده بالدرجـة الاولـى على تقـديمات الخزينـة .

- فـي 31/12/1979 سجـل 3، 313 ملـيون د.ج . أي ما نسبتـه 3، 0٪ .

- فى 31/12/1980 سجـل 376 مليون د.ج وحافـظ على نفس النسبـة المئويـة مـن مجموع الميزانيـة السنويـة لهـذه السنـة كمثـل السنـة السابقـة اى 3، 0٪ ، رغـم ارتفاعـه بـ 20٪ عن 1979 .

- فى 31/12/1981 انخفض الى 6، 15 مليـون د.ج اى ما نسبتـه 01، 0٪ مـن مجمـوع الميزانيـة السنويـة ، كما سجـل نفس المبلغ في السنـة المواليـة ، ولكـن كنسبـة مئـويـة اصبح 009، 0٪ من مجموع الميزانيـة السنويـة لسنـة 1982 .

ويـلاحظ ان بنـد المخصصات قـد انخفض في السنتين الاخيرتين بـ 8، 95٪ عـن 1980 . وعلى مـا يظهر انـه تـم استغلال الجزء الاكبـر من هذا البنـد في عمليات البنك وهذا ما نـراه جيـدا نتيجـة انعدام الخسارة في نشاطات البنك تقـريبـا .

ثالثا : الديون طويلة الاجل : dettes a long terme

- ان بند الديون طويلة الاجل يشكل القروض التي يتحصل عليها البنك من مختلف المصادر سواء كانت الخزينة او المؤسسات المالية والنقدية المحلية او الاجنبية .

ويدخل تحت بند الديون الطويلة الاجل كل من :

- القروض الطويلة الاجل المحلية . emprunts a long terme locaux

- قروض للمؤسسات المالية الاجنبية والدولية . emprunts aux institutions financieres etrangeres et internationales

حيث ان جانب الاصول يتميز بسيطرة بند حساب العملاء ، فان جانب الخصوم يتميز هو الاخر بدوره بسيطرة بند الديون طويلة الاجل والتي تشكل غالبا اكثر من 90% من مجموع الميزانية السنوية للبنك . بمعنى آخر فهو يقابل بند حساب العملاء في جانب الاصول .

ان تطور بند الديون طويلة الاجل حسب ما يظهر في الجدول (رقم 8) سجل خلال هذه السنوات المبالغ التالية :

- في 31/ 12/ 1977 بلغ 3، 45516 مليون د .ج أي ما نسبته 2، 90% من مجموع الميزانية السنوية .

- وفي 31/ 12/ 1978 ارتفع الى 4، 65994 مليون د .ج اي بنسبة 89% من مجموع الميزانية السنوية ويلاحظ انه انخفض عن السنة السابقة بواحد بالمئة من مجموع الميزانية رغم ارتفاعه بـ 45% عن 1977 .

- في 31/ 12/ 1979 سجل بند الديون طويلة الاجل 3، 86899 مليون د .ج اي 1، 96% من مجموع الميزانية السنوية مسجلا بذلك زيادة قدرها 31% عن 1978 .

- في 31/ 12/ 1980 ارتفع بند الديون الطويلة الاجل الى 4، 109284 مليون د .ج . اي ما نسبته 3، 96% من مجموع الميزانية السنوية وزاد عن نفس البند بـ 7، 25% عن 1979 .

- وفي 31/ 12/ 1981 واصل هذا البند ارتفاعه حيث بلغ 1، 130861 مليون د .ج . اي ما نسبته 9، 96% من مجموع الميزانية السنوية ، وبنسبة 7، 19% عن 1980 .

- اما فى 31/ 12/ 1982 فقد ارتفع الى 3، 152061 مليون د . ج اى ما نسبته 2، 97% من مجموع الميزانية السنوية ، وزاد عن 1981 بنسبة 2، 16% .

انهما يلاحظ على بند الديون طويلة الاجل هو انه يكاد يستغرق جانب الخصوم فى الميزانية السنوية للبنك ، حيث سجل فى 1982 ما نسبته 2، 97% من مجموع الميزانية السنوية . ويؤكد هذا على التخصص الذى يقوم به البنك الجزائرى للتنمية وهو منح القروض الطويلة الاجل ومن الطبيعى ان يظهر مقابل هذه القروض فى الشق الاخر من الميزانية .

وحيث ان بند الديون الطويلة الاجل يحوى منصبين هما القروض الطويلة الاجل المحلية ، وقروض المؤسسات المالية الاجنبية الدولية . الا ان القروض الطويلة الاجل المحلية كما يظهر فى ميزانية البنك تشكل الجزء الاكبر من هذا البند ، حيث انها سجلت فى السنوات من 1977 الى 1982 النسب التالية : 7، 97% ، 4، 98% ، 7، 98% ، 5، 98% ، 7، 98% ، 9، 97% على التوالى من مجموع هذا البند ، ومنصب قروض المؤسسات المالية الاجنبية شكل الجزء الباقى اى 3، 2% ، 6، 1% ، 3، 1% ، 5، 1% ، 3، 1% ، 1، 2% ، لنفس السنوات على التوالى .

وحيث ان السلف والتقديمات عن طريق الخزينة انطلاقا من التوفير الوطنى المجمد وحصائل الخزينة بانواعها ، والاصدارات النقدية ، تنمو وتتزايد بنمو قروض الاستثمار طويلة الاجل المحولة من طرف البنك الجزائرى للتنمية ، يظهر ان الاعتماد على موارد خارجية فى مواجهة التنمية الوطنية قليلا . وفى سبيل تمويل الاستثمارات المخططة بالاعتماد على الامكانيات الذاتية للبلاد ، يظهر جليا . الا ان هذه القيم لا تمثل الاجزاء من الاسترداد للقروض الخارجية ، وكما نعرف فان القروض التى يقدمها البنك والقادمة من الخزينة يدخل فيها قروض خارجية ، حيث ان البنك يملك صلاحيات تسيير القروض الخارجية والقادمة عن طريق الخزينة . ولهذا فلا تظهر قيمة القروض الحقيقية الخارجية الاجمالية التى يسيرها البنك الجزائرى للتنمية فى الميزانية السنوية للبنك .

رابعـا : رؤوس الاموال الخاصـة والاحتياطات : capitaux et réserves

يشتمل هـذا البند على رأس المال الاجتماعي المكتتب فيـه من قبـل الدولة عنـد التأسيس اضافـة الى كافـة الاحتياطات الاجباريـة والقانونيـة والاختيارية والارباح المجمـدة والحصـص الاضافيـة لرأس المـال .

اذن فان عناصـر هـذا البنـد تتشكل من ما يلـي :

- الارباح غير الموزعـة . report anouveau
- الاحتياطات . réserves
- الحصص الاضافيـة لرأس المال . dotation complémentaire en capital
- رأس المال . capital

ان رأس مـال البنك والثابت كما تظهرها الميزانيـة السنويـة للبنك (100 مليـون د .ج) ، اما الحصص الاضافيـة لرأس المال فانهـا سجلت 4، 6 مليون د .ج ، من 31/ 12/ 1975 وحافظت علـى هـذه القيمـة طوال السنوات المـتوالية .

حسب الجـدول (رقـم 8) فان هذا البنـد شكل القيـم التاليـة :

- فى 31/ 12/ 1977 سجـل 9، 306 مليـون د .ج اى ما نسبتـه 6، 0٪ من مجموع الميزانية السنويـة .
- وفـى 31/ 12/ 1978 سجل 4، 344 مليون د .ج اى ما نسبتـه 4، 0٪ من مجموع الميزانية السنويـة ، وبزيـادة قـدرها 12٪ عـن 1977 .
- فى 31/ 12/ 1979 سجـل 1، 382 مليـون د .ج تشكل 4، 0٪ من مجموع الميزانية السنوية وبزيـادة 12٪ عـن 1978 .
- وفى 31/ 12/ 1980 ارتفع الى 4، 419 مليون د .ج ولكنـه كنسبـة مـن مجموع الميزانيـة انخفـض الى 3، 0٪ ، وبزيـادة 8، 9٪ عـن 1979 .
- وفـى 31/ 12/ 1981 سجل 3، 459 مليـون د .ج اى 3، 0٪ من مجموع الميزانيـة السنوية وزاد عـن 1980 بـ 4، 9٪ .

ع

- ففي 31/ 12/ 1982 ارتفع بند رؤوس الاموال الخاصة والاحتياطات الى 7، 513 مليون د .ج أى 3، 0٪ من مجموع الميزانية ، اما الزيادة عليهن 1981 فكانت 8، 11٪ . وما يلاحظ على بند رؤوس الاموال الخاصة والاحتياطات ، انه لا يشكل الا اقل من 5، 0٪ من مجموع الميزانية السنوية للبنك ، وهذا بخلاف البنوك الابتدائية التي يلعب رأس المال بها دورا كبيرا في قيامها بنشاطها . ودور رأس المال في البنك الجزائرى للتنمية دور ثانوى جدا الا انه يستغل جزء منه فى القيام بعمليات التمويل على القروض القصيرة الاجل وكذا الحال بالنسبة المحصص الاضافية لرأس المال فهى قادمة من الفوائد التي يتقاضاها البنك نتيجة لقيامه بنشاطه ، رغم انه يحصل على فائدة تساوى 75، 0٪ ولكن لحجم القروض الكبير التي يتعامل بها فان مقدار هذه المبالغ تشكل نسبة لا بأس بها . وعلى العموم فان الكثير من بنوك التنمية لا تعتمد على رؤوس اموالها فى نشاطاتها التمويلية .

خامسا : نتيجة السنة المالية : résultat de l'exercice

على مدار السنوات التي اطلعنا فيها على ميزانية البنك السنوية فإن نتيجة السنة المالية كانت فى جانب الخصوم ، وهذا يعني بأن البنك لم يحقق اى خسارة رغم انه لا يسعى الى تحقيق الربح .

ان نتيجة السنة المالية تشكل مبلغا ضئيلا ونسبة مئوية ضئيلة وهى تظهر فى الجدول رقم (8) من جانب الخصوم .

المبحث الثالث

تطور قروض الاستثمار طويلة الاجل

تمهيد وتقسيم :

للاهمية التى يمثلها بند قروض الاستثمارات الطويلة الاجل فى الميزانية السنوية للبنك الجزائرى للتنمية ، والذى يكاد يغطى هذه الميزانية وجدنا انه من الضرورى دراسة وتحليل هذا البند فى مبحث مستقل .

وسوف نعرض فى هذا المبحث مطلبين ، المطلب الاول يدرس تطور اجمالى قروض الاستثمارات طويلة الاجل ومدى تطور الشرائح السنوية لهذه القروض .

والمطلب الثانى خصصناه لاستهلاك القروض ، ويلاحظ فيه ان البنك يقدم قروضا بكافة انواعها . القروض القصيرة المدى ، والقروض المتوسطة المدى ، القروض الطويلة المدى . وسنرى فيه مدى سيطرة القروض الطويلة المدى فى استهلاك القروض المقدمة من قبل البنك الجزائرى للتنمية .

المطلب الاول

تطور اجمالى قروض الاستثمارات طويلة الاجل وشرائحها السنوية

سوف نعرض لشرائح القروض السنوية ، لقروض الاستثمار طويلة الاجل من 1971 الى 1982 وهى موضحة فى الشكل (رقم 2) المرفق .

لقد كان اجمالى قروض الاستثمار الطويلة الاجل الممنوحة من البنك الجزائرى للتنمية حتى عام 1971 يساوى 1506 مليون د .ج موزعة فى مختلف القطاعات الاقتصادية فى البلاد .

- فى عام 1972 ارتفع اجمالى قروض الاستثمار طويلة الاجل الى 3599 مليون د .ج ، بينما كانت الشريحة السنوية 2093 مليون د .ج ، اى بزيادة 9، 38٪ من مجموع القروض الممنوحة حتى 1971 . وهى تظهر فى الجدول (رقم 9) المرفق

- فى 1973 سجل اجمالى قروض الاستثمار طويلة الاجل 6695 مليون د ج ، والشريحة السنوية كانت 3096 مليون د ج ، وهى تمثل زيادة عن القروض المقدمة فى 1972 بما نسبته 47،9٪ دائما حسب الجدول رقم (9) .
- فى عام 1974 سجلت الشريحة السنوية لقروض الاستثمار طويلة الاجل 4117 مليون د ج ، اى بزيادة قدرها 32،9٪ عن شريحة القروض الممنوحة فى 1973 وفى 1975 مثلت هذه الشريحة 8963 مليون د ج ، وهى تعادل زيادة 117،7٪ عن 1974 . ويلاحظ انها كنسبة سجلت اعلى نسبة فى الدراسة ما بين سنة واخرى ، حيث تضاعف اجمالى القروض الطويلة الاجل المقدمة فى سنة واحدة عن السنة الماضية . دائما حسب (الجدول رقم 9) .
- وفى السنوات من 1976 الى 1982 سجلت الشريحة السنوية لقروض الاستثمار المبالغ التالية : 8055 ، 17525 ، 20130، 20935، 22443، 19799، 21044 . مليون د ج لهذه السنوات على التوالى .

اما مقدار الزيادة للشريحة السنوية لقروض الاستثمار الطويلة الاجل بالنسبة المئوية لنفس السنوات فكانت كالتالى : ناقص 1، 10٪ ، 5، 117٪ ، 8، 14٪ ، 9، 3٪ ، 2، 7٪ ، ـ 7، 11٪ ، 2، 96٪ . وهذا حسب الجدول رقم (9) .

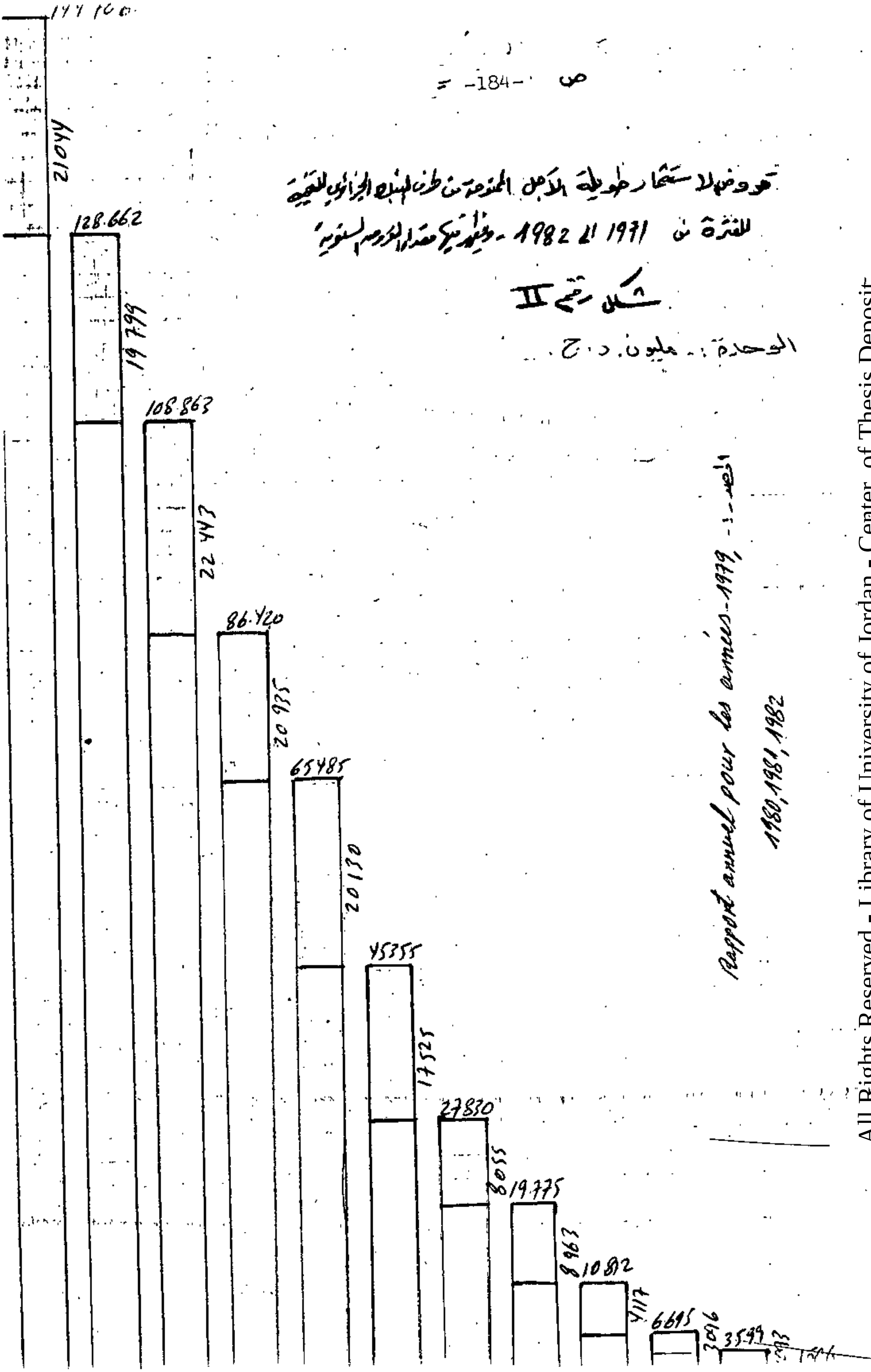
يلاحظ من هذه الارقام ان الشريحة السنوية لقروض الاستثمار طويلة الاجل وحتى عام 1977 كانت تتضاعف ، وهذا لصغر حجم المبالغ السنوية باستثناء عام 1976 التى نقصت عن شريحة 1975 . ولكن بعد هذه السنة وبالتحديد منذ سنة 1977 بدأت الشرائح السنوية للقروض تتقارب فى كل السنوات ، الا ان اكبر مبلغ سجل كان فى عام 1980 ويعود هذا الى القروض الطويلة الاجل المقدمة لقطاع المحروقات حيث استغرق لوحده اكثر من 45٪ من مجموع قروض الاستثمار طويلة الاجل لهذه السنة .

وسوف نتعرف على القطاعات التى استفادت من قروض البنك الجزائرى للتنمية فى المطلب الثانى .

تمويل الاستثمار طويلة الأجل الممنوحة من طرف البنك الجزائري للتنمية للفترة من 1971 الى 1982 - وتظهر فيه مقدار القروض السنوية

شكل رقم II

الوحدة: مليون د.ج



المصدر: Rapport annuel pour les années 1979, 1980, 1981, 1982

جـــدول رقـــم (9)

الوحدة مليون د . ج .

السنــــــة	اجمالى قروض الاستثمار طويلة الاجـــل	الشريحة السنوية للقــروض	نسبة الزيادة السنوية لاجمال القروض	نسبة الزيادة السنوية للسنة التى سبقتها
1971	1506			
1972	3599	2093	138،9 %	38،9 %
1972	6695	3096	86،0 %	47،9 %
1974	10812	4117	61،4 %	32،9 %
1975	19775	8963	82،8 %	117،7 %
1976	27830	8055	40،7 %	– 10،1 %
1977	45355	17525	62،9 %	117،5 %
1978	65485	20130	44،3 %	14،8 %
1979	86420	20935	31،9 %	3،9 %
1980	108863	22443	25،9 %	7،2 %
1981	128662	19799	18،1 %	– 11،7 %
1982	149706	21044	16،3 %	6،2 %

قروض الاستثمار الطويلـة الاجـــل المقدمـــة من طرف البنك الجزائرى للتنمية للقطاعات الاقتصادية المختلفـة

الجدول من اعداد الباحـــث .

المصـــدر : les bilans de la B.A.D. pour les années 1971 à 1982

المطـــلب الثــــانى

استهـــــــلاك القـــــــروض

يقصـــد باستهلاك القــروض . القــدر المستعمــل من اجمالى القــروض المقدمــة مــن قبل البنك للقــطاعات الاقتصادية المختلفــة فــى البلاد .

ان مجمــل القروض المقــدمة من طرف البنك الجزائــرى للتنمية قــد تم استهلاك معظمها ، ويلاحظ من خلال الجــدول (رقــم 10) ان البنك يساهــم فى القــروض بانواعها الثـــلاثــة المعروفــة . وهى : قــروض طويلــة الاجــل ، قروض متوســطة الاجل ، قروض قصــيرة الاجل

وحيث ان القــروض القصــيرة الاجل لا تشكل الا قــدرا ضئيلا من القروض المقــدمة مــن طرف البنك فقــد ارتأينــا استبــدال هذا النوع من القــروض بالقــروض الخارجية (التمويــل الخارجى) لاهميــة هذا النوع من القــروض واثــره على البــلاد .

ولقــد اخترنا الفترة ما بين 1977 الى 1980 لــدراســة استهلاك القروض فيهـــــا وهذا ما يوضحــه الجدول المــرفق (رقــم 10) .

مــن خلال هذا الجدول المشار اليــه آنفــا يلاحظ ان قطاعات الصناعــة قد استهلكت اكبــر قــدر من القـــروض الممنوحــة عن طريق البنك الجزائــرى للتنميــة ، ولعل مرجع هذا هو تركيز المخططات فى الاستثمارات المخططــة على الصناعــة . حيث استهلك قطاع الصناعــة فى عام 1977 حوالــى 13686 مليون د . ج من القــروض الطويلــة الاجل مع العلم ان مجموع القــروض الطويلــة الاجل المستهلكة كانت 16320 مليــون د . ج . أى ان نسبــة استهلاك هذا القطاع كانت 83,3 ٪ من مجموع القــروض الطويــلة الاجل الممنوحة عن طريق البنك فى هــذه السنــة ، الا انه وفى داخل قطاع الصناعة يلاحظ ان قطاع المحروقات قد استهلك 7052 مليون د . ج .

أى ما نسبته 5، 51٪ من مجموع ما استهلك فى قطاع الصناعة ، اما الصناعات الميكانيكية والكهربائية فقد استهلكت 1588 مليون د. ج ، اى 6، 11٪ من مجموع ما تم استهلاكه فى قطاع الصناعة . وفى المرتبة الثالثة يأتى الصلب بـ 1486 مليون د ج ، اى 8، 10٪ من مجموع ما تم استهلاكه فى قطاع الصناعة لهذه السنة ودائما فى مجال القروض الطويلة الاجل :

اما القروض المتوسطة الاجل فقد سجلت فى عام 1977 وحسب الجدول رقم (10) دائما فقد كانت تساوى 3033 مليون د. ج ، وقد كانت الاغلبية منها فى قطاع المحروقات 6، 70٪ من ما تم استهلاكه فى قطاع الصناعة والذى استهلك بمجموعه 2034 مليون د ج اى 67٪ من مجموع ما استهلك من قروض متوسطة الاجل ، أما قطاع المحروقات فقد سجل 3، 47٪ من مجموع ما استهلك من قروض متوسطة الاجل فى هذه السنة .

اما قطاع الكيمياء فقد سجل 388 مليون د. ج اى 19٪ من مجموع القروض المتوسطة الاجل والمستهلكة فى قطاع الصناعة .

حسب الجدول رقم (10) دائما فقد بلغ اجمالي القروض المستهلكة فى عام 1977 من التمويل الخارجى حوالى 8980 مليون د. ج ، منها 7056 مليون د. ج ، فى قطاع الصناعة اى 7، 978 من مجموع القروض المستهلكة عن طريق التمويل الخارجى . ومنها 3580 مليون د. ج ، فى قطاع المحروقات اى 7، 50٪ من مجموع ما استهلك فى مجال الصناعة ، كما انها تشكل 9، 39٪ من مجموع ما استهلك عن طريق التمويل الخارجى .

يأتى فى المرتبة الثانية قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية ، حيث استهلك 953 مليون د. ج وهى تمثل 5، 13٪ من مجموع قطاعات الصناعة ، و 6، 10٪ من مجموع القروض المستهلكة عن طريق التمويل الخارجى .

وفى مرتبة ثالثة حل قطاع النقل بـ 873 مليون د. ج ، مسجلا 7، 9٪ من مجموع القروض التى استهلكت عن طريق التمويل الخارجى .

أما استهلاك القروض في مجموعها فكانت في 1977 تساوي 28313 مليون د .ج موزعة حسب النسب التالية :

- القروض الطويلة الاجل — 16320 مليون د .ج اي 57,6٪ من مجموع استهلاك القروض .
- القروض المتوسطة الاجل — 3033 مليون د .ج اي 10,7٪ من مجموع استهلاك القروض .
- التمويل الخارجي — 8960 مليون د .ج اي 31,6٪ من مجموع استهلاك القروض .

ولقد بقيت النسب كما هي تقريبا طوال السنوات محل الدراسة اي حتى 1980 ، حيث في داخل القطاعات بقي قطاع المحروقات مسيطرا في مجال استهلاك القروض ، مع ملاحظة ان القروض متوسطة الاجل كانت تشكل مبالغ ضئيلة نسبيا في هذه السنوات حيث سجلت 530 مليون د .ج في 1978 ، 8080 مليون د .ج في 1979 ، 721 مليون د .ج في 1980 وكانت موزعة على القطاعات كما يلي (الصلب 7 مليون د .ج في 1979 ، الصيد والزراعة 4 مليون د .ج في 1980 ، مؤسسات الانجاز 425 مليون د .ج في 1978 و 673 مليون د .ج في 1979 و 591 مليون د .ج في 1980 — حيث يلاحظ ان مؤسسات الانجاز قد استهلكت معظم القروض المتوسطة الاجل الممنوحة عن طريق البنك الجزائري للتنمية — ، التوزيع 73 مليون د .ج في 1979 و 60 مليون د .ج في 1980 ، النقل 105 مليون د .ج في 1978 و 17 مليون د .ج في 1979 و 66 مليون د .ج 1980 .

هذه مجموع القروض المتوسطة الاجل المستهلكة عن طريق القروض المقدمة من البنك الجزائري للتنمية طوال هذه السنوات .

ولكن اكثر قطاع سجل في استهلاك القروض (وهو طبعا اكثر قطاع استفاد من القروض) الطويلة الاجل والتمويل الخارجي لهذه السنوات هو قطاع المحروقات .

حيث في 1978 استهلك قطاع المحروقات 6997 مليون د .ج ، من مجموع القروض المستهلكة في مجال التمويل الطويل الاجل وهو يمثل 36٪ من مجموع القروض و 42٪ من مجموع قطاع

الصنـاعـة .

وفي مجال القـروض المستهلكة عن طريق التمويـل الخارجي استهلك 7296 مليون د.ج أي 7، 53٪ من المجموع ، و 5، 60٪ من الصناعـة .

اما استهلاك القـروض عن طريق التمويل الخارجي بالنصبة لعام 1979 فقـد استهلك فـي الصناعـة 13612 مليـون د .ج من اصـل 14715 مليون د .ج اي 5، 92٪ . وسجـل قطاع المحروقات 8318 مليون د .ج ، اي 56٪ من مجموع التمويل الخارجي ، و 61٪ مـن مجمـوع الصناعـة في مجال استهلاك القـروض من التمويـل الخارجي .

كما سجل قطاع المحروقات ولنفس السنـة 9251 مليون د .ج مـن مجموع استهلاك القـروض الطويلة الاجـل ، والتي كانت 20507 مليون د .ج اي 45٪ من المجـوع ، 50٪ من مجمـوع ما استهلك فـي قطاع الصنـاعـة .

فـي 1980 سجل استهلاك القـروض الطويـلة الاجل 18429 مليون د .ج في قطاع الصناعـة مـن اصـل 20507 مليـون د ج اي 8، 89٪ من المجمـوع ، منهـا 9015 مليـون دج في قطاع المحروقات وهي تمثـل 9، 43٪ من المجمـوع ، و9، 48٪ من مجموع ما استهلك مـن هذا النـوع من القـروض لقطاع الصنـاعـة .

ا ما فـي مجال استهلاك التمويل الخارجـي فمـن اصـل 9994 مليـون د .ج استحوذت الصناعـة على 8394 مليون د .ج اي ما نسبتـه 84٪ . منها 3904 مليون د .ج في قطـاع المحروقات اي 39٪ من المجمـوع العام ، و 5، 46٪ من مجموع قطاع الصناعـة وهذا : لـسـمـام لعام 1980 دائمـا .

ان الشيء الملاحظ على ارقام البنك الجزائري للتنميـة انـها تعكس حقيقـة مقـدار الجهود المبذولة في الجزائـر في سبيـل تحقيق التنميـة الشاملة ، وان هذا البنك فعلا هو بنك التنميـة واستثمار حقيقـي ، رغم كل ما يمكن تسجيلـه من نقاط ضعف والتي لا بد ان تزول مع الوقت بتزايـد خـبـرة البنك فـي مجال الاستثمار وتجميع رؤوس الاموال .

الا انه يمكن ابـداء بعض الملاحظات بعد هذا التحليلي لميزانيات البنك وهـي :

اولا : ان البنك الجزائرى للتنمية لا يهدف الى تحقيق الربح (رغم ان التحليل المالى ظهر فيه ان نتائج السنوات المالية قد حقق من خلالها ربحا) بقدر ما هو قناة توجه عبرها قروض الاستثمار المخططة ، وهى عملية فنية ومحاسبية ورقابية فى وقت واحد ولهذا فلا بد من تجميع جهود البنك فى هذا الاتجاه وتفريغه لهذه المهمة لكى يقوم بها على اكمل وجه ، وهذا لا يتم الا بتغيير القانون التأسيسى للبنك بحصر نشاطاته ، حيث فى مرحلة الانشاء كان مبررا اعطائه كافة هذه المهام فى ظل غياب مؤسسات مصرفية وطنية ، ولكن الان لا داعى لهذا التوسع فى نشاطات البنك بهذا الشكل .

ثانيا : ان البنك الجزائرى للتنمية رغم تقديمه لقروض قصيرة الاجل (والتى لم تتعرض لها لضآلتها) ومتوسطة الاجل الا انه يمكن وصفه بأنه بنك الاستثمار الطويل الاجل .

ثالثا : نتيجة لضعف الادخار (التوفير) الوطنى المجمع فما زال التمويل الخارجي يلعب دورا كبيرا فى تمويل التنمية فى الجزائر ، فلا بد من التقليل الى اقصى حد بالاعتماد على التمويل الخارجى فى تمويل التنمية فى البلاد ، ولا يتم هذا الا بازدياد الادخار بانواعه وزيادة الانتاج الوطنى وتحسين اسلوب الضرائب وتوزيع الصادرات . . . الخ والتى فى مجموعها تنعكس ايجابيا فى مجال تمويل التنمية الوطنية الشاملة على موارد داخلية فى غالبيتها .

رابعا : رغم ان البنك يقدم قروضا للقطاع الخاص وفيما عداه الا انه حقيقة هو بنك القطاع العام فى الجزائر ، وما دوره فى القطاع الخاص الا مكمل للدور الاساسى .

خامسا : سيطرة قطاعات معينة فى مجال تمويل التنمية خلال السنوات محل الدراسة ، وقد يكون مرد هذا الى ان المخططات التنموية فى البلاد قد ركزت فى هذه السنوات على هذه القطاعات ، او ان التوجهات العامة فى البلاد ترغب فى تنمية قطاع معين لأنها ترى انه ضرورى ، فمع ايجابيات هذا الامر الا انه يبقى ناقصا اذا لم يتم تدعيم القطاعات الاخرى ، فقطاع المحروقات مثلا لم يسيطر فى داخل قطاعات الصناعة فحسب بل فى كافة القطاعات الاخرى

فقد يبرر هذا لانه في هذه الفترة المختارة قد تكون فترة بناء مركبات أو شراء آلات او عتاد في هذا القطاع ، الا ان هذا لا يعفي من ضرورة حفظ التوازن في توزيع القروض في كافة القطاعات ، لكي يتم السير في ركاب التنمية كلا متكاملا ، وينعدم التفاوت في مجال على حساب المجالات الاخرى .

ونشير في النهاية الى ان مصادر هذه الارقام السالفة الذكر هي بالاعتماد على النشرات السنوية للبنك الجزائري للتنمية ، وكذا تقاريره ، وعلى الخصوص الميزانية العمومية السنوية للبنك الجزائري للتنمية للفترة من 1971 وحتى عام 1982 .

جـدول رقـم (10)

CONSOMMATION DES CRÉDITS

Exercices 1977 à 1980

(en millions de dinars algériens)

SECTEURS	CRÉDITS LONG TERME				CRÉDITS MOYEN TERME				FINANCEMENTS EXTÉRIEURS				TOTAL			
	1977	1978	1979	1980	1977	1978	1979	1980	1977	1978	1979	1980	1977	1978	1979	1980
HYDROCARBURES	7 052	6 997	9 251	9015	1 437	-	-	-	3 580	7 296	8 318	3904	12 069	14 293	17 569	12919
MINES	131	269	137	111	36	-	-	-	29	74	49	33	196	343	186	144
ÉLECTRICITÉ	821	1 141	1 292	1389	61	-	-	-	212	240	131	131	1 094	1 381	1 423	1520
SIDÉRURGIE	1 486	2 095	2 000	2901	—	-	7	-	556	1 149	1 121	1094	2 482	3 244	3 128	3995
CHIMIE	1 040	1 246	1 116	752	388	-		-	730	680	988	441	2 158	1 926	2 104	1193
CONSTRUCTIONS MEC. et ELEC.	1 588	2 560	2 348	1706	62	-	-	-	953	943	1 116	657	2 603	3 503	3 464	2363
INDUSTRIES ALIMENTAIRES	613	1 073	961	893	13	-	110	-	330	318	506	558	956	1 391	1 577	1451
MATÉRIAUX DE CONSTRUCTION	1 088	1 165	558	461	215	-	-	-	848	394	52	221	2 151	1 559	610	682
INDUSTRIES TEXTILES	560	815	916	1103	6	-	-	-	529	1 209	1 119	1208	1 105	2 024	2 035	2311
INDUSTRIES CUIRS ET PEAUX	45	51	51	17	16	-	-	-	72	24	11	9	133	75	62	26
ZONES INDUSTRIELLES	166	133	99	165	—	-	-	-	—	-	-	11	166	133	99	176
INDUSTRIE DES BOIS, PAPIERS ET DIVERS	350	355	357	456	15	-	-	-	65	125	253	359	430	480	610	815
TOURISME ET THERMALISME	96	166	152	97	41	-	-	-	—	-	-	-	137	166	152	97
PÊCHE ET AGRICULTURE	112	293	152	73	73	-	-	4	19	195	58	62	204	488	210	139
ENTREPRISES DE RÉALISATION	356	253	295	334	314	425	673	591	162	151	301	394	832	829	1 269	1319
DISTRIBUTION	347	499	565	697	150	-	73	60	2	56	131	222	499	555	769	979
TRANSPORTS	458	317	252	362	205	105	17	66	873	765	561	690	1 536	1 187	830	1118
ÉQUIPEMENT ADMINISTRATIF	11	-	5	5	1	-	-	-	—	-	-	-	12	-	5	5

الفصل السابع

الهيكل الاداري و التنظيمي للبنك الجزائري للتنمية

تمهيـــــد وتقســـــيم :

ان الهيكل الاداري والتنظيمي لأية مؤسسة لابد ان يتماشى وطبيعة عمل هـذه المؤسسة ، والذي ينعكس على مردوديتها كلما كان منسجما مع طبيعة العمل وخاليا من التعقيد ، فان سير عمل المؤسسة يتم على افضل وجه ؟ .
نشير الى ان الادارة العليا للبنك الجزائري للتنمية حسبما حددها القانون التأسيسي للبنك ليست هي المقصودة هنا . وانما الادارة التنفيذية او الادارة السفلى هي المعنية في هذه الدراسة . وعليه فسوف نقسم هذا الفصل الى مبحثين رئيسيين حسب آخر هيكل تحصلنا عليه للبنك كالتالي :

المبحث الاول : المقر الرئيسي للبنك وتنظيمه .

المبحث الثاني : المديريات الجهوية للبنك الجزائري للتنمية .

المبحث الأول

المقر الرئيسي للبنك وتنظيمه

تمهيد وتقسيم :

ان البنك الجزائرى للتنمية ، اتخذ كمبدأ عدم المركزية الكلية في نشاطه وافرغ المقر الرئيسي للتوجيه والمراقبة ، وتركيز المعلومات ، والقيام بتحليل المشاريع ذات الطابع الوطني او ذات الاولوية ، كما يقوم المقر الرئيسي بتسيير العمليات المكلف بها من قبل الدولة خارج اطار الميزانية ، كما يختص بالبحث والتفاوض بالتمويل الخارجي . (1)

ان تنظيم المقر الرئيسي للبنك الجزائرى للتنمية حسب المعطيات المشار اليها يتكون من المديريات التالية والتى سنفرد لكل منها مطلبا خاصا وهى :

— المديرية العامة : la dirction generale

— مديرية المشاريع والتركيب la direction des projets et de la synthése

— مديرية البرمجة والتركيز la direction des le programmation et la centralisation

— مديرية الخزينة والمحاسبة la D.des le tresorer et de la comtabilite

— مديرية الموظفين والوسائل D.du personnel et des moyens

— مديرية التمويل الخارجي . D.des financements exterieurs

---

(1) B.A.D. organigrmme p.l.

المطـــلب الاول

المـــد يـريـة العـــامــــة

حسب الشكـل (رقـم 3) المـرفق يقـع على رأس المديـرية العامـة المد ير العام ، وهو مسؤول عن اعمـال البنك و تنظيم المد يـرية العامـة . الى جانب المد يـر العام يوجد فــي هذه المـد يـريـة مد يـران عـامــان مسـاعـدان ، مفتشيـة عـامـة ، ملحقـين اداريـين ، صلحـة العمليـات خارج اطار الميزانيـة . ونتعرض لكـل منهم ومهامهم بمـا يلـي :

اولا : المـد يـر العام :

الى جانب كون المـد ير العام أو بموجب القانون التأسيسـي للبنك حسب المادة 16 منـه المعـدل فى الامـر 71/ 47 . (1) حيث نصت على انـه رئيس مجلس المد يـريـة . الى جانب هذا فهو المسؤول الاول عن كافـة نشاطات واعمـال البنك ، ولقد حدد القانون التأسيسى على الاجمـال المعدل مهـام المد ير العام للبنك . اضافـة لهذا فهو اعلـى سلطـة داخل البنك بعد مجلس المد يريـة وتحت وصـايـة وزيـر الماليـة . ويساعـد المـد يـر فى القيـام بمهامـه اثنان من المستشارين .

ثانيا : المـد يـر العام المساعـد :

ان مهمـة المد يـر العام المساعـد هى القيـام بكافـة اعمـال المد ير العام فى حـال غيابـه ، كما يقـوم بجميـع المهام التى يكلفـه بها المـد ير العام ، وفى البنـك مديـرا ن عا مـا ن مساعدا ن ، مكلفـان بتنشيـط ومراقبـة (احد النشاطات المرتبطة بالتسييـر ، المراقبـة ، تنميـة البنك ، زيادة النشاطات المرتبطـة بالموارد وتنميـة النشاطات الاقتصاديـة . (2)

كمـا ان المد يـريات الاخـرى الموجودة فـى المقـر مقسمـة الى قسمين كل مجموعـة مـن هذه المد يريات تتبـع مد ير عام مسـاعـد من المديرين .

---

(1) الجريـدة الرسميـة ل 6/ 7 / 1971

(2) B.A.D. organigramme .p.3.

ثالثـا : المفتشيـة العـامـة :

وهى احـدى الإجهزة الموجودة داخل المديـرية العامـة وتتكون من مفتش عام يساعـده اثنين من المفتشين .

مهمتها القيام بمراقبـة الانضباط على المستوى المهنى والقانونـى لعمليات البنك ، ومراقبة توظيـف هياكل البنك ، كما تقـوم بتقـديم الاقتراحات والتوجيهات التى تهدف لتحسـين معالجة العمليات وتوظيف المصالح . (1)

رابعـا : الملحقـين الاداريـين :

أ ـ ملحق ادارى مكلف باللجنـة الوطنيـة للصفقات ، وهو على علاقـة بالوحدات الجهوينـة المكلفـة بتسييـر العقود ، كما انـه مكلف بتمثيل البنك فى اللجنـة الوطنيـة للصفقـات .

ب ـ ملحق ادارى مكلف بالتنظـيم والتنميـة ، وهو يهتم بـدراسـة ووضـع كل نظـام يهدف لتحسين توظيف هياكل البنـك وتنميـة شبكاتـه . (2)

خامسا : مصلحة العمليـات خارج اطار الميزانيـة

مكلفـة بالتعهدات والـدفع ومراقبـة المصـاريف ، حيث ان الآمـرين بالصـرف لهـذه العمليات هم الوزارات والهيئات المـركزيـة . فهى تقـوم بجلب الاموال من الخزينـة وتركيز العمليات غير الممركزة الداخلـة فى هذا الاطار ومراقبتها . (3)

المطلب الثـانـى

مديـرية المشاريع والتـــركيـب

ان مهـة هـــذه المديـرية هى المراقبـة والتوجيـه ، وتركيز تحليل المشاريع ، ووضـع المخططات التمويليـة المضمونة ، التى تقوم بها المديريـات الجهويـة ، وتقيم المشاريع المقبولـة فى المقـر .

(1) b.a.d. organigramme .p.3.

(2) b.a.d. organigramme .p.3.

(3) b.a.d. organigramme .p.4

وكذلك الدراسات الجهوية .

ويدخل تحت هذه المديرية التي تعمل تحت سلطة مدير المديرية (حسب الشكل رقم 3)

ثلاثة مصالح وملحقان تقنيان للمديرية :

اولا : مصلحة الدراسات وتحليل المشاريع :

مهمتها المشاركة في علاقة مع المشغل الاقتصادي في الدراسات قبل الاستثمار للمشاريع الخاضعة للمقر ، وتحليل مشاريع الاستثمار ووضع خطط تمويلية لها ، تقييم المشاريع الداخلة في اطار التعاون .

ثانيا : مصلحة الدراسات الجهوية :

مكلفة بالدراسات الجهوية او الفروع الضرورية لتحليل المشاريع ، والدراسات الاقتصادية والمالية المتعلقة بتمويل الاستثمارات .

ثالثا : مصلحة المراقبة والتركيب :

مهمتها وضع وتقييم يومي للقواعد والمقاييس في كل ما يتعلق بتحليل المشاريع ، وتركيز ومراقبة تحاليل المشاريع والخطط التمويلية المقترحة من طرف مختلف الهياكل المعنية ، تسيير مجلس ادارة البنك المتعلقة بتمويل الاستثمارات . (1)

الشيء الملاحظ حول هذه المديرية هو اتساع الدور الذي تقوم به ، حيث من الصعب بمكان قيامها بهذه المهام على اكمل وجه لعدم توافر الاطارات الفنية اللازمة فيها ، حيث ان الملحقين التقنيين وهم مهندسين رغم ظهورهما في الهيكل رقم (3) المرفق الا انهما غير موجودين في البنك . وحتى لو وجدا فانهما لا يستطيعا القيام بهذه المهام لعدم وجود مختصين تقنيين في كافة فروع القطاعات الاقتصادية الوطنية .

أما المصالح والتي يوجد في كل منها ثلاثة مكلفين بالدراسة الى جانب ثلاثة محللين ، فهذا كذلك بدوره لا يفي بالغرض مع فرض ان هذه الاطارات (مهندسين ، اقتصاديين محاسبين قانونيين . . . الخ . رغم عدم وجود مثل هذه الاطارات ، مع انها ضرورية لأعمال ومهام هذا البنك .

المطلب الثالث

مديرية البرمجة و التركيز

ان مهمة هذه المديرية تتمثل فى : توجيه وتركيز ومراقبة المتابعة المادية والمالية فيما يتعلق بانجاز المشاريع ، برمجة الوظائف ، القيام بتسيير المهمة الاعلامية للبنك .

تتضمن هذه المديرية التى يرأسها مدير المديرية حسب (شكل رقم 3) ثلاثة مصالح هى :

اولا : مصلحة التركيز والاحصائيات :

تهتم بانشاء وتقييم مستمر للقواعد والمقاييس ، بخصوص التعهد بالدفع وتوجيه ومراقبة انجاز المشاريع التى تقوم بها المديريات الجهوية ، كما تقوم بوضع ومتابعة الشرائح السنوية لقروض الدفع .

ثانيا : مصلحة البرمجة :

تعتبر عضو تخطيط للبنك ، حيث تقوم بتقدير الموارد المالية وبرمجة الوظائف .

ثالثا : مصلحة الاعلام :

مكلفة بالتعريف بالبنك فى داخل البلاد وخارجها باصدارها لنشرات باللغة الفرنسية والانقليزية ، أما اللغة العربية فنادرا ما يحصل ذلك . وكذا وضع الخطة الاعلامية للبنك ، وتسيير المهمة الاعلامية للمقر . (1)

---

(1) b.a.d. organigramme .p.5.

الى جانب التداخل فى الاختصاصات والمهام وخصوصا مهمة الرقابة بين المديريات فان هذه المديرية يصدق عليها ما لاحظناه بالنسبة للمديرية السابقة لها وخصوصا بنقص الاطارات فيها التى تستطيع القيام بمهام الرقابة . الى جانب غياب المترجمين المختصين وان وجدوا فانهم لم يظهروا من خلال نشرات البنك التى اطلعنا عليها .

المطلب الرابع

مديرية الخزينة و المحاسبة

ان مهمة هذه المديرية تتضمن تجنيد الموارد للبنك وتسيير عمليات المحاسبة للمقر وتركيز نشاطات المديريات الجهوية فى ما يتعلق بالخزينة والمحاسبة ومحفظة الاوراق . وتتضمن هذه المديرية التى يرأسها مدير المديرية حسب مشكل رقم (3) ثلاثة مصالح هى :

اولا : مصلحة الخزينة :

مكلفة بتسيير خزينة البنك ووضع ومتابعة الميزانية ، ومراقبتها وتوجيهها وتركيز خزينة البنك . وهى مقسمة الى قسمين الاول يهتم بتقدير حركات رؤوس الاموال والميزانية والتوظيف . والقسم الثانى يهتم بتسيير وتقدير الحسابات المالية والكشوف التقريبية .

ثانيا : مصلحة محفظة الاوراق :

وهى مكلفة بتركيز محافظ الاوراق الجهوية الثلاثة ومراقبتها ، ووضع اجراء متابعة دفاتر الاستحقاق للقروض الداخلية والتنازلات ، وتعريف سياسة اعادة هيكلة الديون ، وتسيير الديون بما فيها الديون الخارجية ودفاتر استحقاقاتها ، وضع الديون الخارجية ومراقبتها وتسييرها . وهى مقسمة الى قسمين الاول مكلف بمحفظة الاوراق المحلية وكل ما يتعلق بها ، والثانى مكلف بمحفظة الاوراق الاجنبية

وكل ما يتعلق بها .

ثالثا : مصلحة المحاسبة :

ومهمتها تسيير حسابات المقر ، مراقبة وتوجيه وتركيز محاسبات المديريات الجهوية الثلاثة وبها قسمين هما : قسم مكلف بمحاسبة المقر ، وقسم آخر مكلف بتركيز محاسبة المديريات الجهوية . (1)

المطلب الخامس

مديرية التمويل الخارجي

ان مهمة هذه المديرية تتضمن البحث والتفاوض بشأن القروض الخارجية وتسيير هذه القروض المبرمة لتمويل الاستثمارات المخططة ، كما انها مكلفة بتنفيذ مشاركة الجزائر في اطار التعاون الدولي .

وعلى رأس هذه المديرية ، مدير المديرية وهي تتكون من مصلحتين حسب الشكل رقم (3) وهما :

اولا : مصلحة القروض الخارجية :

تتكفل بدراسة ومفاوضة وتسيير الحصص المأخوذة من القروض الخارجية والتجارية مهما كان مصدرها (حكومي ، مصرفي ، قروض مالية حرة) وتسيير الضمانات والاحتياطات والضمانات الممنوحة من البنك مع الخارج . وبهذه المصلحة قسمين ، قسم مكلف بدراسة مفاوضات اتفاقيات الدولية والقسم الآخر مكلف بمفاوضات القروض الخارجية الاخرى .

ثانيا : مصلحة التعاون وهيئات التنمية :

مهمتها دراسة ومفاوضة ، تسيير القروض الممنوحة من طرف الهيئات الاقليمية والدولية لتمويل التنمية الاقتصادية ومتابعة القروض المتنازل عنها ، ودراسة ومفاوضة وتسيير التمويل لمشاريع التنمية في اطار التعاون الدولي ، ومتابعة القروض

(1) b.a.d. organigramme p.6.

الممنوحة من الجزائر للدول المستفيدة منها . (1)

وبهذه المصلحة قسمين : احدهما مكلف بالتعاون ، والاخر مكلف بالعلاقات مع الهيئات المالية للتنمية فى الخارج .

المطلب السادس

مديرية الموظفين والوسائل

مهمة هذه المديرية تسيير الوسائل البشرية والمادية ، وتوجيه نشاطات البنك فى خصوص الموظفين والتكوين .

ويرأس هذه المديرية مدير ، وبها مصلحتين حسب الشكل رقم (3) وهاتين المصلحتين هما :

اولا : المصلحة الادارية

وهى تهتم بتسيير موظفى المقر ، وكذلك تسيير برامج التوظيف ، وتكوين الموظفين فى المقر وتسيير الوسائل المادية فيه .

ثانيا : مصلحة الموظفين والتكوين :

مهمتها تعريف ووضع سياسة عمل للعاملين فى البنك وتسيير الشؤون الوظيفية لمجموع العاملين ، وتعريف ووضع برامج التكوين . (2)

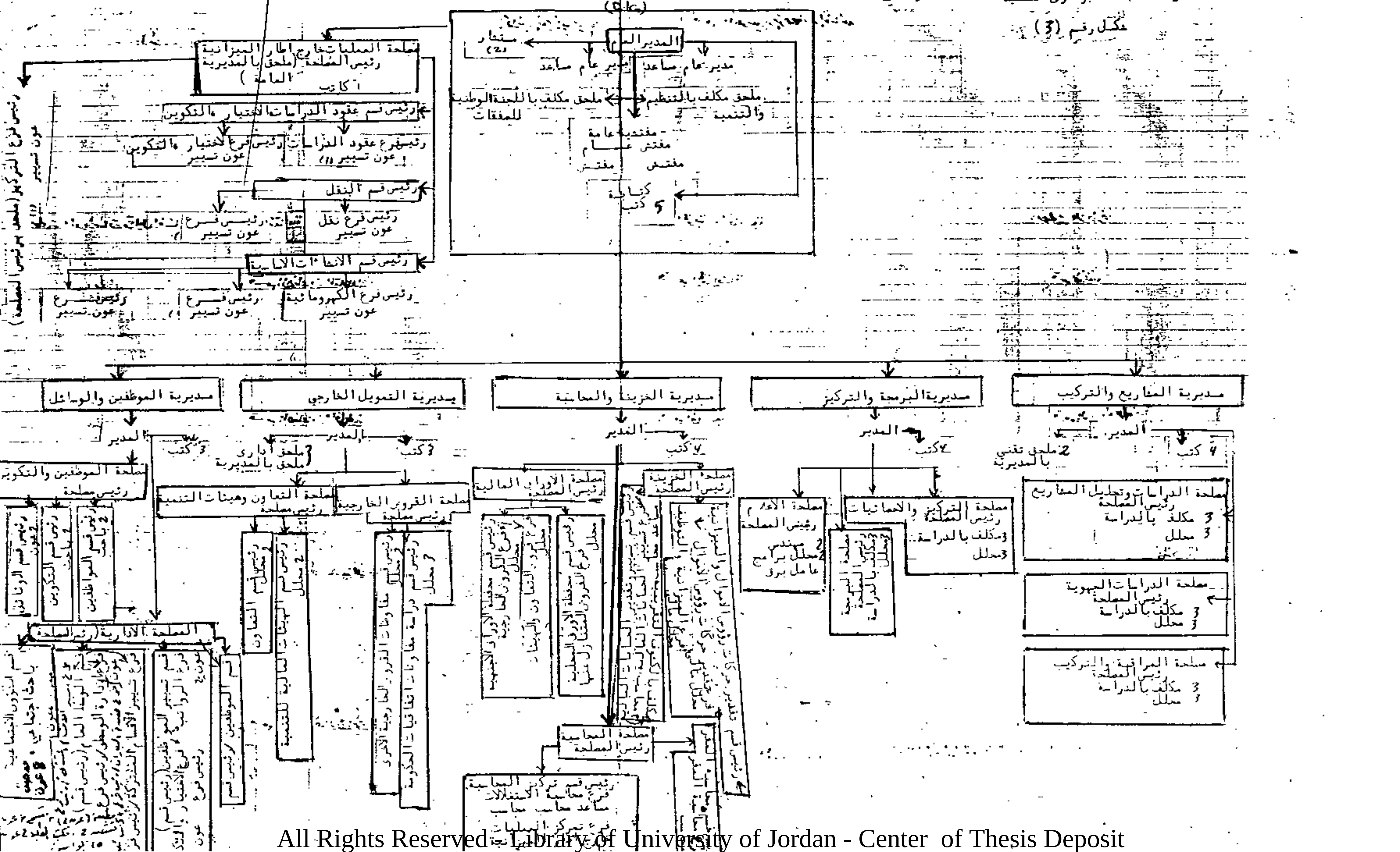
---

(1) b.a.d organigramme .p.7.

(2) b.a.d. organigramme.p.7.

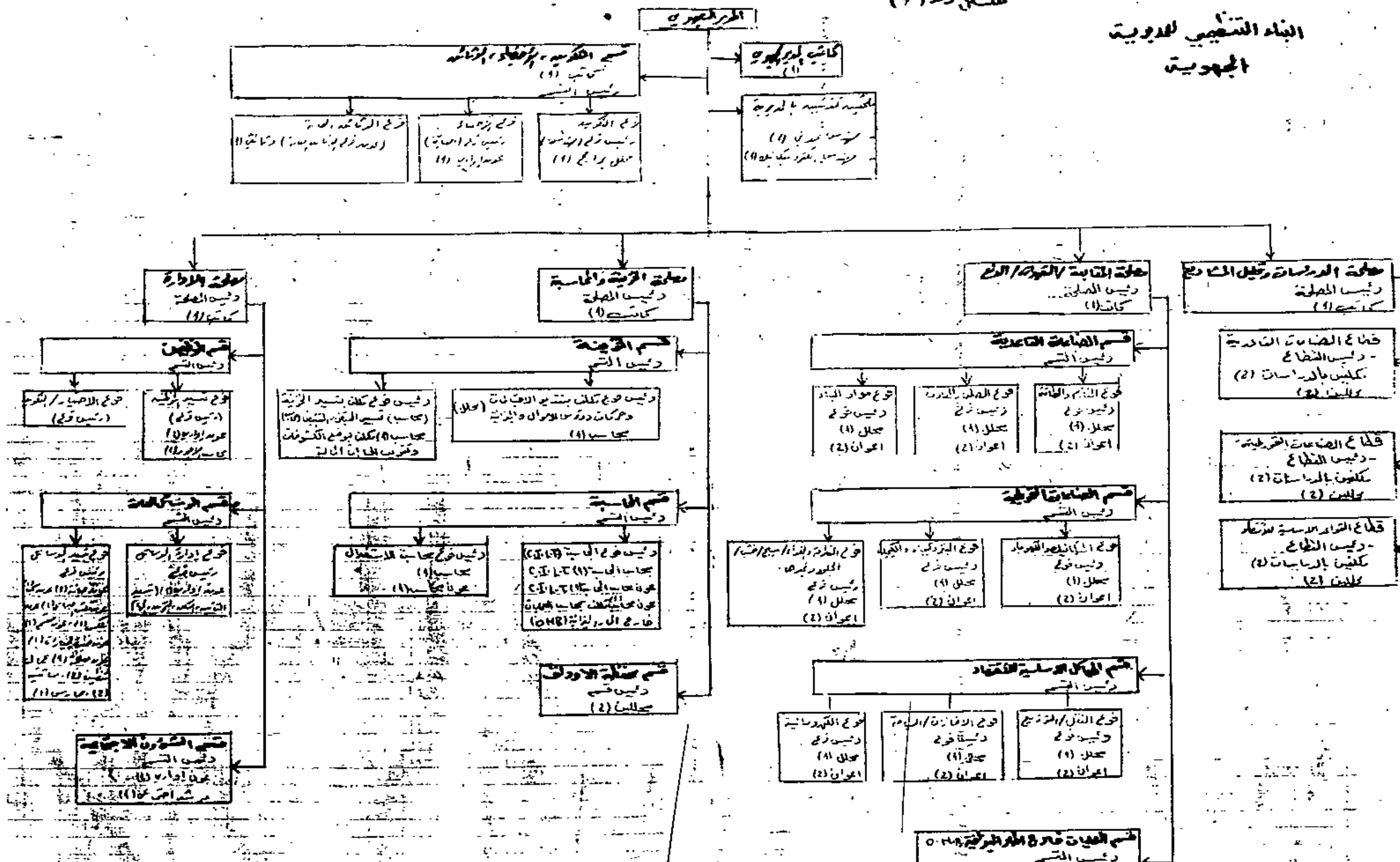
الهيكل التنظيمي للبنك الجزائري للتنمية المقر الرئيسي

شكل رقم (3)



شكل رقم (9)

البناء التنظيمي للدورية الجهوية



المبحث الثاني

المديريات الجهوية

تمهيد وتقسيم :

اتخذ البنك الجزائري للتنمية في هيكلته توزيع نشاطاته على الديريات الجهوية التي ستتكفل بكافة مراحل عمليات التمويل لأنّ عليهابتداءا من الدراسات الضرورية لوضع مخططات التمويل وحتى تسيير دفتر الاستحقاق ، وعليه فقد زودت المديريات الجهوية بالهياكل القاعدية الادارية والمالية الضرورية ، ولقد قسمت الى ثلاثة مديريات جهوية تتخذ جميعها نفس الشكل وهي :

المديرية الجهوية للشرق : ويدخل في اطارعلها كل من – عنابة ، باتنة ، بسكرة ، قسنطينة ، قالمة ، جيجل ، سيلة ، ام البواقي ، سطيف ، تبسة .

المديرية الجهوية للوسط : ويدخل في اطارعلها – الجزائر ، بليدة ، المدية ، الشلف ، الاغواط ، البويرة ، بجاية ، تيزي وزو ، الجلفة ، ورقلة ، تمنراست .

المديرية الجهوية للغرب : ويدخل اطارعلها في – ادرار ، بشار ، تيارت ، تلمسان ، سعيدة ، سيدي بالعباس ، مستغانم ، معسكر ، وهران ، (1)

وحيث ان الثلاثة مديريات الجهوية تتخذ نفس الشكل ، وهذا حسب شكل رقم (4) حيث على رأس كل مديرية مدير جهوي ، ملحقان بالمديرية وقسم التكوين والاحصاء اضافة الى اربعة مصالح . فاننا سوف نعرض لكل من هذه النقاط في مطلب كما يلي :

المدير الجهوي – مصلحة الدراسة وتحليل المشاريع – مصلحة المتابعة والتعهد بالدفع – مصلحة الخزينة والمحاسبة – مصلحة الادارة .

---

(1) b.a.d.organigramme .p.2.

المطلب الاول

المديـر الجهـــوى

على رأس كل مديرية جهوية مدير جهوى مكلف بالاشراف على المديرية وتسيير اعمالها بكافة المصالح الملحقة بها . وملحق بـ المدير الجهوى :

اولا : ملحقين تقنيين بالمديرية وهما يسميان بوظائفهما (مهندس مدنى ومهندس الكتروميكانيك) مهمتهما الدراسة التقنية للمشاريع ، وتقديم مساندتهما لمصلحة المتابعة والتعهدات والدفع لانجاز مهامها .

ثانيا : قسم التكوين والاحصاء والوثائق : يرأسه رئيس قسم وتحت سلطته ثلاثة فروع هى فرع التكوين ويرأسه مهندس ويساعده محلل برامج . فرع الاحصاء ويرأسه مختص فى الاحصاء ويساعده عون ادارى . فرع الوثائق العامة به عون فرع الوثائق ومكلف بالوثائق . ان مهمة هذا القسم هى وضع برنامج اعلامى للوحدة وانشاء وحدات احصائية جهوية وتسيير الوثائق . (1)

المطلب الثانى

مصلحة الدراسات وتحليل المشاريع

ان مهمة هذه المصلحة هى المشاركة فى التعاون مع المشغل الاقتصادى فى دراسات ما قبل الاستثمار وتحليل المشاريع ووضع خطط تمويلية لهذه المشاريع .

ان هذه المصلحة مقسمة الى ثلاثة قطاعات حسب الشكل رقم (4) المرفق ، وهذا حسب التوزيع القطاعى للاقتصاد الوطنى ، وهذه القطاعات هى :

اولا : قطاع الصناعات القاعدية :

ثانيا : قطاع الصناعات التحويلية :

ثالثا : قطاع القواعد الاساسية للاقتصاد . (2)

---

(1) b.a.d. organigramme .p.9.

(2) b.a.d. organigramme. p.8.

ولكن الوثائق المتحصل عليها من البنك لم تبين تخصص رئيس كل قطاع وكذا العاملين فى هذه القطاعات الى جانب قلة هؤلاء العاملين عدديا بالنسبة للمهام الموكلة للمديرية الجهوية واتساع الرقعة الجغرافية التى تمارس عملها فيها .

المطلب الثالث

مصلحة المتابعة والتعهد والدفع

ان مهمة هذه المصلحة هى تأسيس اتفاقيات التمويل ومتابعة الانجاز المالى والمادى للاستثمار وتسيير التعهدات والدفع . وحسب الشكل رقم (4) فان هذه المصلحة مقسمة الى اربعة اقسام هى :

اولا : قسم الصناعات القاعدية :

وبه ثلاثة فروع هى : المناجم والطاقة ، الصلب والمعادن ، مواد البناء .

كل من هذه الفروع به رئيس ومخلف واثنان من الاعوان .

ثانيا : قسم الصناعات التحويلية وبه ثلاثة فروع هى : الميكانيك والكرباء ، البترو- كيمياء والكيمياء ، الفلاحة والغذاء والنسيج والخشب والجلود وغيرها .

ثالثا : قسم الهياكل الاساسية للاقتصاد :

وبه ثلاثة فروع هى : النقل والتوزيع ، الانجازات والسياحة ، الكهرومائية .

رابعا : قسم العمليات خارج اطار الميزانية . (1)

رغم ان المهمة التى تتولاها هذه المصلحة وهى تحرير اتفاقيات التمويل ومتابعة الانجاز المادى والمالى للاستثمار ، وتسيير التعهدات والدفع ، ورغم كثرة اقسامها وتفرعاتها الا انها تخلو من الاطارات المختصة .

---

(1) b.a.d. organigramme .p.8.

المطلب الرابع

مصلحة الخزينة و المحاسبة

مهمة هذه المصلحة التسيير المالي للمديرية الجهوية ، وتسيير الميزانية والحسابات المالية ، ومسك ومتابعة محفظة الاوراق المالية ، مسك وتصفية الحسابات ، اخضاع العمليات التمويلية للمحاسبة ووضع موازنات وتقارير نشاطات المديرية الجهوية .

وحسب الشكل رقم (4) المرفق فان هذه المصلحة تحوي ثلاثة اقسام هي :

اولا : قسم الخزينة

وبه فرعين احدهما مكلف بتقدير الاحتياطات وحركات رؤوس الاموال والميزانية ، والاخر مكلف بتسيير خزينة المديرية الجهوية .

ثانيا : قسم المحاسبة :

وبه فرعين هما : فرع محاسبة المديرية الجهوية وفرع محاسبة الاستغلال للمديرية الجهوية .

ثالثا : قسم محفظة الاوراق المالية :

وهو مكلف بمحفظة الاوراق المالية للمديرية الجهوية . (1)

المطلب الخامس

مصلحة الادارة

مهمتها تسيير الوسائل البشرية والمادية للمديرية الجهوية ، وتسيير برنامج التكوين فيها وتتكون حسب الشكل رقم (4) من ثلاثة اقسام هي :

اولا : قسم الموظفين : مهمته تسيير الموظفين والاختيار والتكوين .

---

(1) b.a.d.organigramme. p.8.

ثـانيـا : قسم الوسائـل العامـة : ومهمتـه تسيير وادارة الوسائل فى المديـرية الجهوية .

ثالثـا : قسم الشؤون الاجتماعيـة : . (1)

ان مجموع العاملـين فـى البنك الجزائرى للتنمية ارتفع من 190 عامل فى 1974 الى 230 عامل 1975 ، ووصـل الى 559 عامـل فى عام 1983 . (2)

وهم موزعـين على الشكـل التالـــى :

اسم المديـرية (المقر)	عـدد العاملـين	المديرية الجهوية	عدد العاملين
المـديرية الـعـامـة	13	المديرية الجهـوية	10
مصلحة العمليات خارج اطار الميزانية	21	مصلحة الدراسات	17
مديرية المشاريع والتركيب	24	مصلحة المتابعة	44
مديرية البرمجة والتركيز	27	مصلحة الخزينة والمحاسبة	19
مديرية الوظائف والوسائل	64	المصلحة الادارية	29
مديرية الخزينة والمحاسبة	27		
مديرية التمويل الخارجى	20		
المجمـوع	196		357*

وحيث ان عـدد المديـريات الجهويـة ثلاثـة فان فـى كل مديـرية جهوية 119 عامـلا وفـى المجموع 357 عـامـلاً فى الثـلاثـة مديـريات جهويـة . (3)

ونشير بهـذا الصـدد الى الهيكـل الادارى لمثروى بنـك فى الاتحاد السوفياتى ، هو مؤسسة عامة موجودة تحت الوصـايـة المباشـرة والضيقـة للجنـة العليـا للاقتصـاد الوطنى فى الاتحاد السوفيـاتى .

يوجد على رأس البنك مجلس مكون من رئيس ، نائـب للرئيس والاعضاء . أما الهياكل الداخلية للبنك فهى مقسمـة

---

(1) b.a.d. organigramme. p.9.

(2) b.a.d. presentation .1974 .p.8.

(3) b.a.d. organigramme. p.16

الى مصالح وظيفيـة (تخطيط ، محاسبـة ، ادارة الموظفين) وعدد من المصالح المختصة حسب الفروع الصناعيـة للقطاعات الاقتصاديـة والطبيعة القانونيـة للمؤسسـات .

ان مقر الادارة العامـة لستوى بنـك فى موسكو الى جانب الادارة فى كل جمهوريـة (اى 15 ادارة) ، وتوسعت شبكـة البنك فى افريـل 1959 حيث اصبح يضم 170 مكتب ادارى وهى محصورة فى المدن الرئيسيـة و 400 مكتب صغير وهى عبارة عن فروع تابعة للمكاتب الاداريـة . وهـذه المكاتب محددة بمراكز اقطاب النمو ، حيث كلمـا ظهـرت اقطاب جديـدة للنمـو فان عـدد هذه المكاتب الفروع تزداد .

ويعمـل فـى هذا البنك 13800 عـاملا منهم 384 فى الادارة العامـة بموسكـو ، والعمال الاداريـن والمحاسبين والمختصـين فى الماليـة لا يمثلون سوى 61،5 ٪ من مجموع العاملـين اى حوالـى 8000 عـامـل والبقيـة اى 38،5 ٪ أى 5800 عـامـلا موزعـين كالتالى : 0 200 مهنـدسين والباقـى 3800 اقتصاديين ان اهميـة عـدد المهنـدسين والاقتصاديين ناتج عن خضوع الماليـة للاقتصـاد ، وان هـذه الاهميـة الغير معروفـة فى البنوك الرأسماليـة يمكـن اعتبـارهـا احدى خاصيات النظام السوفيـاتى خصوصـا والاشتراكى عمومـا . وفـى المكان الذى لا يوجد فيـه ممثل مباشـر لهـذا البنك فان شبابيـك الجوس بنـك تقـوم بمهامـه ، واذا كانت كثافـة العمل كثيرة فانـه يعين مندوبـا لـه لـدى الجوس بنـك . ان تنظيم هذا البنك من النـوع الممركز والموزع فـى نفس الوقـت ، فالادارة العامـة تعطى الاوامـر ذات الطابع العام للادارات فى الجمهوريات وتراقبها بـدقـة ،والمكاتب الادارية تخضع للادارات الجمهوريات ومراقبتها المباشـرة .(1)

ان هذا العرض الوجيز لاستروى بنـك يعطينا صورة واضحة عن مفهوم بنك الاستثمارات الرأسماليـة فى النظام الاشتراكـى . والهدف من هـذا ليس للمطالبـة بأن يتخذ البنـك

(1) les banqas de developpement duns lemonde .tome 2.p.465

الجزائري للتنمية نفس الشكل فهذا امر بعيد جدا لاختلاف طبيعة الاقتصاد الوطني هذا من جهة ومن جهة اخرى لضخامة واتساع اعمال ستروى بنك لاتساع القطاعات الاقتصادية في بلده .

ونورد بعض الملاحظات على الهيكل الاداري للبنك الجزائري للتنمية وهي :

اولا: ان الهيكل الاداري للبنك باطاره العام جيد ، اي من حيث الشكل ولكن وللاسف فانه يكاد يكون فارغا من الاطارات المختصة التي يتطلبها عمل البنك ونشاطه .

ثانيا : بالنسبة للتنظيم العام للبنك وخصوصا المديريات الجهوية فلا داعي ان تتخذ نفس هيكل المقر الرئيسي الا حسب الحاجة ، فهناك مصالح يكفي وجودها في المقر الرئيسي ولا داعي لوجودها في المديرية الجهوية ومثالها فرع الاعلام ، وفرع التكوين .

ثالثا : بعكس النقطة السابقة لا يكفي التوقف عند فتح ثلاثة مديريات جهوية فلابد ان يكون هناك مكاتب فرعية للبنك تتكفل بالمهام التقنية تتمثل في متابعة الانجازات والاستثمارات التي يمولها البنك في عين المكان .

رابعا : لابد من توفر مركز دراسات ومركز تكوين في المقر الرئيسي مهمة الاول اعداد الدراسات حول مشاريع البنك التي يمولها وتبين نواحي الزيادة والنقص فيها ومتابعة كافة القضايا التي تفيد البنك بالدراسة والتمحيص ومهمة الثاني تكوين العاملين في البنك وخاصة الاطارات حديثة التخرج وتدريبها على مهام البنك من قبل كبار العاملين في البنك بالتعاون مع الجامعة او حتى ارسالهم في بعثات لدى بنوك مشابهة ، بشرط ان تكون ذات خبرة اوسع .

خامسا : حيث ان البنك يقوم بعمليات تمويلية مع القطاع الخاص ، فلم يظهر في هيكله الاداري والتنظيمي اي مصلحة مختصة في شؤون هذا القطاع .

الخاتمـــــة

ان تجميع رؤوس الاموال اللازمة للاستثمار ،تعتبر من اهم المصاعب التي تواجه الدول على اختلافها ،للوصول الى معدلات اعلى في اقتصادياتها ،بهدف اشباع الحاجيات الاساسية للمجتمع ،ومن ثمة الوصول الى مرحلة الاستهلاك الشعبي الواسع • ولكن لكل مجموعة من الدول طرقها المناسبة بتحديد سياسة متماشية و طبيعة اقتصادياتها • واهم صبغة للدول النامية هي النقص الكبير لرؤوس الاموال ،ولعل مرجع ذلك لكونها اقتصاديات ذات صبغة استعمارية ،تحتاج الى اعادة بناء على اسس جديدة مغايرة تماما لما كانت عليه في السابق • وهذا بدوره يتطلب رؤوس اموال اضافية ،وافضل وسيلة الى ذلك ،الاعتماد على تعبئة الادخار الوطني الى اقصى درجة يتحملها الاقتصاد القومي بل لا بد من ان تكون هي المحرك الرئيسي للسياسة المالية في الدول النامية، والابتعاد باقصى ما يمكن من الاعتماد على الاستدانة الخارجية • •

وبخصوص الجزائر ،نجد انها واجهت مشكل اعادة بناء الاقتصاد القومي على اسس جديدة ، حيث اختارت الطريق الاصعب بهذا الصدد،والمتمثل باستعادة السيادة الوطنية على القطاع المصرفي ،واحداث وحدة نقدية منفصلة عن فرنسا والتي خلقت مصاعب متعددة للبلاد،و وتم تجاوز اغلبها باغلاق فروع البنوك الفرنسية لعدم تأقلمها مع الوضع الجديد•

تابعت السلطات الوطنية هذه الاجراءات بخطوات كان لا بد منها تمثلت في انشاء قطاع عام في المجالات الحيوية والاساسية للاقتصاد القومي،وكان بحاجة ماسة لاتباع اسلوب التخطيط ،وهذا ما تم فعلا في السنوات التالية • واخر اجراء تم كان تأميم قطاع المحروقات•

ان احدى متطلبات التنمية الاساسية ،بناء جهاز مصرفي وطني (بل يعد شريان الحياة الاقتصادية)، والاسراع بانشاء البنك المركزي الجزائري والبنك الجزائري للتنمية في مواجهة فروع البنوك الاجنبية ، ابرزت كثرة العراقيل التي وضعتها هذه الاخيرة امام تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية ، ادى هذا الامر الى انعكاسات سلبية ،وقلل من حدتها تدخل البنك المركزي عن ما هو معتاد بممارسة دور ابتدائي . والازدواجية في النظام المصرفي لم يتم تجاوزها بسهولة ،وفي البداية تم تقليص دور البنوك الاجنبية ،لصالح بنوك وطنية جديدة بجمع فروعها لبنك وطني . تبعه اجراء اخير باغلاق كامل فروعها .

ان البنك الجزائري للتنمية ،من خلال صفته التخصصية ،قد لعب دورا كبيرا في تمويل الاستثمارات الوطنية ، في المرحلة التي اتصفت بالازدواجية في النظام المصرفي،وكذا في المرحلة التي اكتمل بها هذا الجهاز على السواء .

كما برز هذا البنك ،باعادة بناء الاقتصاد القومي على اسس جديدة ، وذلك من خلال تميزه و ارتباطه بعلاقات متنوعة ،سواء على الصعيد الداخلي ، باعتباره عضو تنسيق مع جهات التخطيط في البلاد ، وعضو تمويل بموازارة الخزينة له وتقديماتها ،وكذا بالتنسيق مع البنوك الوطنية الاخرى . كل هذا تحت وصاية وزارة المالية .

او على صعيد العلاقات الخارجية ،من خلال دوره كاداة بحث وتقصي (تحت اشراف وزارة المالية) عن قروض ومساعدات مالية ،من مؤسسات وهيئات مالية جهوية اودولية ،وضمن افضل الشروط،و خصوصا قروض الاستثمار الطويلة الاجل.

ولقد استعملت قنوات البنك الجزائري للتنمية ، في اقامة علاقات من نوع جديد ، بين الجزائر والدول العربية والافريقية،لمساعدة هذه الدول وتقديم

قروض بشروط ميسرة لها .

لقد منح البنك امكانيات واسعة للحصول على الموارد اللازمة لتغطية نشاطاته الرئيسية ،واهم عنصر بهذا الصدد القروض (التقديمات) الآتية عبر قنوات الخزينة .

ان اهم صبغة لهذا البنك هي دوره على صعيد تمويل الاستثمارات المخططة والتي تعتبر انعكاسا لنشاطات البنك ،ويظهر هذا الامر جليا على مدار السنوات في الميزانية السنوية للبنك ، حيث ان الاستثمارات الطويلة الاجل تستغرق اكثر من 90% من مجموع بنود الميزانية ،وبناء على ذلك يمكن القول بانه حقيقة بنك الاستثمارات الطويلة الأجل في الجزائر . وتعتبر هذه العملية المميزة الرئيسية في هذا النوع من البنوك .

ونشير في النهاية الى عدة ملاحظات واقتراحات نسجلها من خلال دراستنا هذه ،ونرجو ان تلاقي التجاوب من المعنين ،وهي :

على صعيد الجهاز المصرفي الجزائري ككل . لا بد من اعادة النظر في هذا الجهاز باعادة هيكلته ، وخصوصا بعد اعادة الهيكلة التي تمت على المؤسسات والشركات الوطنية . وان كانت هناك اسباب ادت الى اعادة الهيكلة للمؤسسات والشركات الوطنية ،فالامر اولى على صعيد القطاع المصرفي ،الذي تم انشاؤه بمرحلة مغايرة تماما للوضع الراهن ، اضافة الى انه لم يتم احداثه على وتيرة ونمط واحد ،بقدر ما كانت الظروف الآنية لتلك الفترة تفرض نفسها . ولا ادل على هذا القول اكثر مما لاحظناه من تداخل و تعارض في اختصاصات ووظائف البنوك ،وهذا الامر لايجوز ، خصوصا واننا امام جهاز مصرفي محدد المعالم والمهام ،والتي يستدل عليها باسم كل بنك من هذه البنوك .

اذن لا بد من اعادة النظر في القوانين التأسيسية للبنوك ،وعلى الخصوص المواد التي تعرضت لوظائف كل بنك وتحديد مجالاتها ،سواء بتعاملها مع القطاع العام او القطاع الخاص .

اما على الصعيد الهيكلي فيمكن توسيع فروع البنك الواحد ،او حصرها ،وهذا حسب النشاطات التي يمارسها البنك .

ان فتح بنوك جديدة في الجزائر ،ليس امرا ضروريا والبنوك الحالية يمكنها القيام بكافة العمليات المصرفية ، والذي دفعنا الى هذا القول ،هو انشاء بنك التنمية الريفية والفلاحية ،والذى انشأ بعد اتمام دراستنا هذه ،حيث كان يغطي هذا النشاط البنك الوطني الجزائري ، ولكن التركيز على القطاع الفلاحي في السنوات الأخيرة ،وعلى الخصوص صغار الفلاحين ،لعله من الاسباب الرئيسية التي دفعت الى انشاء هذا البنك .

ان حث البنوك ،على اتباع سياسة من شأنها ان تلعب دورا كبيرا ، وذلك بضرورة ربط هذا القطاع بالاعلام الآلي ،ومده بالاطارات الفنية اللازمة والقادرة على التعامل مع الافراد ،والموسسات ،وتبين اهمية التعامل المصرفي ومدى اثره الاقتصاد القومي .

اتباع نظام البطاقات في التعامل ،واستعمال الكشوف الدفترية (خاصة في الدفعات النقدية الكبيرة)، تعتبر من انجع الامور التي تحد من عادة الاكتناز والموجودة على نطاق واسع في الجزائر ، ان هذه الامور قد تبدو بسيطة في ظاهرها الا انها عوامل اساسية في تنشيط الاقتصاد القومي ، لما تخلقه من زيادة في السيولة النقدية ،والتي تحتاجها البلاد في سبيل التنمية الوطنية .

وبخصوص البنك الجزائرى للتنمية ،فان لنا بعض الملاحظات والاقتراحات وهـــي :

اولا : رغم ان القانون التأسيسي اعطى للبنك امكانيات واسعة للحصول على موارد ، لتغطية نشاطاته ، الا انه لم يستغل هذا الامر على أفضل وجه. رغم الاهمية القصوى لذلك ، وخصوصا في البلاد النامية ، وتكاد الموارد القادمة من الخزينة تغطي موارد البنك ،وبالدرجة الثانية القروض الخارجية.

ان الطرق التي يمكن اتباعها للحصول على موارد متنوعة ،تمكن مؤسسات تمويل التنمية من تغطية نشاطاتها ، تعتبر عملية فنية ، وتحتاج لها مليـــن قادرين على التعامل مع الافراد،وفهم ميولهم ورغباتهم،لندفعهم على الاقبال في شراء سندات وشهادات الاستثمار (وليس من الخطاء تقديم هدايا رمزيـــة وكذا اعطاء جوائز مجزية على فترات) . ان مثل هذه الامور،ما يساعد من امتصاص التضخم ،وتخفف من حدة الألتجاء للأصدار النقدى ،كما انها تساعد من التقليل للاستدانة الخارجية .

ثانيا : على مستوى نشاطات البنك ،لقد وسع المشرع كثيرا في نشاطات البنك ، بحيث اذا ما ترجمت الى الواقع العملي ، فهي تحتاج الى عدة بنوك للقيام بها ، الى جانب تداخلاتها في القطاع العام ،والقطاع المختلط ،و القطاع الخاص . وكذا دوره في تقديم الدراسات وجدوى المشاريع ....الخ ،تعد مهمة صعبة مقارنة بالامكانيات الموجودة في البنك ،فلا بأس ان يلعب دور تكميلي لبعض النشاطات الى جانب دوره الرئيسي ،وهو تمويل الاستثمارات المخططة الطويلة الآجل . ولكن ليس بالشكل الذى نص عليه قانونه التأسيسي ، حيث

لم يتمكن من تغطية كافة هذه النشاطات (وتبرز وثائق البنك ذلك) .

ثالثا : دور البنك كأداة تخطيط مالي في البلاد ، لم تظهر جليا في ممارسة اعماله . فاذا كان توزيع القروض الاستثمارية الطويلة الآجل هي المقصودة في كونه " اداة تخطيط مالي " فنحن لا نوافق هذا المفهوم ، فالتخطيط المالي اشمل واعم من ذلك ، فعملية اطلاع البنك على الخطط التمويلية للمشاريع ، واعادة التجهيز التي تحتاجها القطاعات الاقتصادية ، وابدء الرأي ، تخرج عن هذا الصدد . وينصرف هذا المفهوم ، للمساهمة في الواقع العملي ، للاحتياجات الحقيقية و تقديرها على وجه الدقة ، منذ بدء الفكرة ، وحتى نهاية تنفيذها ، ثم البحث عن طرق التسديد المناسبة .

رابعا : على صعيد الهيكلة الادارية و تسيير البنك ، لابد من توسيع فروع و شبكات البنك حسب توسع القطاعات الاقتصادية ، وهذا يؤدي الى المراقبة الحقيقية لمطابقة اذن الصرف في الوجهة اللازمة ، واعطاء صلاحيات واسعة للبنك في ذلك . فحصر فروع البنك في ثلاثة ادارات جهوية لا يكفي فلا بد من وجود مكاتب فرعية ، حتى ولو كانت صغيرة ، ومهمتها متابعة الاستثمارات التي يمولها البنك

خامسا : على صعيد العاملين في البنك . ان ارتفاع عدد هؤلاء العاملين لم يراعى فيه الاحتياجات الحقيقية للبنك ، من الاطارات والفنيين . حيث مازال هناك نقص كبير ، بل يكاد ينعدم مثل هؤلاء الفنيين ، ولكي نجسد الاقتراحات السابقة ، لابد من تزويد البنك بمجموعة لا بأس بها من المهندسين والاقتصاديين وتوزيعهم على الفروع الصغيره ، لمتابعة نشاطات البنك في عين المكان ، وهم المؤهلون الوحيدون للقيام بهذه المهمة .

سادسا : لا بد من وجود مكتب دراسات تحقيقي في البنك ،يقوم باعداد الدراسات حول المؤسسات المشابهة والاتصال بها وتبادل المعلومات والتجارب المكتسبة كما يقوم باعداد الدراسات حول المشاريع السابقة وجوانب النقص بها ،لمحاولة تجنبها في المستقبل ،واعداد الدراسات لمشاريع مستقبلية ،ويمكنه ان ينسق بهذا الصدد مع جهات التخطيط • ويمكن تكليفه بتكوين العاملين في البنك بعقد دورات تدريبية •

تم بعون الله وحمده

قائمـــة المـــراجـــع

اولا : المـــراجـــع العـــربيـــة :

الكـــتـــب :

احمد نبيل النمري ،مبادئ العلوم المصرفية . عمان : المطبعة الاردنية (الطبعـة الاولى) . 1981 .

بارفي خلعتبري ،التاخر الاقتصادي (ترجمة ميشيل كيلو) دمشق : وزارة الثقافة والارشاد القومي . 1980 .

جاك . بيتي . روله ،النظام النقدي الدولي .(ترجمة عدنان السيوطي) دمشـــق: وزارة الثقافة و الارشاد القومي . 1976 .

جميل احمد توفيق، الادارة المالية .بيروت: دار النهضة العربية . 1976 .

جورج قرم ،التبعية الاقتصادية . بيروت: دار الطليعة . 1980 .

جيرالد ماير و روبر رولدوين ،التنمية الاقتصادية .(ترجمة عبدالله الصائغ)بيروت: مكتبة لبنان . 1965 .

حسن بهلول ،القطاع التقليدي و التناقضات الهيكلية في الزراعة بالجزائر ،تجديده ونظام دمجه في الثورة الزراعية .الجزائر : الشركة الوطنية للنشر والتوزيع . 1976 .

حمدي السقا ،التحليل المالي و مناقشة الميزانيات . دمشق : مطبعة خالد بن الوليد . 1972 -1973 .

حسـ ـمـر ،موسوعة المصطلحات الاقتصادية . القاهرة : مكتبة القاهرة الحديثة . 1967 .

ـيف ،الميزانية التقديرية (قوائم الموارد المالية و استخدامها ،تخطيط الارباح ،اتخاذ القرارات) .القاهرة : دار الجامعات المصرية . 1967 .

نبيل سدره محارب ،النقود و المؤسسات المصرفية . القاهرة :مكتبة النهضة المصرية . 1968 .

نيكيتين ، اسس الاقتصاد السياسي . موسكو : دار التقدم . 1974.

رفعت المحجوب ، المالية العامة (الكتاب الاول - النفقات العامة) . القاهرة : دار النهضة العربية . 1966.

رفعت المحجوب ، المالية العامة (الكتاب الثاني - الايرادات العامة) . القاهرة : دار النهضة العربية . 1968.

رفعت المحجوب ، اعادة توزيع الدخل القومي خلال السياسة المالية . القاهرة : دار النهضة العربية . 1968.

رمضان زياد ، اساليب استخدام التحليل المالي . القاهرة : المنظمة العربية للعلوم الادارية (جامعة الدول العربية) . 1978.

رمزي زكي ، ازمة الديون الخارجية (رؤية من العالم الثالث) . القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب . 1978.

رياض الشيخ ، المالية العامة . القاهرة : دار النهضة العربية . 1969.

سمير امين ، المغرب العربي الحديث (ترجمة كميل داغر) . الجزائر : دار الحداثة بالتعاون مع ديوان المطبوعات الجامعية بالجزائر . 1982.

س . واجل ، فن التخطيط . (ترجمة راشد البراوي) . القاهرة : مكتبة الانجلو المصرية . 1963.

صالح الرويلي بالتعاون مع بويق جوزيان ، اقتصاديات المالية العامة . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية .

عاطف السيدو احمد البواب ، الميزانية الاستثمارية لخدمة تخطيط التنمية الاقتصادية في جمهورية مصر العربية . القاهرة : المنظمة العربية للعلوم الادارية (جامعة الدول العربية) . 1970.

عبدالحميد براهيمي ، ابعاد الاندماج الاقتصادي العربي واحتمالات المستقبل . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية . 1981.

عبد اللطيف بن اشنهو ، تكوين التخلف في الجزائر (ترجمة محمد صبح عبدالحميد الاتاسي رياض ربيع ، فضيل الايوبي) - الجزائر : الشركة الوطنية للنشر و التوزيع . 1979.

عبداللطيف بن اشنهو ، التنمية و التخطيط في الجزائر (ترجمة عبد الحميد الاتاسي، رياض ربيع ،فضيل الايوبي) الجزائر : مركز الدراسات الاقتصادية .

عبدالله مكسور ،التنمية الاقتصادية . دمشق : وزارة الثقافة و الارشاد القومي . 1967.

عبدالكريم الطيار ،الرقابة المصرفية . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية.

عبدالمنعم فوزي ،المالية العامة و السياسة المالية ،منشأة المعارف : الاسكندرية .1965.

غونارد ميردال ،العالم الفقير يتحدى .(ترجمة عيسى عصفور) دمشق :منشورات وزارة الثقافة و الارشاد القومي . 1980.

فتح الله ولعلو ،الاقتصاد السياسي (توزيع المداخيل ،النقود والاتمان) . بيروت : دار الحداثة . 1981.

فؤاد مرسي ،النقود و البنوك . القاهرة :1968.

فؤاد مرسي ،المفهوم المادي للتنمية الاقتصادية ،بغداد: مطبعة الاديب البغدادية .1977.

ف .ل. تياغوننكو ، فارنيتسوف وغيرهم ،التركيب الطبقي للبلدان النامية (ترجمة داود حيدر ومصطفى الدباس) .دمشق منشورات وزارة الثقافة 1972.

ل . ج . ولنسكي ،التخطيط و التنفيذ في التنمية الاقتصادية (ترجمة احمد راتب). دمشق : منشورات وزارة الثقافة . 1972 .

لينين ،حول التنظيم الاشتراكي للاقتصاد الوطني . (ترجمة الياس شاهين) موسكو: دار التقدم .1972.

مارسيل اجريتو ،الوطن الجزائري .(ترجمة عبد الله ابو نوار) . القاهرة: 1959.

مايكل كايزر و جانوززيلنسكي ،التخطيط الاقتصادي في اوروبا الشرقية ،بيروت : دار النهار للنشر .1971.

محمد العربي الزبيري ،التجارة الخارجية للشرق الجزائري ،الجزائر :الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ،1972.

محمد حلمي مراد ، الميزانية العامة (قواعد اعدادها وتطبيقها في البلاد العربية، القاهرة :مطبعة نهضة مصر ، 1960.

محمد دويدار ،مبادئ الاقتصاد السياسي ، الجزائر : الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، 1981.

محمد زكي الشافعي ،مقدمة في النقود و البنوك ، القاهرة : دار النهضة العربية ، 1967.

محمد زكي الشافعي ، التنمية الاقتصادية (الكتاب الاول) ،القاهرة : دار النهضة العربية ، 1971.

محمد زكي الشافعي ، محاضرات في التنمية و التخطيط ، بيروت :دار الآحد ، 1973.

محمد عجاج الخطيب ، لمحة عن المكتبة و البحث و المصادر ، دمشق : المطبعة العلمية ، 1971.

محمد لبيب شقير ،النقود ، القاهرة :مكتبة النهضة المصرية ،1955.

محمد لبيب شقير ، العلاقات الاقتصادية الدولية ،القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ، 1961.

محمد محمد حسنين ، الاستعمار الفرنسي ، القاهرة :الطبعة الثالثة ، 1962.

محمود الحمصي ،خطط التنمية العربية و اتجاهاتها التكاملية و التنافرية بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1980.

محمود صالح الفلكي ، التنمية الاقتصادية و قواعدها الآساسية في الدول الناشئة القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ، 1959.

مدحت صدقي ، الجهاز المصرفي في الاقتصاد المخطط (هيكله و دوره) ، الاسكندرية: دار الجامعات المصرية ،1977.

م. فالكووسكي ،مشكلات تنمية العالم الثالث (ترجمة كمال غالي) بيروت : دار الحقيقة 1971.

وديع شريحة ، التنمية الاقتصادية في الاردن . القاهرة : مطبعة النهضة الجديدة ، 1968.

و . و . روستو ، مراحل النمو الاقتصادية .(ترجمة برهان دجاني) بيروت : منشورات المكتبة الاهلية . 1960.

يحيى غني النجار ، التنمية بين المفاهيم المغلوطة و الصحيحة . بغداد :دار الحرية للطباعة . 1977.

دراسات و محاضرات و تقارير و نشرات :

تركي رابح ، التعليم القومي و الشخصية الوطنية . (رسالة دكتوراه) الجزائر :جامعة الجزائر . 1975.

التقرير السنوي للصندوق العربي للانماء الاقتصادي و الاجتماعي . الكويت : 1982.

التقرير السنوي العام لصندوق ابو ظبي للانماء الاقتصادي . ابو ظبي : 1981.

المديونية الخارجية للدول العربية . الكويت : الصندوق العربي للانماء الاقتصادي و الاجتماعي . 1970-1980.

تقرير مجموعة خبراء الامم المتحدة ، حول (تدعيم الادارة العامة و المالية العامة من اجل التنمية في الثمانينيات) .(ترجمة صبحي محرم) . عمان : المنظمة العربية للعلوم الادارية (جامعة الدول العربية) . 1980.

تقرير مجموعة خبراء الامم المتحدة ، حول (دور مؤسسات تمويل التنمية في التنمية الاقتصادية القومية) .(ترجمة صبحي محرم) عمان: المنظمة العربية للعلوم الادارية (جامعة الدول العربية) . 1980.

حزب جبهة التحرير الوطني ، تقييم مخططات التنمية (التخطيط والتنمية) . اللجنة المركزية ((اللجنة الوطنية المكلفة بتحضير المؤتمر الخامس للحزب)) . الجزائر . 19-9-1983.

حزب جبهة التحرير الوطني ،توجيهات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية (التخطيط و التنمية) ـ الجزء الثاني ـ اللجنة المركزية ((اللجنة الوطنية المكلفة بتحضير المؤتمر الخامس للحزب)).
الجزائر . 19-9-1983.

حلو عبد الرحمان مسلم ابو حلو ،نظرية العمل التجاري في ظل التحول الاشتراكي ـ (رسالة دكتوراه) الجزائر: جامعة الجزائر ((كلية الحقوق)) . 1983.

عبدالكريم الطيار ،دور الجهاز النقدي و المصرفي في اطار السياسة المالية في سوريا .(رسالة دكتوراه) القاهرة :جامعة القاهرة ((كلية الحقوق)) . 1974.

عثمان بلقندوز ،دراسة في الاقتصاد الجزائري . الجزائر :مجلة المجاهد الاسبوعية الاعداد من 1017 الى 1035.

عدنان الهندي ، الجهاز المصرفي و دوره في التنمية في الاردن . عمان :نشرة صادرة عن البنك المركزي الاردني (دائرة مراقبة البنوك) . 1980.

عمار بوحوش ،اسباب الهجرة الى فرنسا . الجزائر :مجلة الثقافة الجزائرية ـ العدد 13/ 1973.

كاظم حبيب ،التنمية الاقتصادية (موجز محاضرات لطلبة الماجيستير/فرع الادارة و المالية ،كلية الحقوق) الجزائر .1980.

كاظم حبيب ، موجز محاضرات في التخطيط الاقتصادي . الجزائر: جامعة الجزائر/معهد العلوم الاقتصادية . 1978.

محمد زريحان ،دراسة حول تاريخ النظام المصرفي الجزائري ،جامعة عنابة :مجلة دفاتر العلوم الاجتماعية .العدد 2/1985.

محمد عثمان مصطفى ،تأثير العلاقات الاقتصادية الدولية من قبل الدول الرأسمالية المتطورة على الجانبين البنيوي و الكمي للفائض الاقتصادي للدول المتخلفة في اطار الانتاج الرأسمالي الموحد.(رسالة دكتوراه) جامعة الجزائر ((معهد العلوم الاقتصادية)). 1979.

وزارة الاعلام و الثقافة ،النظام المصرفي الجزائري . الجزائر .

وزارة الاعلام و الثقافة ، النصوص الاساسية لجبهة التحرير الوطني(1954/1962) الجزائر ، 1979.

قوانين و مواثيق راسمية :

قوانين و مواثيق جزائرية :

الجريدة الرسمية ، السنة الاولى ، العدد السابع ، 19-6-1964 صفحة 101
مرسوم 64/ 76 موءرخ ب 8-6-1964 يتضمن : مباشرة البنك المركزي والصندوق الجزائري للتنمية في تمويل الموءسسات الصناعية المسيرة ذاتيا .

الجريدة الرسمية ، السنة الاولى ، العدد 26 ، 25-8-1964 صفحة 388 قانون 227/64 موءرخ ب 10-8-1964 يتضمن : تأسيس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط .

الجريدة الرسمية ، السنة الثالثة ، العدد 28 ، 8-4-1966 صفحة 326 ، مرسوم 76/66 موءرخ ب 4-4-1966 يتضمن : سحب جزء من تسيير برنامج التجهيز العام من الصندوق الجزائري للتنمية لصالح البنك الوطني الجزائري

الجريدة الرسمية ، السنة الثالثة ، العدد 51 ، 14-6-1966 صفحة 782 أمر 178/66 موءرخ ب 13-7-1966 يتضمن: انشا البنك الوطني الجزائري .

الجريدة الرسمية ، السنة الثالثة ، العدد 80 ، 17-9-1966 صفحة 1201 . امر 284/66 مؤرخ ب 15-9-1966 يتضمن : قانون الاستثمارات .

الجريدة الرسمية ، السنة الثالثة ، العدد 110 ، 30-12-1966 صفحة 1787 . امر 366/66 مؤرخ ب 29-12-1966 يتضمن : انشا القرض الشعبي الجزائري .

الجريدة الرسمية ، السنة الرابعة ، العدد 40 ، 16-5-1966 صفحة 1550 امر 78/67 مؤرخ ب 1-10-1967 يتضمن : القانون التاسيسي للقرض الشعبي الجزائري .

الجريدة الرسمية ، السنة الرابعة ، العدد 82 ، 6-10-1967 صفحة 1249 . امر 204/67 مؤرخ ب 1-10-1967 . يتضمن: انشاء بنك الجزائر الخارجي

الجريدة الرسمية ، السنة الرابعة ، العدد 100 ، صفحة 1615 . يتضمن : احداث لجنة تقنية للمؤسسات المصرفية الوطنية . قرار مؤرخ ب 8-12-1967

الجريدة الرسمية ، السنة الخامسة ، العدد 78 ، 27-9-1968 صفحة 1550 .
أمر 534/68 ، يتضمن: حل كل من : - القرض الفلاحي التبادلي والصندوق المركزي للشركات الفلاحية للاحتياط . مؤرخ ب 24-9-1968

الجريدة الرسمية ،السنة الثامنة ،العدد 55 ، 6-7-1971 صفحة 915 .

آمر 47/72 مؤرخ بـ 30-6-1971 ، يتضمن : احداث مجلس القرض وتعديل القانون التأسيسي للصندوق الجزائري للتنمية .

الجريدة الرسمية ،السنة التاسعة ،العدد 46 ، 9-6-1972 صفحة 681 .

آمر 26/72 مؤرخ بـ 7-6-1972 يتضمن : تغيير اسم الصندوق الجزائري للتنمية الى البنك الجزائري للتنمية .

قوانين و مواثيق اجنبية :

=======================

القوانين و المراسيم الأميرية المنشأة و المنظمة لصندوق ابو ظبي للانماء الاقتصادي العربي -بدون ذكر التاريخ .

مقابلات شخصية :

=============

مقابلة مع السيد/ سمسوم عمر :مدير الادارة في البنك الجزائري للتنمية ، بتاريخ 6-6-1982 .

مقابلة مع السيد/سمسوم عمر :مستشار المدير العام للبنك الجزائري للتنمية ، بتاريخ : 21-5-1983 .

مقابلة مع السيد/ سمسوم عمر :مستشار المدير العام للبنك الجزائري للتنمية ، بتاريخ : 4-12-1983 .

مقابلة مع السيد/ عمور بن حليمة :رئيس مصلحة القروض في البنك المركزي الجزائري بتاريخ 4 - 12 - 1983 .

============================

==================

==========

تم بحمد الله وعونه

1- BENACHENHOU .A. PLANIFICATION ET DEVELOPPEMENT EN ALGERIE (1962-1982)- l'E.N. Alger - 1980.

2- BENISSAD MOHAMED. E.- ESSAIS DANALYSE MONETAIRE (avec référence- à l'Algerie) O.P.U.A. 3 éme Edition . 1980.

3- PASCALLON PIERE - le Systéme monitaire et bancaire Algérien - Tribune libre 1970.

4- BRUNO ROSSIGNDI - Systéme Bancaire de l'Algerie - cross de risparnio delle provincie lonbarde - Milan - 1973.

5- BERTRAND;. R. / DAUDI.B. / JOUVIN.J.J./ PICR. F. /PVGET.M./RIPOCHE. P/TABAJONI.P./TVROT.P- les Banques de développement dans le Monde Tome 1 Dunod. PARIS 1964.

6- - les Banques de développement dans le Monde Tome 2 .Dunod . PARIS 1965.

7- ZERGUINE Ramdan - le régime des banques en Algerie these pour le Doctorat U. d'Alger. 1974.

8- HAMDI MOHAMED LAMINE - Besoin en liquidités internationales et gestion des réserves de change avec référence en cas Algerien - Thése de Doctorat de 3éme Cycle -faculté des Sciences économiques; GRENOBLE. Juin 1981.

9- p. BARRERE . Economie et Institutions Financières tome II PARIS 1971

10- CLAUDE palloi - Industrialisation et financement ,Alger ,1970-78 Revue Tiers-MOnde- N° Spécial . Septmbre 1980.

11-Synthes du Bilan économique et Social de la decemmie (1967-1973) Ministére de la planification et de l'amenagement du teritoire .Mai 1980.

12- Plan qudrinnal (1970-1973). Rapport Général.

13- Banque Algerienne de Développement -PRESENTATION -Direction de l'Administ Général -Alger le 31 Mars 1980.

14- Ministére des Finances . Direction du trésore, et des Assura Receuil de Textes d' inverstissement et Gestion des Entreprises Socialistes.

15- B.A.D - OGRANIGRAMME - 1982.

16- B.A.D - PRESENTATION -1974.

17- B.A.D - PRESENTATION -1975.

18- B.A.D - RAPPORT D'ACTIVITE - 1971.

19- B.A.D - RAPPORT ANNUEL - 1977.

20- B.A.D -RAPPORT ANNUEL - 1978.

21- B.A.D -RAPPORT ANNUEL - 1979.

22- B.A.D -RAPPORT ANNUEL - 1980.

23- B.A.D -RAPPORT ANNUEL - 1981.

24- B.A.D -BILAN - RESUME+ BALANCE Steet - Summary 1982

25- B.A.D- BILAN AU 31/12/1971. Direction des AFFAIRES FINANCIERS Service Comptabilité.

26- B.A.D- BILAN AU 31/12/1972.

27- B.A.D -BILAN AU 31/12/1973.

28- B.A.D -BILAN AU 31/12/1974.

29- B.A.D- BILAN AU 31/12/1975.

30- B.A.D- BILAN AU 31/12/1976.

31- ANNUAIRE STATESTIQUE DE L'ALGERIE - 1970.

32- ANNUAIRE STATESTIQUE DE L'ALGERIE - 1980.

33- MINISTERE DES FINANCES- LE CR2DILE EN 1971 - Orientation et directives Mai 1971 . OP . CIT.

34- R. TERKI, M. CABBABE - lexque juridique- Français - Arabe - ALGER.

35- Petit LAROUSSE- Illustré 1983- libraireie Larousse - PARIS.

LOIS ET DECRETS

- Loi N° 62/144 DU 13/12/1962 - Portant création et fixant les statuts de la Banque Centrale d'Algerie.

- Decret N° 62/158/ DU 31/12/1962 .Portant maintien de la Circulation et de l'émission des billets de la Banque de l'ALGERIE pour le compte de la Banque Centrale d'ALgerie.

- Loi N° 63/165 DU 7 Mai portant création et fixant les statuts de la caisse Algerienne de Développement.

- Decret N° 63/182 DU 16/05/1963 confiant à la caisse algerienne de développem la gestion financiére du programme d'équipement public de l'Algerie.

./

- loi N° 63/320 DU 31/08/1963 autorisant l'adhésion de la Republique Algerienne à des accords internationaux.

- Decret N° 63/409 DU 19/10/1963 portant extension de certaines dispositions. en matiére de contrôle des changes.

- Loi N° 64/111 dú 10/04/1964 instituant l'unité monitaire nationale.

فهرست الجداول والرسوم البيانية

الجداول :

الرسوم البيانية :

فهـــــــرس

الصفحة	الموضـــوع :

فهـــرس

الموضـوع :	الصفحـة
المطلب الخامس : البنوك الاجنبيـة التي استمرت فى ممارسة نشاطاتها بعـد الاستقـلال	63
المبحث الثـانى : اتساع الجهاز المصـرفى الوطنى وزيادة التضييق على فروع البنـوك الاجنبيـة	66
المطلب الاول : البنك الوطنى الـجزائـرى	67
المطلب الثانى : القرض الشعبى الجزائرى	70
المطلب الثالث : البنك الخارجى الجزائرى	73
المطلب الرابع : الى اى مدى كملت البنوك الوطنيـة بعضها البعض	74
المبحث الثـالـث : النظام المصـرفى بعد انشاء مجلس القـرض واهم العقبات التى واجهته	79
المطلب الاول : مجلس القـرض	80
المطلب الثانى : اللجنة التقنيـة للمؤسسات المصـرفيـة	80
المطلب الثالث : اهم العقبات التى منعت كل من مجلس القرض واللجنة التقنيـة للمؤسسات المصـرفيـة من مباشرة مهامهما	81
المبحث الرابـع : طبيعة النظام المصـرفى الجزائرى بعد استكمالـه	83
الفصل الثانـى : النظام التأسيسى للبنك الجزائرى للتنميـة	86
المبحث الاول : صفـة التخصص فى البنك الجزائرى للتنميـة	89
المبحث الثانى : المصادر التمويليـة	94
المبحث الثالث : نشـاطات البنك	98
المبحث الرابع : ادارة وتسيير البنـك	102
المطـلب الاول : ادارة وتسييـر البنك فى المرحلة الاولى	103
المطـلب الثانى : دارة وتسيير البنك فى المرحلة الثانية	107
الفصل الثالـث : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنميـة	109

فهـــــرس

الموضـــوع	الصفحـــة
المبحـــث الاول : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائري للتنميـة على الصعيـد الداخلي	110
المطلب الاول : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنميـة مع وزارة الماليـة	112
المطلب الثانى : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنمية مع الخزينة العامـة	115
المطلب الثالث : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنمية مع البنك المركزى الجزائرى	116
المطلب الرابع : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنميـة مع البنوك الوطنيـة الاخرى	120
المبحـــث الثانى : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنمـيـة على الصعيد الخارجى	122
المطلب الاول : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنمـية مع المؤسسات المالية الـدولية والجهويـة	123
المطلب الثانى : ارتباطات وعلاقات البنك الجزائرى للتنميـة مع الدول العربية والافـريقيـة	128
الفصـل الرابـع : موارد البنك الجزائرى للتنميـة	130
المبحث الاول : رأس مال البنك	133
المبحث الثانى : سندات وشهادات الاستثمار	135
المبحث الثالث : القروض الداخلية والخارجية	138
المطلب الاول : القروض الداخليـة	139
المطلب الثانى : القروض الخارجيـة	140
المبحث الرابـع : اعادة الخصـم ورهن السندات	142
الفصـل الخامـس : مهام ونشاطات البنك الجزائرى للتنميـة	144
المبحـــث الاول : دور البنك فى تمويل الاستثمارات طويلـة الاجـل	146
المطلب الاول : دور البنك فى تحمل الدراسات	146
المطلب الثانى : اعداد خطط التمويـل	148
المطلب الثالث : منح القروض الطويلة الاجل	150
المطلب الرابع : مراقبـة ومتابعة الاستثمارات	152

فهـــــرس

الموضـــــوع	الصفحـــة
	200

فهـــــــرس